الإرهاب والعنف

في ضوءِ القُرآن والسُّنَّة والتَّاريخ والفقه المقارَن

الشيخ الدكتور محسن الحيدري
عضو مجلس الخبراء في الجمهورية الإسلامية الإيرانية

تقديم المحقق الفقيه
الشيخ جعفر السبحاني

دار الولاء
بيروت - لبنان



الإرهاب والعنف

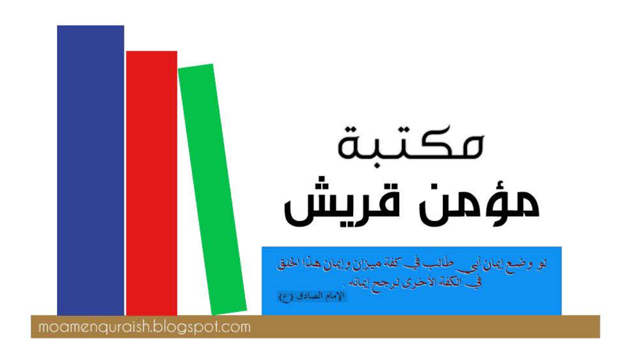
في ضوء

القرآن والسّنّة والتاريخ والفقه المقارن

(٢)



لبنان - بيروت - حارة حريك - شارع دكاش - سنتر فضل الله
تلفاكس: 00961 1 545133 - 00961 3 689496 - ص.ب. 327/25
www.daralwalaa.com - info@daralwalaa.com
E-mail:daralwalaa@yahoo.com



ISBN:978-9953-546-39-1

أسم الكتاب: الإرهاب والعنف في ضوء القرآن والسنّة والتاريخ والفقه المقارن / ج٢

أسم المؤلف: آية الله الدكتور الشيخ محسن حيدري

الناشر: دار الولاء للطباعة والنشر والتوزيع

الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م

الإرهاب والعنف
في ضوء
القرآن والسنّة والتاريخ والفقه المقارن

الجزء الثاني

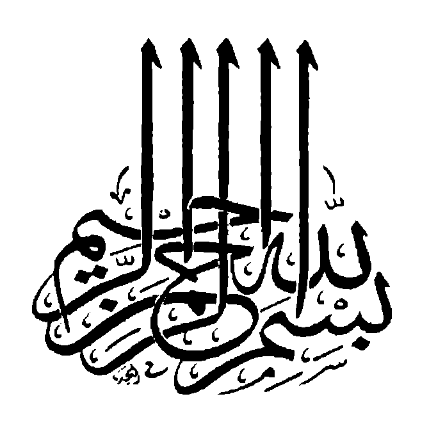
بقلم

آية الله الدكتور الشيخ: محسن الحيدري

عضو مجلس الخبراء في إيران

دار الولاء

بيروت ـ لبنان


بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الأوّل

الإرهاب والعنف في الإسلام (دراسة إجماليّة)

الإرهاب والعنف في الإسلام
(دراسة إجماليّة)

ثَمّ محاولةٌ في كلّ مقال وخطاب، بل في كلّ رسالة وكتاب للإجابة عن سؤال أو عدّة أسئلة قد ترجع إلى سؤال واحد رئيسيّ، وتقييم ذلك الأثر العلميّ يدور مدار الجواب من حيث الجودة والتماسُك والعمق والشفافيّة والاتّزان.

ومن أجل أن نريح القارئ في بداية المسير نطرح السؤال والجواب الذي نحن بصدده في هذا الكتاب بصورة إجماليّة ومقتضبة، فإن أراد المعرفة تفصيلاً فليُتمّ شوطه في مطالعة فصوله، وإلّا فَلْيطوِ عنه كشْحاً وليلقه جانباً.

والسؤال الرئيسيّ كما يلي:

هل في الإسلام إرهاب وعنف أم لا؟ وإذا كان الجواب نعم، فلماذا؟ وكيف؟ وبأيّ حدود؟

وبعبارة أخرى: هل الكتاب والسّنّة ـ كمصدرين رئيسيّين لمعرفة الإسلام يوافقان على مزاولة إرهاب الآخرين واستعمال العنف معهم؟ أم أنّهما يرفضانهما رفضاً باتّاً ومطلقاً، لأنّهما إنّما يدعوان إلى السّلم والسلام والأمن والأمان، ويريدان اليسر والسهولة ويردّان العسر والوعورة؟

والجواب باختصار: أنّ التّدبر في تعاليم الإسلام يعطينا صورتين، صورة أوّليّة وصورة ثانويّة وفي الحالات الطّارئة.

ففي الصورة ـ الأوّلى تدعو التعاليم الإسلاميّة، وفقاً لمقتضيات الفطرة الإنسانيّة السليمة، إلى السّلم والهدوء والإستقرار، حتى يتسنّى للاستعدادات

الإنسانيّة التحوّل إلى المرحلة الفعليّة، ونموّ الكمالات البشريّة والسير على المدارج التكامليّة نحو الكمال الإلهيّ المنشود بلا أيّ مزاحمة للآخرين، بل مع مدّ أيدي العون إليهم حتى يتمكّنوا من السعي الحثيث في درب التقوى.

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة:٢].

وحيث إنّ الإرهاب والعنف في هذه الصّورة يعتبران من مصاديق الإثم والعدوان فهما مَنْهِيٌّ عنهما قطعيّاً.

إنّ التعاليم الإسلاميّة ملؤها الرحمة والرّأفة لأنها صدرت عن الرّبّ الرحمن الرحيم الرؤوف الذي وسعت رحمته كلّ شيءٍ، ويستحيل على ذلك الرب الودود إذنه بإرهاب عباده وتجويزه العنف الإعتباطي.

كيف يجوز ذلك وهو الذي وصف رسوله الكريم بالرحمة والرأفة بعباده: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:١٢٨]؟ بل لم يبعث رسول الله إلّا برسالة الرحمة العالميّة للناس أجمعين: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[الأنبياء:١٠٧]. وقد صرّح نفسُه ﷺ بأنّ رسالته ملؤهااليسر والسماحة والسهولة حيث قال ﷺ: «**ما بُعثتُ بالرهبانيّة الشّاقّة ولكنْ بالحنيفيّة السّمحة**»[1].

فالإسلام الذي يصرّح بعدم الحرج ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحجّ: ٧٨]، ولايجيز الوضوء الحرجيّ والضّرريّ لأحد، كيف يجيز الإضرار بأبدان الآخرين وأموالهم وأعراضهم؟

والقرآن مليء بالمواقف السلبيّة تجاه كلّ أشكال الإرهاب والعنف اللّذين كانت الأُمم السابقة الطاغية والطواغيت المتغطرسة تمارسهما ضدّ المستضعفين والمحرومين، وكذلك المواقف والدساتير اللّازمة الّتي قرّرها من أجل استقرار

(١) مجمع البحرين، مادّة سمح.

الأمن والأمان للناس أجمعين.

والتشدّد الذي يبديه القرآن إزاء إيذاء الآخرين وسفك دمائهم والتناول من أعراضهم، منقطع النظير. وقد قرّر أحكاماً وقائيّة وجزائيّة لو عُمِلَ بها، لم يبق نموذج واحد من الإرهاب والعنف اللّاشرعيّين.

كما أمضت الشريعة الإسلاميّة الأساليب الإنسانيّة التي قرّرتها العرب في الجاهليّة، من أجل إحلال السلام والتقليل من سفك الدّماء كسُنّة الأشهُر الحُرم.

وقد ركّز القرآن على جعل البيت الحرام رمز الإيمان والوحدة الإسلاميّة مأمناً فيه للعاكف والبادِ.

ويبشّر القرآن الجماهير بأنّ الأمن والعدل والحريّة الحقيقيّة وغيرها من القيم إنّما تتأمّن تحت ظلال حكومة الأولياء والصّالحين.

إلى غير ذلك من المواقف التي سنتناولها بالبحث والتنقيب تفصيلاً إن شاء الله في الفصول التالية.

هذا كلّه يرتبط بالصورة الأوّليّة للحالات الطبيعيّة لحياة الإنسان. وإنّ الرّفق والمداراة واليسر والسهولة والسِّلم والأمان أوصاف للأصل الأوّلي الحاكم في شريعة الإسلام.

وأمّا الصّورة الثانية فهي ناظرة إلى الحالات الطّارئة والعارضة. فيباح بل قد يجب استعمال العنف والإرهاب اضطراراً من منطلق الحكمة والعقلانيّة في الشريعة الإسلاميّة كما هو جارٍ ورائج في جميع الشّرائع الإلهيّة، بل في كلّ القوانين الوضعيّة الصّادرة عن عقول حكماء ملتزمين بالحكمة والتدبير.

والإرهاب والعنف القانونيّان اللّذان يُستعملان تحت ضوابط شرعيّة وفي محلّهما من غير إفراط وتفريط، إنّما شُرّعا من أجل إرجاع المصاديق المتمرّدة والمنحرفة عن الفطرة السّليمة إلى جادّة الحقّ والطّبيعة البشريّة التي خلق الله الإنسان عليها،

أو فقل هما عمليّة جراحيّة من أجل معالجة الأمراض الطّارئة على جسم المجتمع البشريّ.

وبعبارة أخرى هما أسلوبان تربويّان يُلجأ إليهما في نهاية المشوار، وعندما يحصل اليأس من جميع الأساليب التربويّة السلميّة كما جاء في المثل السائر «**آخر الدواء الكيّ**».

وكرمز واحد إلى ذلك الواقع في التشريع الإسلاميّ يمكن الإلماح إلى هذه الظاهرة المثيرة للإنتباه في الأسلوب القرآنيّ بمفتتح السّوَر. فإنّ القرآن الذي يحتوي على مائة وأربع عشرة سورة قد افتتحت مائة وثلاث عشرة منها بالبسملة أيّ (بسم الله الرّحمن الرّحيم) الّتي هي شعار الرحمة الإلهيّة الرحمانيّة منها والرحيميّة، في الدنيا والآخرة، والتي تبشّر بالعطف والرّفق والحنان، بينما بقيت سورة واحدة من تلك السور لم تفتتح بالبسملة، ألا وهي سورة البراءة التي يركّز معظمها على البراءة من المشركين والتحريض على جهاد الكفّار والمنافقين وفضح مخطّطاتهم وغسل الأرض من إجرامهم. وعدم الافتتاح بالبسملة يعتبر إيذاناً بتجلّي الغضب الإلهيّ وسطوة انتقام السماء من متمرّدي الأرض. ولكنْ ما هي نسبة إتخاذ هذا الأسلوب العنيف والصّارم إلاّ دون ١٪ بالقياس إلى الأساليب السّلميّة!

واستعمال العنف يمكن حصره من بين عشرات الأبواب الفقهيّة التي تربو على الخمسين في ضمن أربعة أبواب فقط وهي:

أ ـ الجهاد

ب ـ الحدود والتّعزيرات

ج ـ القصاص

د ـ الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر (في بعض مراتبهما)

أمّا الجهاد فقد فُرض لدفع المعتدين والدّفاع عن الحقّ وردع العُتاة الذين

يصدّون عن دين الله ويظلمون الشعوب المكبّلة بأغلالهم الحديديّة أو الفكريّة.
ويدلّ على هذه الأهداف النبيلة للجهاد عشرات الآيات منها: ﴿ وَقَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۞ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَـٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ ۞ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۞ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠ - ١٩٣].

والإرهاب المباح في القرآن إنّما هو لصدّ ودفع الإرهاب الظالم من قبل أعداء الله وذلك إنّما يجوز من خلال إعداد المسلمين القوّة المناسبة في وجوه أعدائهم الّذين هم أعداء الله وأعداء الإنسانية حتّى لايطمعوا ولايحدّثوا أنفسهم بالاعتداء على المسلمين لقوله سبحانه: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وفي الوقت نفسه وبعد ذلك بلا فاصل، يهيب بالمسلمين وقائدهم الرسول ﷺ بالجنوح إلى السّلم بمجرّد ظُهور علائم جنوح الأعداء إلى السّلم ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [الأنفال: ٦١].

فالجهاد في ذاته حرب تحريريّة إنّما فُرضت لتحرير الإنسان من الإرهاب والعنف الممارس من قبل الطغاة ولايعتبر هدفاً موضوعيّاً لذاته.

وهناك جهاد آخر غير عسكري أُطلق عليه في الشّرع، جهاد النّفس، إنّما شُرّع لكبح جماح النّفس الأمّارة بالسوءِ، الّتي تطغى على العقل وتُحكم السيطرة عليه، فتزلّ بالإنسان عن جادّة الحقّ والعدل وتقذفه في مهاوي الهلكات. فجهاد النّفس في حقيقته ليس إلاّ ترويضها لتبقى سائرة في طريق الفطرة الإنسانيّة السّليمة.

كما أنّ جهاد العدوّ الظاهريّ ليس إلاّ من أجل إحلال السلام العادل والشامل من طريق القضاء على الموانع لذلك السّلام أو ضبطها ما أمكن حتى لا تعيث في الأرض الفساد.

وأمّا الحدود والتعزيرات فليست هي إلاّ مدرسة تربويّة ناجعة قُرّرت من أجل تربية النفوس الّتي تعيش تحت ظلال النظام الإسلامي. وذلك لأنّ أفضل نظام تربويّ هو النظام الجامع لجميع الجهات المعنويّة والماديّة، والذي يُستفاد فيه من التبشير والإنذار والتشويق والتنبيه (العقوبة)، وتُراعى فيه المراحل المتدرّجة والسير من الأيسر إلى اليسير ثمّ إلى الشدّيد فالأشد. وتكون العقوبة اللاّزمة في مسار التّربية هي الخيارالأخير، حينما يحصل اليأس من أنّ تنجح الأساليب الأخرى. وهذا النظام بعينه يؤخذ بعين الاعتبار في مجال الطب. فإنّ الطبّ علىأنواع ، منه وقائيّ كاتخاذ تدابير صحّيّة قبل عروض المرض، وطب علاجي من أجل معالجة الأمراض بعد حدوثها.

ويُبدأ بعلاج تلك الأمراض بالأساليب الخفيفة، ثمّ يتدرّج فيها إلى أنّ تصل النوبة إلى العمليّات الجراحيّة. ولم يستنكر أحد عمل الطبيب الحاذق المخلص الذي بمبضعه، يشقّ بطن المريض لاجتثاث مادّة المرض كالغدّة السّرطانيّة وما شاكلها، بل يقدّم جزيل الشكر له ويهرع إليه المرضى ويقدّمون كلّ ما يملكون للطبيب حتّى يقدم على القيام بتلك العمليّة التي يوصف ظاهرها بالعنف، إلاّ أنّها تستبطن الحكمة والإخلاص والحبّ والعاطفة للمريض حتى يشفى من مرضه الذي يعانيه.

والإسلام، كدين شامل وجامع لجميع الأنظمة الأخلاقيّة والسّياسيّة والاقتصاديّة والتربويّة، ينظر إلى التربية بذلك المنظار، ويُبيح استخدام العنف تحت ضوابط شرعيّة منظّمة ومحسوبة لا بصورة اعتباطيّة. ويطلق على تلك اسم الحدود بالحدود والتعزيرات الشرعيّة كحدّ الزّنا والسّرقة وما شاكلهما.

وسوف نتعرّض لها تفصيلاً في فصلها المناسب إن شاء الله. والمهم جدّاً في قضيّة الحدود هو رعاية تلك الضوابط وعدم الإفراط والتّفريط حتّى لا يتبدّل العنف الشرعيّ والقانونيّ الى فوضويّة وإجرام. فإنّ الإجحاف محرّم شرعاً حتى في حقّ المجرمين.

﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وأمّا القصاص فهو تشريع إلهي لكبح جماح القتلة والسفّاكين. وتقنين وقائيّ حتى لايتجرّأ الّذين يحملون في نفوسهم روح التمرّد والاعتداء على حياة الآخرين وعلى سفك الدّماء. فإنّ أكثر القتلة لايصدّهم إلاّ الخوف من المجازاة بالمثل، أيّ القصاص، لأنّ الحبس المؤبّد لايصدّ. والدّية التي تدفعها العاقلة إنّما تكون مشوّقة لهم لاقتراف الجريمة. لذلك جعل الله القصاص سلطاناً بيد أولياء المقتول ﴿ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴾ [الإسراء: ٣٣].

وإذا أراد الوليّ أنّ يعفو عن حقّه في القصاص فله أنّ يأخذ الدّية من نفس القاتل، ولايجب على العاقلة أداء الدّية عنه، وإنْ وجبت عليهم في القتل خطأً.

فهذه التشريعات كلّها حواجز لأولئك الأشخاص. وبعبارة أخرى لو طُبّقت هذه التشريعات لتضاءلت كميّة القتل في المجتمع إلى أبعد الحدود ومن ثَمَّ يسود الأمن والإستقرار في المجتمع. وهذا هو معنى التعبير عن القصاص بالحياة كما قاله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٩].

فالقصاص، وإن كان عقوبة صارمة عنيفة، يُسبِّب القضاء على مقادير وكميّات ضخمة من الإرهاب والعنف.

وأمّا الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر فهو حوار هادف ومراقبة عامّة ودعوة

الآخرين إلى الخير. ولا أثر للعنف في أغلب موارده ومراحله. فإنّ هاتين الوظيفتين، لو عُمل بهما وفقاً للتشريع الإسلاميّ مع مراعاة آدابهما والمراحل المقرّرة فيهما، لايواجهان عند أغلب النّاس إلاّ ترحاباً وردود فعل إيجابيّة. ولكنّ هناك بعض النّاس الّذين يحملون روح التّزمّت والتمرّد، أو يعانون من حالة اعتياد على تعاطي المنكرات، أو يحسبون أنّ لهم مصالح ومنافع ماديّة فيها وما شاكل ذلك من عوامل الخروج من مسار الفطرة.

وهذا الصّنف من النّاس على الأغلب يقوم بردود فعل سلبيّة تجاه الآمرين بالمعروف والنّاهين عن المنكر. وهنا خياران لا ثالث لهما: أحدهما أن يُختار عدم الإكتراث إزاء ما يحدث من منكرات يكمن فيها الشّرّ والفساد الروحيّ والخلقيّ، بل الاجتماعيّ والسياسيّ والإقتصاديّ للمجتمع بما فيه أولئك المجرمون أنفسهم، ولاشك أنّ ذلك الشرّ والفساد من العوامل الأكيدة لانهيار المجتمعات ودمارها بالنهاية، والّتي تبدأ بخلق البلابل والمشاكل الخلقيّة والأمنيّة، ثمّ يتفاقم الأمر فيها شيئاً فشيئاً إلى أنّ تخلق الأزمات الكبيرة التي تهدّد كيان المجتمع البشري. ومن المعلوم انّ هذا الخيار لايمكن الأخذ به في الشرائع السّماويّة، بل حتّى في القوانين الوضعيّة. فلا يبقى الّا الخيار الآخر وهو الوقوف أمام أولئك المتمرّدين وصدّهم عن إجرامهم، ولو اقتضى الأمر استعمال العنف تجاههم. واستعمال العنف هنا أمر لابدّ منه يضطرّ اليه لأجل حفظ المجتمع من الأخطار الهامّة. هذا في ما إذا تمّت الشروط اللّازمة كما سيأتي مفصّلاً.

ويشير إلى هذا المعنى الحديث النبوي المعروف الوارد في بيان فلسفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

«مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الّذين في أسفلها إذا استقوا مرّوا على من فوقهم، فقالوا: إنّا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا! فإنّ تركوهم

وما أرادوا هلكوا وإنّ أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً»[1].

ولايخفى أنّ استعمال العنف في الموارد اللّازمة لايباح لكلّ أحد بل هو خاصّ بالعوامل الحكوميّة تحت ضوابط خاصّة. وينحصر التكليف بالنسبة إلى عامّة الناس وآحادهم بالمواجهة اللّسانية والحوار الكلاميّ، ولايباح لهم استعمال العنف لأنّه ينتهي إلى الفوضى الّتي هي من أكبر المنكرات.

وبهذا البيان تبيّن لنا أنّ استعمال الإرهاب والعنف في الشريعة الإسلاميّة ليس هو الأصل الأوّليّ، بل يُلجأ إليه في الحالات الطّارئة، فإنّ الأصل الأوّلي في التشريعات الإسلاميّة هو السلم كما يظهر من كلمة الإسلام والأمن والرّفق واليُسر.

نعم، تبقى تساؤلات في هذا المضمار حول جزئيّات الحلول الإسلاميّة في هذا المجال، سوف نتعرّض لها حسب الميسور في الفصول القادمة بشيءٍ من التفصيل إن شاء الله.

ويمكننا معالجة البحث في إطار بابين. الأوّل: الموقف السلبيّ من الإرهاب والعنف. والثاني: الموقف الإيجابيّ منهما.



(١) السلام العالمي والإسلام سيّد قطب، ص١١٦، نقلاً عن البخاري والترمذي.

الباب الثاني

المواقف السلبيّة في الإسلام تجاه الإرهاب والعنف

المواقف السلبيّة في الإسلام
تجاه الإرهاب والعنف

وقبل تفصيل تلك المواقف نركّز على الأصل الأوّليّ في المسألة.

ما هو الأصل الأوّليّ؟

اعتاد الأختصاصيّون في علوم الشريعة الإسلاميّة، على تأسيس الأصل الأوّليّ وتنقيحه في كثير من المسائل كقاعدة أساسيّة يُنطلَق منها إلى معرفة أحكام الموضوعات ويُرجَع إليها في الموارد المشكوك فيها.

فالأصوليّون مثلاً قالوا في مسألة التعبّد بالظنّ: إنّ الأصل عدم جواز التعبّد بغير العلم إلاّ ماخرج بالدّليل القطعيّ كالتعبّد بخبر الثقة.

والفقهاء قالوا في مسألة الولاية: إنّ الأصل هو عدم ثبوت ولاية لأحد على أحد إلاّ ما خرج بالدّليل كولاية النبيّ والمعصوم والفقيه العادل.

وفي ما نحن فيه يمكن تقرير الأصل الأوّليّ بما يلي:

الأصل هو عدم جواز العنف والإرهاب في الشريعة الإسلاميّة إلاّ ما خرج بالدّليل الشرعيّ، حسب ما تقتضيه الضّرورات كالجهاد والقصاص والحدود الشرعيّة.

وفي هذا الباب نتعرّض إلى المباني القرآنية والحديثيّة لهذا الأصل، وكذلك المواقف السلبيّة تجاه الإرهاب والعنف ضمنَ عدّة فصول:

تمهيد:

إنّ المتدبّر في صفات المرسِل والرسول والرّسالة الإسلاميّة، يلمس الأصل الأوّلي المذكور بكلّ وضوح وجلاء. وفي هذا الفصل نطالع صفات المرُسِل، وفي الثاني صفات الرسول، وفي الثالث صفات الرّسالة.



الفصل الأوّل:

أسماء الله الحسنى وصفاته العليا

المشرّع في الإسلام هو الله سبحانه وتعالى. ويستحيل عليه تشريع الإرهاب والعنف اللّذيْن يُعتَبران من مصاديق الظّلم.

وذلك لأنّ الله له الأسماء الحسنى ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وأسماء الله حاكية عن أوصافه الجماليّة والجلاليّة. وهي إن كانت غير محدودة مثل ذاته سبحانه، إلاّ أنّ المشهور توقيفيّتها. وقد عدّت السّنّة الشّريفة تسعةً وتسعين اسماً من أسمائه الحسنى.

كما جاء في تفسير الدّرّ المنثور، نقلاً عن صحيحي البخاري ومسلم ومسند أحمد وسنن الترمذي عن الرّسول ﷺ: « **إنّ له تسعةً وتسعين اسماً ــ مائة إلاّ واحداً ــ من أحصاها دخل الجنّة، انّه وتْر يحبّ الوتْر**»[1].

(١) الدر المنثور، السيوطي ج ٣ / ١٤٧.

وقد عدّها ﷺ كما جاء في رواية أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وهي: **الله، الإلهُ، الواحد، الصّمد، الأوّل، الآخر، السّميع، القدير، القاهر، العليّ، الأعلى، الباقي، البارئ، الأكرم، الظّاهر، الباطن، الحيّ، الحكيم، العليم، الحليم، الحفيظ، الحقّ، الحسيب، الحميد، الحفيّ، الرّبّ، الرّحمان، الرحيم، الذّارئ، البديع، الواحِد، الرّازِق، الرّزّاق، الرقيب، الرّؤوف، الرّائي، السّلام، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبّار، المتكبّر، السّيّد، السبّوح، الشهيد، الصّادق، الصّانع، الطّاهر، العدْل، العفُوّ، الغفورُ، الغنيّ، الغيّاث، الفاطر، الفرد، الفتّاح، الفالق، القديم، المَلِك، القُدّوس، القويّ، القريب، القيّوم، القابض، الباسط، قاضي الحاجات، المجيد، المولى، المنّان، المحيط، المبين، المقيت، المصوّر، الكريم، الكبير، الكافئ، كاشف الضّرّ، الوِتْر، النّور، الوهّاب، النّاصر، الواسع، الودود، الهادي، الوفيّ، الوكيل، الوارث، البرّ، الباعث، التّوّاب، الجليل، الخبير، الخالق، خير النّاصرين، الدّيان، الشّكور، العظيم، اللّطيف، الشّافي»**[1].

وقد جاء في بعض الرّوايات أكثر من هذا العدد كما وصل عدد أسمائه وصفاته سبحانه في دعاء الجوشن الكبير إلى الألف، ولا منافاة بين رواية التسعة والتسعين وغيرها؛ لأنّ هذه الرواية تشير إلى أهميّة خاصّة في تلك الأسماء.

والأسماء الحسنى بعضها يشير إلى صفات الذات الجماليّة أو الجلاليّة كالأحد، الحيّ، القدير، الحكيم، وبعضها يشير إلى صفات الفعل، أيّ تطلق على أفعال الله بعد صدورها كالخالق والرازق والربّ والرحمن والرحيم.

وهذه الأسماء، كما هو ظاهر تتنافى مع الظلم والعنف والإرهاب، فكيف

---

(١) التوحيد، الشيخ الصدوق، ص ١٩٤، باب أسماء الله، الحديث ٨.
ولايخفى أنّ الأسماء المذكورة في الحديث مائة وفي توجيهه وجهان: الأوّل، أنَّ اسم الجلالة (الله) حيث إنّه جامع لجميع الأسماء، لم يحسب منها في العدد. والثاني أنَّ الرّائي بدل من الرّؤوف، فيصبح العدد تسعة وتسعين اسماً. (پيام قرآن ج ٤ / ٤٧).

يجوز تشريع الحكيم العدْل لها، وهو الذي يضع الأشياء في مواضعها؟ وهو لايأمر إلاّ بالعدل والإحسان وينهى عن البغي والظلم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

كما ينفي، سبحانه، الظلم عن نفسه بكلّ أنواعه وأشكاله، فكيف يأمر به؟!.

﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١١٧].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤].

الرحمة الإلهيّة الواسعة

ثمّ إنّ من الصفات البارزة التي يركّز عليها القرآنالكريم الرحمة الإلهيّة الواسعة.

فكيف يتناسب مع الرّب الرحمن الرحيم الودود العطوف الرؤوف، الأمرُ بإرهاب الآخرين واستعمال العنف الظّالم معهم، خاصّة وانّ الرحمة الإلهيّة شاملة وعامّة لكلّ شيء؟ ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

والملائكة الّذين يحملون العرش ومن حوله، حينما يستغفرون للّذين آمنوا يقولون: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا۟ وَٱتَّبَعُوا۟ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ﴾ [غافر: ٧].

﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾ [فاطر: ٢].

والجدير بالذكر أنّ كلمة الرّحمة بشتّى مشتقّاتها كالفعل الماضي والمضارع والأمر والصفة والمصدر، قد تكرّر استعمالها في القرآن أكثر من سبعمائة مرّة.

وقد افتتح جميع السور، إلّا سورة واحدة، بالبسملة أي (بسم الله الرحمن

الرحيم) التي تركز على توصيف الله بالرحمانيّة والرحيميّة. فالجوّ القرآنيّ مفعم بالرّحمة الإلهيّة.

كما أنّ السّنّة الشريفة طفحت ببيان أبعاد الرحمة الإلهيّة وإليك نماذج منها:

١ ـ ما رُوي عن أمير المؤمنين عليّ عليه السلام أنّه قال: « **اللهُ رحيمٌ بعباده، ومن رحمته أنّه خلقَ مائة رحمةٍ جعل منها رحمة واحدةً في الخلق كلّهم فيها يتراحمُ الناس، و ترحم الوالدة ولدها... فإذا كان يوم القيامةِ أضاف هذه الرّحمة الواحدة إلى تسعٍ وتسعين رحمةً، فيرحم بها أمّةَ محمَّد صلى الله عليه وآله** »[1].

٢ ـ ما رُوي عن عليّ بن الحسين زين العابدين عليه السلام حينما قيل له أنّ الحسن البصريّ يقول: ليس العجب ممّن هلك، إنّما العجبُ ممّن نجا، كيف نجا؟ فقال عليه السلام: لكنّني أقول: « **ليس العجب ممن نجا كيف نجا، وإنّما العجب ممّن هلك كيف هلك مع سعة رحمة الله؟** »[2].

٣ ـ ما رُوي عن أبي عبدالله جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام: « **إذا كان يوم القيامة نشر الله تعالى رحمته حتى يطمعَ إبليس في رحمته** »[3].

﴿والله شديد العقاب﴾

قد يقال إنَّ الله إذا وُصف بالرحمن الرحيم مائة وأربع عشرة مرّة فقد وُصف ثلاث عشرة مرّة بشديد العقاب، ومرّتين بسريع العقاب، ومرّة بذي عقاب.

ولكن يمكن الإجابة بأنّ العقاب المذكور فيالقرآن، راجع إلى العقاب الأخروي، أو العذاب النازل على الأمم الطّاغية، كالفراعنة وعاد وثمود وقوم لوط وغيرهم من المردة، في الأزمان السّالفة، ولا ربط له بتجويز العنف في الشريعة الإسلاميّة.

(١) مستدرك سفينة البحار، النمازي الشاهرودي ج ٤ / ١٣٥.
(٢) سفينة البحار ج ١ / ٥١٧.
(٣) بحار الأنوار ج ٧ / ٢٨٧ الحديث ١ باب ما يظهر من رحمته تعالى في القيامة.

نعم، يُباح في الحالات الطّارئة عند الضرورة وبصورة مضبوطة، استعمال العنف والقوّة من أجل أهداف تربويّة، كما هو الأمر في الحدود الشرعيّة وبعض مراتب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، وكذلك من أجل ردع الطّغاة والمعتدين على دماء المسلمين وأعراضهم وعقائدهم، كما هو الأمر في الجهاد، كما سيبيّن ذلك تفصيلاً في الباب الثالث.

وسوف نثبت، إن شاء الله، انّ تجويز العنف في تلك الموارد، إنّما هو من مصاديق الرحمة الإلهيّة في حقّ عباده، حتى بالنسبة إلى المحكومين بتلك الحدود الشّرعيّة، أنفسهم.

الفوارق بين كلمتي الرحمن والرحيم

وإذ سِيْقَ البحثُ إلى الرحمة الإلهيّة في القرآن، فلا بأس باستطراد حول الفوارق اللّفظيّة والمعنويّة بين كلمتي الرحمن والرّحيم.

إنَّ البحثَ حول كلمتي الرحمن والرحيم ومّا تحملان من معانٍ وفوارق، من الأبحاث القرآنيّة الرّائعة لما يحمل في مطاويه، من دروس عقائديّة رصينة، ودرر علميّة ثمينة، وعِبَر تربويّة متينة.

وفي هذه العُجالة نتناول البحث في مرحلتين:

الأولى: اقتطاف نخبة من كلمات مفسّري أهل السّنّة والشيعة، ومانقلوه عن أرباب اللّغة ورواة السّنّة الشّريفة، حول المسألة.

الثانية: عرض ما توصّلنا إليه بعد الإمعان والتّدبّر في الآيات الّتي جاءت فيها الكلمتان معاً، أو إحداهما.

المرحلة الأولى:

تناول بعض المفسّرين هذا الموضوع بإسهاب، وألمح إليه الآخرون بإيجاز، ونحن نذكر عُصارةٍ منه في عدّة نقاط:

١ ـ أجمعوا على أنّ الرّحيم كلمة عربيّة مشتقّة من الرّحمة، وكذلك كلمة الرحمن بناءً على المشهور. نعم، حُكي عن بعض النحاة أنّها كلمة عبرانيّة وأُنشد لجرير ما يدلّ على ذلك(١). واستُدِلَّ على عدم اشتقاقها من كلمة عربيّة بإنكارهم هذه الكلمة حينما سمعوها من الرسول. قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسْجُدُواْ لِلرَّحْمَٰنِ قَالُواْ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [الفرقان: ٦٠]. ورُدّ ذلك بأنّ سبب نفورهم هو توهمهم التعدد وأنّهم خافوا أن يكون المعبود الّذي يدلّهم عليه من جنسهم. فأنكروه لذلك، لا لأنّه ليس بعربيّ(٢). كما نُقض بمجيء الكلمة في الأدب الجاهليّ مثل قول الشنفرى:

ألا ضَـربَـتْ تـلـك الـفـتـاةُ هجينها
ألا قـضـبَ الـرحـمـنُ ربّـي يمـينَـهـا(٣)

٢ ـ الرّحمة الّتي هي مبدأ اشتقاق الكلمتين عبارة عن رقّة تقضي الإحسان إلى المرحوم، وقد تُستعمل تارة في الرّقّة المجرّدة، وتارة في الإحسان المجرّد دون الرقّة... وعلى هذا قول النبيّ ﷺ ذاكراً عن ربّه: «**إنّه لمّا خلقَ الرّحِمَ قال أنا الرّحمنُ وأنت الرَّحِم، شققتُ اسمك من اسمي فمن وصلك وصلته ومن قَطَعك بتَتُّه**»(٤).

ولاشكّ أنّ أسماء الله تعالى تؤخذ باعتبار الغايات الّتي هي أفعال دون المبادي التي تكون انفعالات(٥).

فالرحمن أو الرحيم أي الذي يفعل ما يفعله، ذو الرّحمة من الإحسان، كما أنّ غضب الله بمعنى أنّه يفعل ما يفعله الغضبان، من العقاب بصاحب العصيان.

٣ ـ قالوا بأنّ الرحمن والرحيم؛ صفتان مبنيّتان، وعند البعض انّهما من أبنية

(١) لسان العرب ٥/ ١٧٤ ـ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١/ ١٠٤.
(٢) روح المعاني للآلوسي ج ١/ ٦٤.
(٣) مجمع البيان ج ١/ ٢٠.
(٤) مفردات القرآن للراغب الأصفهاني ص ١٩١.
(٥) تفسير البيضاوي ج ١/ ٧.

المبالغة، مثل ندمان ونديم. وقال آخرون بأنّ الرحمن فعلان صيغة مبالغة تدلّ على الكثرة. والرّحيم فعيل صفة مشبّهة تدلّ على الثبات والبقاء[١].

وقالوا بأنّ الرّحمن أبلغ من الرحيم لأنّ زيادة البناء تدلّ على زيادة المعنى[٢]. ورُدّ هذا بأنّها قاعدة أغلبيّة أسّسها ابن جنّي، فلعلّها لاتثبت مع (بسم الله الرحمن الرّحيم) وقد نقضت بحَذِر فإنّه أبلغ من حاذر مع زيادة حروفه[٣].

ولكن حُكيَ عن الأعْلَم وابن مالك بأنّه (عُلَم في الأصل لا صفة ولا عِلْمَ بالغلبة التّقديريّة الّتي ادّعاها الجلّ من العلماء)[٤].

وممّا يوضح أنّ الرحمن غير صفة، مجيئُه كثيراً غير تابع نحو (الرّحمن على العرش استوى ـ الرحمن علّم القرآن، وغيره)[٥].

٤ ـ أكثر العلماء على أنّ (الرّحمن) اسم مختصّ بالله عزّوجلّ، لايجوز أن يُسمّى به غيرُه، ألا تراه قال: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَٰنَ﴾ [الإسراء: ١١٠]. فعادل الاسم الذي (يشركه فيه غيره)[٦]. وقد رُوي عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام: « **وأمّا الرّحمن فهو عونُ كلّ من آمن به وهو اسمُ لم يُسمّ به غيره، وأمّا الرحيم فهو من تاب وآمن وعمل صالحاً** »[٧].

وامّا الرّحيم فلا بأس باطلاقه على غير ذات الجلالة، فإنّه تعالى قال في وصف النبيّ صلى الله عليه وآله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

---

(١) الميزان في تفسير القرآن للعلّامة الطباطبائي ج ١ / ١٨.
(٢) تفسير البيضاوي ج ١ / ٣٧.
(٣) تفسير روح المعاني للألوسي ج ١ / ٦١.
(٤) المصدر السابق ص ٥٩.
(٥) المصدر نفسه.
(٦) تفسير القرطبي ١ / ١٠٦.
(٧) المصدر نفسه.

والظّاهر أنّ في كلام الإمام الصادق عليه السلام إشارة إلى هذا المعنى، فقد رَوَى عنه عليه السلام أنّه قال: « **الرّحمن اسم خاصّ بصفة عامّة والرّحيم اسم عامَ بصفة خاصّة**»[1]. ويشير إلى معنى عموميّة الأوّل وخصوصيّة الثاني.

٥ ـ ذكر المفسّرون، نظراً إلى الوضع الصّرفي للصّيغتين، واستناداً إلى بعض الأحاديث، بل بعض الآيات أيضاً، بأنّ كلمة الرّحمن تحمل معنىً عامّاً يدلّ على الرحمة الواسعة الإلهيّة الّتي شملت كلّ شيء، وأمّا كلمة الرحيم فهي تشير إلى الرحمة والعناية الإلهيّة الّتي تكتنف بعض المخلوقات.

قال الرّاغب: قيل إنّ الله تعالى: هو رحمن الدنيا ورحيم الآخرة، وذلك أنّ إحسانه في الدّنيا يعمّ المؤمنين والكافرين، وفي الآخرة يختصّ بالمؤمنين، وعلى هذا قال: ﴿ **وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ** ﴾، تنبيهاً إلى أنها في الدنيا عامّة للمؤمنين والكافرين، وفي الآخرة مختصّة بالمؤمنين[2].

وقال أمين الإسلام الطبرسي: وروى أبو سعيد الخدري عن النبيّ صلى الله عليه وآله: انّ عيسى بنَ مريمَ قال: « **الرحمنُ رحمنُ الدنيا والرّحيمُ رحيمُ الآخرة** ». وعن بعض التّابعين قال: الرّحمنُ بجميع الخلق، والرحيمُ بالمؤمنين خاصّة، ووجهُ عموم الرحمن بجميع الخلق مؤمِنهم وكافِرهم وبرّهِم وفاجرهِم هو إنشاؤه إيّاهم وخلْقُهم أحياءً قادرين ورزقُه إيّاهم. ووجه خصوص الرحيم بالمؤمنين هو ما فعله بهم في الدنيا من التوفيق، وفي الآخرة من الجنّة والإكرام، وغفرانِ الذنوب والآثام. وإلى هذا المعنى يؤول ما رُوي عن الصّادق عليه السلام[3]، ثمّ ذكر الحديث الذي أسلفناه.

وقال القرطبي: قال أبو عليّ الفارسي: الرحمن اسم عامَ في جميع أنواع الرّحمة يختصّ به الله. والرحيم إنّما هو في جهة المؤمنين كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ

(١) مجمع البيان، ج١ / ٢١.
(٢) المفردات في غريب القرآن ص ١٩٢.
(٣) مجمع البيان ج١ / ٢١.

﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾. وقال العرزمي: الرحمن بجميع خلقه في الأمطار ونِعَم الحواس والنّعم العامّة. والرحيم بالمؤمنين في الهداية لهم واللّطف بهم. ثمّ ذكر بعد ذلك روايةً عن ابن عفّان عن النبيّ ﷺ أنّه قال: « **وأمّا الرحمنُ فالعاطفُ على البرّ والفاجر من خلقه، وأمّا الرحيمُ فالرّفيقُ بالمؤمنين خاصّة**»، وكذلك رواية عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام(١). وقد ذكرناها آنفاً.

والعلّامة الطّباطبائي ذكر ما يشبه هذا الكلام، وقال في تفسير الحديث المرويّ عن الصادق عليه السلام: فكأنّه يريد به أنّ الرحمنَ خاصٌ بالدّنيا ويعُمُّ الكافر والمؤمن، والرّحيم عامَ للدنيا والآخرة ويخصّ المؤمنين، وبعبارة أخرى: الرحمن يختصّ بالإفاضة التكوينيّة التي تعمّ المؤمنين والكُفّار، والرحيم يعمّ التكوين والتشريع الذي بابه بابُ الهداية والسعادة، ويختصّ بالمؤمنين؛ لأنّ الثبات والبقاء يختصّ بالنّعم التي تفاض عليهم، والعاقبة للتقوى(٢).

من البيانات السالفة يمكنُ اصطيادُ قاعدة تفسيريّة وهي: عموم كلمة الرحمن للمؤمنين والكافرين وخصوصها في الدّنيا، واختصاص كلمة الرحيم بالمؤمنين في الدّنيا والآخرة.

وبناء على هذه القاعدة فسّر المشهور من المفسرين هاتين الكلمتين.

وبهذا نختم الكلام عن المرحلة الأولى.

المرحلة الثانية:

بعد الإمعان في الآيات الكريمة المشتملة على كلمتَيْ الرحمن والرحيم، سواء كانتا مجتمعتين أو مفترقتين، توصّلنا إلى النّتائج الآتية:

١ ـ جميع موارد استعمال كلمتَيْ الرحمن والرحيم في مفتتح السور وغضونها ـ سواء كانتا مجتمعتين أو منفردتين ـ تبلغ ثلاثمائة وسبعة وتسعين مورداً.

(١) الجامع لأحكام القرآن، ج١ / ١٠٥،١٠٧.
(٢) الميزان في تفسير القرآن ج ١ / ٢٣.

الرحمن منهما في مائة وتسعة وستين، والرحيم في مائتين وثمانية. وجاءت كلمة (رحيماً) في عشرين موضعاً.

أمّا في مفتتح السّور ففي مائة وثلاثة عشر موضعاً. أي في بداية جميع السور إلّا سورة البراءة أو التوبة.

كما جاءتا مجتمعتين في خمسة مواضع أُخر، فموارد الاجتماع تبلغ مائة وثمانية عشر موضعاً.

وجاءت كلمة (رحيم) لا كصفة لله، بل صفة للرسول ﷺ في موضع واحد. وهي في سورة التوبة / ١٢٨ ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

٢ ـ استُعملت كلمة الرّحمن في جميع الموارد الّتي جاءت منفردة على نحو العَلَميّة والإسميّة، ولم تأت بصورة الوصف ولا أيّ تابع آخر من التوابع إلّا في آية١١٢ من الأنبياء ﴿وَرَبُّنَا ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ فإنّه يُحتَمل فيها البدليّةكما تُحتَمل الخبريّة.

وأمّا الرّحيم فجاءت في جميع موارد الانفراد والاجتماع، وصفاً ولم تأت اسماً حتى في موضع واحد.

ولكن في موارد الاجتماع في البسملة وغيرها، فيجوز في الرّحمن أن يكون بدلاً، على ما رجّحه بعض المفسّرين، كما يجوز أن يكون صفة لله سبحانه، على ماذكره البعض الآخر.

٣ ـ إنّ القاعدة المصطادة من الرّوايات حول الفَرْق بين الرحمن والرحيم ليست مطَّرِدَة في جميع الموارد، إذ توجد موارد في الآيات على خلافها ـ كما سيأتي وحينئذٍ لا بدّ من تأويل تلك الروايات ـ بناءً على ثبوت صحّتها ـ على أحد نحوين:

الأوّل: انّ المراد من الرّوايات هو أنّ أغلب موارد كلمة الرحمن تدلّ

على رحمة الله لعامّة المؤمنين وغيرهم، أو لخصوص الدنيا، وأنّ أغلب موارد كلمة الرحيم تدلّ على رحمته الخاصّة بالمؤمنين، أو لخصوص الآخرة، وليس أنّ هذا المعنى جارٍ في جميع الموارد.

الثاني: أنّ المعنى المستفاد من الرّوايات يختصّ بصورة اجتماعهما، أي في خصوص مائة وثمانية عشر مورداً فقط، وأمّا في صورة افتراقهما، فالرّوايات ساكتة عن ذلك. إذ يمكن جريان ذلك المعنى، كما في أغلب الموارد، ويمكن خرق تلك القاعدة في بعضها.

ويُضَعَّف هذا الوجه الأخير بأنّ الكلمتين جاءتا مجتمعتين في الدّعاء المأثور (يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما) ولم تنطبق تلك القاعدة عليهما. اللّهمّ إلّا أن يراد من القاعدة في خصوص اجتماعهما في القرآن الكريم. وعلى أيّ حال فالوجه الأوّل أرجح، لإطلاق الرّوايات بالنسبة إلى صورة الاجتماع والانفراد ونقضها بالدّعاء.

٤ ـ موارد نقض القاعدة في صورة انفراد كلمة الرّحمن كما يلي:

أ ـ قوله: ﴿قَالَتۡ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحۡمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّٗا﴾ [مريم: ١٨]. فإنّ الاستعاذة بالله تستلزم رحمة خاصّة بالمؤمنين، إذ إعاذة الله اللّاجئين إليه لطف من ألطافه الخاصّة. فلو كانت الرحمة الموجودة في الرحمن هي الرحمة الواسعة الّتي تشمل الكافرين والمؤمنين، أي في خصوص النِّعم الظاهريّة، لما ناسب الإتيان بهذه الكلمة، وحيث أُتي بها فلا بدّ من أنّ يكون المراد منها هو اسم ذات الجلالة المستجمع لجميع صفات الكمال.

ب ـ قوله: ﴿جَنَّٰتِ عَدۡنٍ ٱلَّتِي وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ عِبَادَهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ﴾ [مريم: ٦١]. فالآية تخبرنا عن الرحمة الخاصّة بالمؤمنين في الآخرة، وهي جنّات عدن، ومع ذلك جيء بكلمة الرحمن.

ج ـ قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥].

د ـ قوله سبحانه: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَٰنِ﴾ [مريم: ٨٧].

هـ ـ قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩].

وحال الآيات الثلاث الأخيرة كالثانية.

وهناك آيات أُخر تدلّ على نسبة أمرالتشريع إلى الرحمن. والحال أنّهم قالوا: إنّ أمر التشريع يرتبط بالرحمة الرحيميّة، وتختصّ الرحمة الرحمانيّة بعالم التكوين. وهذه الآيات هي:

و ـ ﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ﴾ [الشعراء: ٥].

ز ـ ﴿قَالُوا مَا أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَا أَنزَلَ الرَّحْمَٰنُ مِن شَيْءٍ﴾ [يس: ١٥].

ح ـ ﴿هَٰذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَٰنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ٥٢].

ط ـ ﴿تَنزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [فُصّلت: ٢].

ى ـ ﴿الرَّحْمَٰنُ * عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾ [الرحمن: ١، ٢].

٥ ـ وأمّا موارد نقض القاعدة في صورة انفراد كلمة الرحيم، فكما يلي:

أ ـ ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَن تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحج: ٦٥].

والآية تشير إلى النِّعم الظاهريّة في عالم التكوين في الدنيا، وتصرّح بأنّ الرحمة الرحيميّة عامّة لكلّ النّاس، فأيّ اختصاص في هذه النّعم بالمؤمنين؟

ب ـ ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ * وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ * وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ٥ – ٧].

وحال هذه الآية كالسابقة.

ج - ﴿ رَبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ [الإسراء: ٦٦].

وهذه أيضاً تشير إلى النعّم التكوينيّة في الدنيا مضافاً إلى أنّ المخاطبين بها خصوصُ المشركين وعبدةُ الأوثان، كما ذكره المفسّرون(١).

وتؤيّد المطلب الآيةُ التي جاءت عُقَيْبَها وهي قوله:

﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ كَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٧].

وقد أشار السيّد المحقّق الخوئي ﷺ في كتابه البيان، إلى آيتين ممّا سبق، وهما الحجّ / ٦٦ والإسراء / ٦٦، إلاّ أنّه ذكر آيات أُخر كموارد لنقض القاعدة وقال: «فانّه قد استعمل فيه لفظ الرّحيم من غير اختصاص بالمؤمنين أو بالآخرة، ففي الكتاب العزيز: ﴿ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [إبراهيم: ٣٦]. ﴿ نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [الحجر: ٤٩]. ﴿ لِّيَجْزِىَ ٱللَّهُ ٱلصَّـٰدِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ إِن شَآءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٢٤].

هذا ولكنْ للنّقاش في هذا القول مجال واسع، وذلك لأنّ هذه الآيات الثلاث ظاهرة في اختصاص تلك الرحمة بالمؤمنين وفي الآخرة، حيث انّ موطن الغفران الإلهيّ هو عالم الآخرة بلاريب، والذين يحظَوْنَ بتلك النعمة هم المؤمنون لا غير، وإن كانوا قبل ذلك من العاصين أو المنافقين أو المشركين. وأمّا الّذين يموتون على الشّرْك والكفر والنّفاق فلن ينالوا مغفرة الرّبّ، كما هو صريح الآيات مثل قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

وقوله سبحانه: ﴿ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴾ [النساء: ١٣٧].

(١) مجمع البيان ٦ / ٤٢٧.

وقال تعالى في شأن المنافقين: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٨٠].

٦ ـ إنّ الأغلبيّة السّاحقة لموارد كلمة الرحيم منفردةً، تدلّ على اختصاص بالمؤمنين أو بعالم الآخرة. وإنّ مفاهيم التوبة والاستغفار من المؤمنين والغفران وقبول التوبة من ناحية الرّب الرحيم، تكتنف ما يقرب من الثمانية والسبعين بالمائة من موارد تلك الكلمة، مثل قوله تعالى:

﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧].

وقوله سبحانه: ﴿وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩].

ويستفاد من هذا القبيل من الآيات أمران:

الأوّل: أنّ كلمة الرحيم في مثل تلك الآيات تشير إلى اختصاص رحمته سبحانه بالمؤمنين أو عالم الآخرة، كما بيّنّاه آنفاً؛ لأنّ مجال الغفران هو النشأة الأخرى وأنّ الاستغفار والتوبة لايتأتّيانِ إلاّ من المؤمنين.

الثاني: أنّ هذا التّأكيد الشديد على شمول رحمة الله الواسعة للمستغفرين والتّائبين، أنّ دلّ على شيءٍ فإنّما يدلّ على أنّ الشريعة الإلهيّة دائماً تفتح باب الأمل والرّجاء لبني آدم الّذين تورّطوا بالوقوع في شبكات المعاصي، وانجرفوا في تياراتها فانحرفوا عن جادّة الحق، وتسدّ أمامهم أبواب اليأس والقنوط، وتحضّهم على التّوبة والاستغفار والإنابة إلى الخالق الرحيم، وتعدهم بأنّ الله يغفر الذنوب جميعاً لكي لاييأسوا ولايقنطوا من رحمة الله، مهما عظمت ذنوبهم وتكاثرت معاصيهم.

٧ ـ أمّل الموارد الأخرى لكلمة الرّحيم أيّ غير ما يرتبط بالتوبة وغير موارد النقض فكما يلي:

أ ـ استُعملت هذه الكلمة مقترنة بكلمة العزيز بهذا التركيب (العزيز الرحيم) في ثلاثة عشر موضعاً.

ولعلّ السّرّ في تركيب هاتين الكلمتين هو أنّ في كلمة العزيز تهديداً للمشركين والمعاندين، لأنّ العزّة هي حالة مانعة من أنّ يُغْلَبَ صاحبُها، فالعزيز هو الذي يَقهَر ولا يُقهَر.

وفي كلمة الرّحيم إلماعُ بارقة الأمل أمام المؤمنين، ليطمئنّوا دائماً برحمة الله وعنايته الخاصّة بهم، ولا يخضعوا لعفريت اليأس والقنوط. وتكرّر هذا التركيب تسع مرات في سورة الشّعراء، وجاءت ثمانٍ منها على وتيرة واحدة. فإنّه سبحانه، قبل ذكر التركيب وهو ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ يذكر آية من الآيات الإلهيّة فيقول: ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴾. وبعده أشير إلى قصّة نبيّ من الأنبياء، إلى أن قال في الآية ٢١٧ من تلك السورة مخاطباً خاتم الأنبياء ﷺ: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [الشعراء: ٢١٧].

فهذه الآيات كلّها تسلية للنبي ﷺ والمؤمنين ووَعْدٌ لهم برحمته الواسعة وإنذار ووعيد للمشركين بأنّهم لن يغلبوا النّبي ﷺ والمؤمنين الّذين يدعمهم العزيز الرحيم، مهما بذلوا من جهود وطاقات.

ب ـ جاءت كلمة الرحيم مقترنة بكلمة البَرّ في موضع واحد، وهو قوله سبحانه: ﴿ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْبَرُّ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [الطور: ٢٨]. وفيه إشارة إلى محادثة المؤمنين بعضهم مع بعض، في جنان الخلد، بأنّ الله هو البرّ الرحيم قد اعتنى بهم ورحمهم لمكان الدّعاء الذي كانوا مشتغلين به في دار الدّنيا.

ج ـ جاءت هذه الكلمة مقترنة بكلمة (الرّبّ) في موضع واحد أيضاً في قوله تعالى: ﴿ سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ ﴾ [يس: ٥٨]، إشارةً إلى السّلام الذي يحظى به المؤمنون في جنّات النعيم.

د ـ جاءت الكلمة بهذا التركيب (كان بهم رحيماً) في موضعين: أحدهما لا يختصُّ بالمؤمنين، وقد ذكرناه في موارد النقض، وهو الآية ٦٦ من سورة الإسراء.

وثانيهما قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

ولا ريبَ أنّ الرحيم، هنا، مختصّ بالمؤمنين كما هو واضح من أنّ المخاطبين هم الذين آمنوا.

هـ ـ جاءت هذه الكلمة متعلّقة بالمؤمنين صريحاً في موضع واحد، وهو قوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۚ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣].



الفصل الثاني:

تجلّي الرّحمة الإلهيّة في شخصيّة الرسول ﷺ

من الأدلّة الدّامغة التي تدلّ بوضوح على أنّ الأصل الأوّليّ في الإسلام هو الرّفق وعدم جواز العنف، الخُلُقُ العظيم الذي تحلّى به رسول الله ﷺ إذ مدحه سبحانه بذلك في قوله: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤].

ولا غروَ من ذلك فانّ الرحمةِ الإلهيّة الواسعة قد تجلّت في شخصيّته الفذّة، فإنّه لم يُرسَل إلاّ رحمةً للعالمين.

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ورحمة الله وفضله هما الدّاعمان له على كلّ حال: ﴿إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ فَضْلَهُۥ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٧].

وبإسناد تلك الرحمة الإلهيّة أصبح المثل الكامل في الدين والعطف من أجل تربية النّاس المتربّين في البيئة المملوءة بالعنف والخشونة وجذبهم إلى حظيرة الإيمان.

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ولاشكّ أنّ الرحمة الإلهيّة العامّة والخاصّة المتجلّية في خُلُق الرسول ﷺ كانت ولا زالت تُفاض على المؤمنين.

ومن مظاهر تلك الرحمة ما يلي:

١ ـ تسليمه على المؤمنين وسبقه بذلك عليهم وتبشيرهم بالرّحمة الإلهيّة.

﴿ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنعام: ٥٤].

٢ ـ تكريمه للمؤمنين وإصغاؤه إلى كلامهم وعدم تكذيبهم، في ما كان من أخبارهم غير مطابق للواقع، وإن لم يرتّب الآثار الشرعيّة عليها، حيث بلغ به الأمر إلى أن وصفه الجهّال والمنافقون بالأُذن. فردّ القرآن ذلك وكشف النّقاب عن حقيقة الأمر بقوله:

﴿ وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦١].

٣ ـ تجسيد الرحمة الإلهيّة في ما بين المؤمنين.

﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩].

٤ ـ العفوعن مسيئهم والاستغفار لهم والمشورة معهم.

﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٥ ـ خفض الجناح والتواضع:

﴿ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٥].

وأمّا بالنسبة إلى غير المؤمنين فكانت الرحمة الإلهيّة العامّة المتمثّلة في شخصه الكريم تفيضُ عليهم، إذا لم يكونوا من الكفّار المعاندين، فإنّه حينئذٍ يواجههم بالشّدّة الّتي هي في المآل، من مصاديق الرحمة الإلهيّة أيضاً.

ومن نماذج مواجهته لغير المؤمنين:

١ ـ العفو والأعراض عن الجاهلين.

﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

٢ ـ الحِلْم في مواجهة الكفّار والمنافقين الّذين يقومون بأعمال الأذى تجاه الرسول ﷺ حيث لاينصاع إلى أطماعهم ومقترحاتهم المنحرفة، وعدم الإكتراث بهم، وعدم صرْف القوى في مقابلتهم بالمثل، إلاّ عند الضرورة.

﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٤٨].

٣ ـ الصبر على الأذى اللّسانيّ واستعمال الهجر الجميل الحاكي عن الرّفق، لاعدم الاعتناء بمصالح الكافرين.

﴿ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴾ [المزمل: ١٠].

٤ ـ الرّفق والقول الميسور مع الّذين يسألون رسول الله ﷺ شيئاً ولم يجد ما يعطيهم، أعمّ من أن يكون السائلون من المؤمنين أو غيرهم. ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٨].

٥ ـ ذوبان نفس رسول الله ﷺ حسرة وبخوعها، وحزنه على الكافرين حيث لم يؤمنوا، وبذلك ضيّعوا على أنفسهم الخيرات والنعّمة الحقيقيّة، ممّا يدلّ على شدّة شفقته ﷺ عليهم. وهذه الشفقة العجيبة تؤثّر في نفس الرسول تأثيرات بالغة، الأمر الذي يستدعي أن ينزّل الله آيات يسلّي بها نبيّه ويرشده إلى عدم الحزن والتحسّر عليهم بتلك المثابة، كما جاء في عدّة آيات منها:

﴿ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ [النحل: ١٢٧].

﴿ فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [الكهف: ٦].

﴿ لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ۞ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَٰقُهُمْ لَهَا خَٰضِعِينَ ﴾ [الشعراء: ٣، ٤].

﴿طه ۞ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ۞ إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ﴾ [طه: ١ - ٣].

﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۖ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨].



نماذج من أخلاق رسول الله ﷺ المليئة بالرِّفق والرحمة

وإليكم نماذج من سيرة رسول الله ﷺ وأخلاقه العظيمة المملوءة بالعطف والحنان والرّفق والرّحمة ليسَ فقط تجاه المؤمنين، بل حتّى الكافرين:

١ ـ ما رواه الشيخ الصدوق في الأمالي بسنده عن موسى بن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن أميرالمؤمنين عليه السلام قال: (إنّ يهوديّاً كان له على رسول الله ﷺ دنانير فتقاضاه فقال له: يا يهوديّ، ما عندي ما أعطيك فقال: فإنّي لا أفارقك يا محمّد حتّى تقضيني. فقال: إذاً أجلس معك، فجلس معه حتّى صلّى في ذلك الموضع الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والغداة، وكان أصحاب رسول الله ﷺ يتهدّدونه ويتوعّدونه، فنظر رسول الله ﷺ إليهم فقال: ما الّذي تصنعون به؟ فقالوا: يا رسول الله يهوديّ يحبسك؟ فقال ﷺ: لم يبعثني ربّي عزّوجلّ بأن أظلم معاهَداً ولا غيره. فلمّا علا النّهار قال اليهوديّ: أشهد أنّ لا إله إلاّ الله وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله، وشَطْرُ مالي في سبيل الله، أما والله مافعلت بك الّذي فعلتُ إلّا لأنظر إلى نعتك في التوراة، فإنّي قرأت نعتك في التوراة: محمّد بن عبدالله مولده بمكّة ومهاجره بطيبة، وليس بفظّ ولا غليظ ولا سخّاب(١)، ولا متزيّن بالفحش، ولا قول الخَناء، وأنا أشهد أنّ لا إله إلّا الله، وأنّك رسول الله ﷺ، هذا مالي، فاحكم فيه بما أنزل الله. وكان اليهودي كثير المال)(٢).

٢ ـ روى الطبرسي في مكارم الأخلاق عن ابن مسعود قال: أتى النّبيَّ ﷺ

(١) من السَّخَب: أي الصَّخَب والمشاغبة.
(٢) الأمالي / ٢٧٩، البحار ١٦ / ٢١٩، ٢٢٠.

رجل يكلّمه فأرعد، فقال: «**هوّن عليك، فلست بملك. إنّما أنا ابن امرأة كانت تأكل القدّ**»[1].

٣ ـ ورُوي عن أنس بن مالك قال: خدمت النبيّ ﷺ تسع سنين فما أعلمه قال لي قطّ: هلّا فعلت كذا وكذا؟ ولا عاب عليّ شيئاً قطّ. وعنه قال: صحبت رسول الله ﷺ عشر سنين، وشمَمْتُ العطر كلّه، فلم أشمّ نكهة أطيب من نكهته، وكان إذا لقيه واحد من أصحابه قام معه، فلم ينصرف حتّى يكون الرّجل ينصرف عنه، وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده ناولها إيّاه، فلم ينزع عنه حتّى يكون الرجل هو الّذي ينزع عنه، وما أخرج ركبتيه بين جليس له قطّ، وماقعد إلى رسول الله ﷺ رجل قطّ فقام حتّى يقوم.

٤ ـ وعنه أيضاً قال: إنّ النّبي ﷺ أدركه أعرابيّ فأخذ بردائه، فجبذه جبذة شديدة حتّى نظرتُ إلى صفحة عنق رسول الله ﷺ وقد أثّرت به حاشية الرداء من شدّةِ جبذته، ثمّ قال له: يا محمّد، مُرْ لي من مال الله الّذي عندك، فالتفت إليه رسول الله ﷺ فضحك وأمر له بعطاء[2].

الرّفق بأمّته

٥ ـ عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثة أيّام فسأل عنه، فإن كان غائباً دعا له، وإن كان شاهداً زاره، وإن كان مريضاً عاده.

٦ ـ وعن جابر بن عبدالله قال: غزا رسول الله ﷺ إحدى وعشرين غزوة بنفسه، شاهدت منها تسع عشرة، وغبت عن اثنتين، فبينا أنا معه في بعض غزواته إذ أعيا ناضحي تحتي باللّيل فبرك، وكان رسول الله ﷺ في آخرنا في أخريات النّاس، فيزجي الضّعيف ويردف ويدعو لهم، فانتهى إليّ وأنا أقول: يا لهف

---

(١) مكارم الأخلاق، ص١٤، البحار ج ١٦ / ٢٢٩.

(٢) مكارم الأخلاق ١٤ و١٥. البحار ج ١٦ / ٢٣٠. وطبقات ابن سعد ج ١ / ٣٧٨.

أميّاه!(أمّاه)، وما زال لنا ناضح سوء، فقال: من هذا؟ فقلت: أنا جابر، بأبي أنت وأمّي يا رسول الله، قال: ما شأنك؟ قلت: أعيا ناضحي فقال: أَمَعك عصا؟ فقلت: نعم، فضربه، ثمّ بعثه، ثمّ أناخه ووطىء على ذراعه، وقال: إركب، فركبت فسايرته فجعل جملي يسبقه، فاستغفر لي تلك اللّيلة خمساً وعشرين مرّة، فقال لي: ما ترك عبدالله من الولد؟ يعني أباه، قلت: سبع نسوَة، قال: أبوك عليه دين؟ قلت: نعم. قال: فإذا قدمت المدينة فقاطعهم، فإنّ أبوا فإذا حضر جذاذ نخلكم فأذنّي. وقال: هل تزوّجت؟ قلت: نعم، قال: بمن؟ قلت: بفلانة بنت فلان بأيّم كانت بالمدينة، قال: فهلّا فتاة تلاعبها وتلاعبك؟ قلت: يا رسول الله، كنّ عندي نسوة خرق، يعني أخواته، فكرهت أن آتيهنّ بامرأة خرقاء، فقلت: هذه أجمع لأمري، قال: أصبت ورشدت، فقال: بكم اشتريت جملك؟ فقلت: بخمس أواقٍ من ذهب، قال: قد أخذناه، فلمّا قدم المدينة أتيته بالجمل. فقال: يا بلال أعطه خمس أواق من ذهب يستعين به في دين عبدالله، وزده ثلاثاً واردد عليه جمله، قال: هَل قاطعت غرَماء عبدالله؟ قلت: لا يا رسول الله، قال: أترك وفاء؟ قلت: لا. قال: لا عليك إذا حضر جذاذ نخلكم فأذنّي، فأذنته فجاء فدعا لنا فجذذنا واستوفى كلّ غريم ما كان يطلب تمراً وفاءً، وبقي لنا ما كنّا نجذّ وأكثر، فقال رسول الله ﷺ: «**ارفعوا ولا تكيلوا**» فرفعناه وأكلنا منه زماناً[1].

٧ ـ روى ابن سعد بسنده عن عائشة قالت: ما خُيّر رسول الله ﷺ في أمرين إلّا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس عنه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلاّ أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله.

٨ ـ وروى ابن سعد بسنده عن عليّ بن الحسين عليه السلام أنّ رسول الله ﷺ لم يضرب امرأة ولا خادماً ولا ضرب بيده شيئاً قطّ إلاّ أن يجاهد في سبيل الله.

٩ ـ وممّا رُوي من أخلاقه الكريمة أنّه كان ﷺ يؤتى بالصّبيّ الصغير ليدعو له

(١) مكارم الأخلاق ص ١٨ و١٩، بحار الأنوار ج ١٦ / ٢٣٣، ٢٣٤.

بالبركة[١] ويسمّيه، فيأخذه فيضعه في حِجْرِه تكرمة لأهله، فربّما بال الصّبيّ عليه، فيصيح بعض من رآه حين بال، فيقول ﷺ: لا تُزْرِمُوا بالصّبي، فيدعه حتّى يقضي بوله. ثمّ يفرغ له من دعائه أو تسميته ويبلغ سرور أهله فيه، ولايرون أنّه يتأذّى ببول صبيّهم، فإذا انصرفوا غسل ثوبه بَعْدُ[٢].

والنماذج المذكورة غَيْض من فَيْض أخلاق رسول الله ﷺ السّامية التي تدلّ بوضوح على أنّ الأصل الأوّلى المتّبع في حياته الشريفه هو الرّفق والمداراة والعفو والرحمة.

نعم هناك نماذج أخرى في حياة رسول الله ﷺ استخدم فيها العنف، كما في جهاد المعتدين الألدّاء وإقامة الحدود الشّرعيّة. إلاّ أنّ تلك النماذج موارد طارئة، وفي حالات استثنائيّة اقتضتها الضّرورة، وسوف نشير إلى فلسفتها تفصيلاً في الباب الثالث إن شاء الله.

وعلى أيّ حال فالأصل الأَوّليّ في حياة النبيّ ﷺ هو الرّفق كما ذكرنا، وحيث إنّ المسلمين يجب عليهم التّأسي في حياتهم، برسول الله ﷺ لقوله سبحانه: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١]. فيلزمهم اتخاذ ذلك الأصل الرفيع في مجتمعاتهم، كما عليه المتشرّعون في كلّ زمان ومكان.



(١) طبقات بن سعد ج ١ / ٣٦٦.
(٢) بحار الأنوار ج ١٦ / ٢٤٠.

الفصل الثالث:

تعاليم الشريعة المحمّديّة

بعد أن لاحظنا الأصل الأَوّليّ في حياة الرسول ﷺ لننظر إليه في تعاليم رسالته الخالدة، ألا وهي الشريعة المحمديّة.

لاشكّ في أنّ تعاليم الشريعة الإسلاميّة، بغضّ النظر عن الأبعاد الاستثنائيّة التي سوف يُبحث عنها في الباب الثالث، مِلؤها الدعوة إلى السّلم والرفق والأمن والإستقرار وتربية معتنقيها على أسس المحبّة والحنان والرشد، من خلال إقامة الأنظمة الأخلاقيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة الرّاقية.

وإليكم قائمة بتلك التعاليم مُجْمَلَةً، وسوف نشرحها بشيءٍ من التفصيل في هذا الفصل.

أـ التعاليم التربويّة الفاضلة:

من قبيل:

١ ـ اليسر والسماحة والسهولة

٢ ـ الرّفق والمداراة

٣ ـ العفو والإحسان

٤ ـ الأخوّة والمحبّة

٥ ـ السّلم والأمن

٦ ـ العدل والإنصاف

٧ ـ الحرّيّة

٨ ـ تحريم الاعتداء على الآخرين بكلّ أنواعه:

كالأذى اللّسانيّ (الكذب، الغيبة، القذف ...)، والأذى البدني (الضرب والجرح والقتل والفتك والغيلة)، ووأد البنات وقتل الأولاد ...

٩ ـ مكافحة الظالمين

١٠ ـ الدّفاع عن حقوق الضعفاء والمظلومين:

مثل صيانة حريم المرأة وشخصيّتها عن كلّ أنواع الأذى، وكفالة الأيتام والمعوزين.

ب ـ المواقف القرآنيّة الصّارمة ضدّ الإرهابيّين الظّلمة مثل ذمّ أعمال الطّغاة ضدّ الأنبياء وأتباعهم، وأعمال الأمم الطاغية ضدّ الأنبياء وأتباعهم خاصّة الإرهاب اليهوديّ، وذمّ الأعمال العنيفة ضدّ المقدّسات، والإرهاب الجاهليّ، وتقبيح عنف المنافقين.

أ ـ التّعاليم التربويّة الفاضلة:

قدّم الإسلام لتربية الفرد والمجتمع نظاماً أخلاقيّاً فاضلاً يقوم على أسس رصينة دعت إليها جميع شرايع السّماء، وقد جاءت تلك الأسس متكاملة في شريعة الإسلام بجامعيّة وشموليّة أكثر فأكثر، وَفقاً لطبيعة هذه الشريعة الخاتمة لتلك الشرايع ،حيث أُثِرَ عن خاتم الأنبياء محمّد ﷺ أنّه قال: «**إنّما بُعثت لأتمّم مكارم الأخلاق**».

وأهمّ تلك الأسس والأصول ما يلي:

١ ـ السّماحة والسهولة واليسر:

الكلمات الثلاث في اللّغة:

السّماحة والسّهولة واليسر كلمات متقاربة المعنى، بل تُستعمل مترادفة على الأغلب.

قال ابن فارس في مادة (سمح) السّين والميم والحاء أصل واحد يدلّ على سلاسة وسهولة. يقال تسمح له بالشيء. ورجل سَمْح أي جواد. ويقال رمح مُسمَّحٌ: قد ثُقّف حتّى لانَ(١).

وقال في مادّة (سهل) السّين والهاء واللّام أصل واحد يدلّ على لينٍ وخلاف حُزونة. والسَّهل: خلاف الحَزْن. ونهرٌ سَهِل: فيه سِهْلة، وهو رمل ليس بالدُّقاق(٢).

وقال ابن منظور: السّهولة: ضدّ الحُزونة والسَّهل: كلّ شيءٍ إلى اللّين وقلّة الخشونة وفي الدّعاء: سهّل الله عليك الأمر ولك أي حَمَل مؤنته عنك وخفّف عليك. والتّسهيل: التيسير والتّساهل: التّسامح. والسِّهلة: رمل ليس بالدُّقاق. في حديث أمّ سلَمة في مقتل الحسين عليه السلام: «انّ جبريل عليه السلام، **أتاه بسِهلةٍ أو تراب أحمر**»(٣).

وقال في مادّة (سمح) السّماح والسَّماحة: الجود. في الحديث يقول الله: «**أسْمِحُوا لعبدي كإسماحه إلى عبادي**»، الإسماح: لغة في السَّماح، يقال: سمَح وأسمح إذا جاد وأعطى عن كرم. سمحاء، وقيل إنّما يقال في السَّخاء سَمَح، وأمّا أسمَحَ فإنّما يقال في المتابعة والانقياد، والمسامحة: المساهلة ؛ وتسامحوا تساهلوا. وسمح له بحاجته وأسمح، أي سَهّل له. وقولهم: الحنيفيّة السّمْحة، ليس فيها ضيق ولا شدّة. وعُودٌ سَمْح بيّن السَّماحة والسُّموحة: (عُقدة فيه)(٤).

وقال في مادّة اليُسر: اليسر: اللّين والإنقياد. وياسَره أي ساهلَه وفي الحديث: «**إنّ هذا الدّين يُسرٌ**»، اليُسر ضدّ العُسر، أراد أنّه سَهلٌ سَمْح قليل

(١) معجم مقاييس اللّغة مادّة سمح.
(٢) المصدر السابق، مادّة (سهل).
(٣) لسان العرب مادّة سهل.
(٤) المصدر السابق، مادّة سمح.

التشديد: وفي الحديث: «**يسّروا ولاتُعسّروا**»، وفي الحديث: «**تياسروا في الصّداق**». أيّ تساهلوا فيه ولا تُغالُوا[1].

وجه إطلاق السّماحة والسهولة واليُسر على الشريعة الاسلاميّة:

وعلى أيّ حال فالمعنى اللّغوي للكلمات الثلاث واضح. وأمّا وجه إطلاقها على الشريعة الإسلاميّة، إذ توصف بالشريعة السّمْحة السهلة واليُسرى، فمن أجل أنّ أحكامها متناسبة مع مقتضيات الفطرة الإنسانيّة، ولايجد الإنسان المعتدل الفطرة ضيقاً وحرجاً وشدّة منها. نعم إنّ من انحرفت فطرته عن الصّراط المستقيم يجد في نفسه ثقلاً وضيقاً تجاه الأحكام الشّرعيّة، وعلى رأسها الصلاة كما قال تعالى:

﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَـٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥].

والأحكام الشرعيّة الإسلاميّة شُرّعت في صورة بحيث لو طرأت على المكلّف ظروف شاقّة عليه، إذا قام بأداء تلك الأحكام، تتبدّل الأحكام الأوليّة كالصوم للحاضر والسالم، والوضوء لواجد الماء والسالم، إلى أحكام ثانويّة كسقوط الصّوم عن المسافر والمريض، ووجوب قضائه بعد بُرئه من المرض ورجوعه من السفر.

ويتبدّل الوضوء إلى التيمّم، وذلك كلّه تسهيلاً على العباد وتيسيراً لهم في حياتهم.

وحيث إنّ الحرَج بمعنى الضّيق والشّدّة والضّرر والاضطرار والعسر والإصر والإكراه وماشابهها، يخالف السّهولة والسماحة واليسر، لذلك ارتفعت الأحكام الشّرعيّة الّتي ينشأ منها هذه العناوين عن ذِمم العباد.

نعم هناك أحكام أخرى تحمل في طيّاتها الضّرر والحرج كالجهاد والحدود

(١) لسان العرب، مادّة اليسر.

الشرعيّة والضّرائب الماليّة فرضت في الشّريعة لمصالح حقيقيّة وضرورات ملحّة لا يمكن للمجتمع الإسلاميّ القوام والاستمرار: دون العمل بها في ظروف تهيّؤ شروطها، وهذه الأحكام خارجة تخصّصاً عن سائر الأحكام الّتي ترتفع بسبب حدوث الطوارئ من الحَرَج والضرر وغيرهما.

والفقهاء العظام قاموا بتأسيس قواعد وأصول اجتهاديّة، في ضوء حاكميّة السهولة والسماحة، على روح الشريعة، مثل قاعدة نفي الضرر ونفي الحرج وغيرها. وهذه القواعد وإن تفاوتت في بعض الفروع والأحكام، إلاّ أنّ روحها ومرجعها واحد وهو قاعدة التسهيل في الشّريعة.

السّماحة والسهولة واليُسر في القرآن

بعد أن عرفنا معنى الكلمات الثلاث لغةً واصطلاحاً لنأت إلى أدلّة المسألة، إذ إنّ لها أدلة أربعةً من الكتاب والسّنّة والإجماع والعقل.

أمّا القرآن فهُو وإن لم توجد فيه كلمة من صيغة السّماحة والسّهولة غير كلمة (من سهولها) في قوله تعالى: ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا﴾ [الأعراف: ٧٤]، التي لا ربط لها بما نحن فيه، إلّا أنّه سبحانه قد صرّح بوجود اليسر المرادف للسّهولة والسّماحة، كما نفى الحرج والضّرر والإصْر في بعض الآيات، وأشير إلى روح المسألة في عدّة آيات، منها:

١ - ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فالآية علّلت ارتفاع وجوب الصّوم بل جوازه عن المريض والمسافر بيسر الشريعة وسهولتها.

٢ ـ ﴿ فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا ﴾ [مريم: ٩٧].

فالقرآن نزل من المراتب العالية إلى المراتب الدانية ليكون فهمه يسيراً للبشر فيبشِّرَ به الرسولُ المتّقين وينذر المتعنّتين.

٣ ـ ﴿ وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ ﴾ [الأعلى:٨]. والمقصود من اليُسرى هو الطريقة السهلة والشريعة السمحة على حدّ تعبير الرّوايات.

٤ ـ ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴾ [المزمل: ٢٠].

فالمؤمنون أُمروا بقراءة ما تيسّر لهم من القرآن كي لا يكون على المرضى والمسافرين والمقاتلين في سبيل الله حرج وضيق.

٥ ـ ﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]. ودلالة الآية واضحة على إرسال ما استيسر من الهدي للحاجّ ولم يلزم الفاقد لذلك المستيسر وفرض عليه الصيام بدل الهدي.

٦ ـ ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٨].

قد أُمر الرسول ﷺ بمواجهة الآخرين بالقول الميسور، وعليه فالمؤمنون مكلّفون بالمواجهة اللّينة والقول الميسور أيضاً.

٧ ـ ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

والآية في مقام بيان لزوم إمهال المدين إلى أن يتيسّر له أداء دينه، إذ لم يلزم في حالة العسر أداء ذلك الواجب. ودلالتها على سهولة الشريعة واضحة، ولزوم الأخذ بهذا التساهل على المؤمنين بيّن.

٨ ـ ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٢٨].

والآية واقعة في سياق الآيات الّتي تبيّن أحكام النّساء. وفيها إشارة إلى حصول التخفيف في تلك الأحكام بالقياس إلى الشّرائع السابقة، نظراً إلى الضرورات التي كانت تقتضي ذلك التشديد كالعقوبة وماشاكلها، على الرّغم من اقتضاء ضعف الإنسان لسهولة الأحكام الشّرعيّة، وقد ارتفعت تلك التشديدات والعقوبات الصّارمة عن أمّة محمّد ﷺ امتناناً عليهم وموافقة لمقتضى الفطرة البشريّة وضعف طبيعة الإنسان إزاء تلك الأحكام، فوِزانُ الآية وِزانُ الآية الآتية ووِزانُ حديث الرّفع.

٩ ـ ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۖ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۚ أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

والإصر الذي رُفع في الشريعة الإسلاميّة عن العباد ـ وإن كان موجوداً في بعض الشرايع السابقة ـ هو العِبءُ الثقيل والتكاليف الشاقّة التي فرضت عقوبة عليهم.

١٠ - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

السّماحة والسهولة في السّنّة:

أمّا السّنّة ففيها طوائف من الروايات، منها ما وصَفَ الشريعة بالسهولة والسّماحة صراحة، ومنها ما أُشير إليه بألفاظ أخرى. وهي منقولة بطرق كثيرة في الكتب المعتبرة عند الفريقين من أهل السّنّة والشّيعة. وعليه فلا حاجة إلى دراسة أسانيدها ولايضر ضعف بعضها بالإرسال وغيره، فإنّ كلّ طائفة منها مستفيضة، إضافةً إلى انها منطبقة تماماً على ما تفيده الآيات القرآنيّة الّتي مرّ البحث فيها، كما تنطبق على ما تسالم عليه العلماء وحكم به العقل الصّريح.

وإليكم نماذج من تلك الرّوايات.

الطائفة الأولى: ما ورد من طرق أهل البيت عليهم السلام

١ - ما رواه الكُلَيْني عن أبي عبدالله جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام: أنّ زوجة عثمان بن مظعون جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فشكت زوجها بأنّه يصوم النّهارو يقوم اللّيل بالعبادة، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله غضبان ومشى إلى دار عثمان وكان يصلي فلمّا رأى رسول الله صلى الله عليه وآله انصرف عن صلاته فقال صلى الله عليه وآله:

«يا عثمان! لم يُرسلني الله بالرهبانيّة ولكن بعثني بالحنيفيّة السّهلة السّمحة، أصوم وأصلّي وألمس أهلي، فمن أحبّ فطرتي فليستنّ بسنّتي ومن سنّتي النّكاح»(١).

(١) فروع الكافي ج ٥ / ٤٩٤.

وسند الحديث وإن اختُلف فيه بسبب الخلاف في سهل بن زياد الواقع في طريقه، فبعضُهم قال: الأمر في سهل سهلٌ، وقال آخرون ليس بسهل، إلّا أنّ ضعف الطرق، لو قيل به، لايضرّ كما سبق، لاستفاضة الحديث إن لم نقل بتواتره. ودلالة الحديث على المقصود واضحة لوصف الشريعة بالحنيفيّة المتمايلة إلى الفطرة والسهلة السمحة.

٢ ـ ما رواه الشيخ الصدوق مُرسَلاً قال: سئل عليّ عليه السلام أَيُتوضّأ من فضل وضوء جماعة المسلمين أحبّ إليك أو يتوضّأ من ركوٍ أبيض مخمر؟ فقال: «**لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمين، فإنّ أحبّ دينكم إلى الله الحنيفيّة السّمحة السّهلة**»(١).

٣ ـ ما رواه الكُلَيْني بإسناده عن أبان بن عثمان عمّن ذكره عن أبي عبدالله قال: «**إنّ الله تبارك وتعالى أعطى محمّداً صلى الله عليه وآله شرائع نوح وابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام: التّوحيد والإخلاص وخلع الأنداد، والفطرة الحنيفيّة السَّمحة، ولارَهبانيّة ولا سياحة، أحلّ فيها الطّيبات، وحرّم فيها الخبائث ووضع عنهم إصْرهم والأغلال الّتي كانت عليهم، ثمّ افترضت عليه فيها الصّلاة والزّكاة والصّيام والحجّ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحلال والحرام والمواريث والحدود والفرائض والجهاد في سبيل الله وزاده الوضوء وفضّله بفاتحة الكتاب**»(٢).

وسند الحديث صحيح إلى أبان بن عثمان إلاّ أنّه مرسَل إلى الصادق عليه السلام فهو صحيح بناء على نظريّة المشهور في تصحيح ما يصحّ عن أصحاب الإجماع، حيث أنّ أبان بن عثمان منهم، نعم لا تصح الرواية بناء على النظريّة الأخرى. وعلى أيّ حال فليس السند مهمّاً في مثل هذه المسألة كما ذكرنا.

---

(١) من لايحضره الفقيه ج ١ / ٥، وسائل الشيعة، كتاب الطهارة الباب ٨ من أبواب الماء المضاف ح ٣.
(٢) الأصول من الكافي ج ٢ كتاب الإيمان والكفر باب الشرائع ح ١.

وأمّا من حيث الدلالة فواضح، لأنّه جعل الفطرة الحنيفيّة السّمحة في وِزان التوحيد والإخلاص فهي من الأصول الرئيسيّة للدين.

٤ ـ ما رواه الصدوق: قال النبيّ ﷺ: «**لو لا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم بالسِّواك عند وضوء كلّ صلاة**»[1].

فلو لا خوف المشقة على الأمّة وأنّه خلاف التّسهيل، لكان من المفروض تشريع السّواك بالإلزام الوجوبي نظراً لما فيه من فوائد وبركات صحّيّة وغيرها.

٥ ـ ما رواه الشيخ الطوسي بسنده عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام إنّا نسافر، فربّما بلينا بالغدير من المطر يكون إلى جانب القرية فيكون فيه العُذْرة ويبول فيه الصّبي وتبول فيه الدّابّة وتروّث، فقال: إن عرض في قلبك منه شيء ففلّ هكذا، يعني أفرج الماء بيدك، ثمّ توضّأ، فإنّ الدين ليس بمضيّق فإنّ الله يقول: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[2] [الحج: ٧٨].

والشاهد في الرواية أنّ الدين ليس بمضيّق واستند في ذلك إلى آية نفي الحرج.

٦ ـ ما رواه الشيخ بسند صحيح عن البزنطي قال: سألته عن الرّجل يأتي السوق فيشتري جبّة فراء لايدري أذكيّة هي أم غير ذكيّة؟ أيصلّى فيها؟ فقال: نعم، ليس عليكم المسألة، إنَّ أبا جعفر عليه السلام كان يقول: «**إنّ الخوارج ضيّقوا على أنفسهم بجهالتهم. إنّ الدين أوسع من ذلك**»[3].

ففي الحديث نسب التضييق في الدين والقول بالاحتياطات الكثيرة غير اللّازمة إلى جمود وجهالة الخوارج، لأنّ الدين الحقيقي أوسع بكثير من تلك النّظرات القشريّة الضيّقة.

---

(١) فقيه من لايحضره الفقيه، ج ١/ ٥٥، الحديث ١٢٣.
(٢) التهذيب ج / ١١٨ـ وسائل الشيعة، كتاب الطهارة، باب ٩ من أبواب الماء المطلق، الحديث ١٤.
(٣) وسائل الشيعة، كتاب الطهارة، الباب ٥ من أبواب النجاسات الحديث ٣.

الطائفة الثانية: ما رُوي من طرق أهل السّنّة من قبيل:

١ ـ ما رُوي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «**بعثت بالحنيفيّة السّمحة ومن خالف سنّتي فليس منّي**»[١].

٢ ـ ما رُوي عنه ﷺ: «**أحبّ الأديان إلى الله الحنيفيّة السّمحة**»[٢].

٣ ـ ما رُوي أيضاً: « **بعثت بالحنيفيّة السّمحة**»[٣].

٤ ـ قيل لرسول الله ﷺ:» أيّ الأديان أحبّ إلى الله عزّوجلّ؟ قال ﷺ: «**الحنيفيّة السّمحة**»[٤].

٥ ـ ما رُوي عن أبي أمامة أنّه كان في غزوة من غزوات الرسول ﷺ ودخل رجل غاراً فوجد فيه ماءً فحدّث نفسه بأنّ يبقى للعبادة في الغار فيشرب من ذلك ويأكل ممّا نبت حوله ويترك الدنيا فجاء إلى رسول الله ﷺ وأخبره عمّا نوى فقال ﷺ: «**إنّي لم أبعث باليهوديّة ولا بالنصرانيّة ولكنّي بعثت بالحنيفيّة السّمحة**»[٥].

٦ ـ وقال ﷺ: «**إيّاكم والتّعمّق في الدين، فإنّ الله قد جعله سهلاً، فخذوا منه ما تُطيقون**»[٦].

سماحة الشريعة وسهولتها في ضوء الإجماع والعقل

بعد أنّ عرفنا دلالة الآيات والأحاديث الكثيرة على المسألة، لايبقى شكّ في تسالم الفقهاء بل الأُمّة الإسلاميّة جمعاء عليها، ولم ينقل الخلاف عن أيّ أحد في ذلك. وإنّ كثيراً من علماء الفريقين قد استندوا في مباحثهم الأصوليّة وفتاواهم

(١) كنز العمّال للمتقي الهندي ج ١ الحديث ٩٠٠.
(٢) المصدر السابق، الحديث ٨٩٩.
(٣) المصدر السابق، ج ١١ الحديث ٣٢٠٩٥.
(٤) مسند أحمد بن حنبل ج ١ / ٢٣٦.
(٥) المصدر السابق، ج ٥ / ٢٦٦.
(٦) كنز العمال، خ ٥٣٤٨.

الفقهيّة إلى قاعدة التسهيل وحديث الشريعة السمحة السهلة.

فهذا الشريف المرتضى قد ركّز على تلك القاعدة وجعلها معياراً لمعرفة المذهب الصحيح، في الفقه المقارن، حيث يقول في كتابه الناصريّات:

(يبدو أنّ آراء الاماميّة في كثير من المسائل أسهل من آراء الزيديّة. وهذا باب ينبغي الخوض فيه بالموازنة بين آراء المذاهب الإسلاميّة، حتّى ترى أنّ أيّ المذاهب التزم السهولة التي بُنيت الشريعة عليها. كما رُوي عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «**بعثت على الشريعة السمْحة السهلة**». فيلاحظ في الكتاب مسائل نجاسة المذى ونجاسة كلّ دم وغسل الإناء من ولوغ الكلب والخنزير، وتخليل اللّحية في الوضوء، وغسل العذار فيه والدلك في الوضوء وفعل الكبيرة حدث إلى غيرها)[1].

كما أنّ المحقّق الأردبيلي استند إلى هذه القاعدة في موارد عديدة من كتابه مجمع الفائدة والبرهان[2] والعلّامة المجلسي في البحار[3]. وأمّا دلالة العقل عليها فواضحة أشدّ الوضوح، إذ سماحة الشريعة وسهولتها امتنان ولطف إلهي على العباد، ولا يشكّ عاقل في حسنه أبداً.

الخلط بين سماحة الشريعة ونظريّة التسامح والتّساهل الغربيّة

في نهاية هذا البحث تجدر الإشارة إلى الخلط الفاحش الذي ارتكبه بعض هواة الغرب والمتأثّرين بالثقافة الغربيّة من المسلمين، حيث استدلّوا ببعض الأحاديث المذكورة في هذا البحث على إثبات نظريّة التّسامح والتّساهل الغربيّة. وترتّب على ذلك الخلط آثار سيّئة خطيرة في مجال العقيدة والأخلاق والثقافة في بعض

(١) الناصريّات / ٤٦.

(٢) مجمع الفائدة والبرهان ج١ / ٣٣٨ و٣٥٦ و٣٦١ و٣٧١، ج٢ / ١٣ و١٠٥ و١٨٢، ج٣ / ١٨٩، ج٤ / ٣١٦، ج٥ / ٣٢٤، ج٦ / ١٤ و١٩١، ج٧ / ١٣١، ج٩ / ٢١٩، ج١٠ / ٢١٦ و٣٦٦.

(٣) بحار الأنوار ج ٨١ / ٥٥، ج ٦٤ / ١٣٦، ج ٦٥ / ٣١٨ و٣٤٥، ج ٦٦ / ٤٠، ج ٦٩ / ٢٣٣، ج ٨٠ / ٢٩٦.

أوساط مجتمعنا المعاصر.

ومن تلك الآثار شيوع الفحشاء والإباحيّة، وسيطرة اللّاأُباليّة، وعدم الشّعور بالمسئوليّة تجاه الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، وفتح المجال للزنادقة والفسقة في إضلال الشباب، من خلال الصّحافة والكتب ودور السينما والمراكز الفنيّة، بل سيطرة روح الرّخاوة وعدم الإكتراث بالغزو الثقافي حتى السّياسيّ والعسكريّ من قبل الأجانب والأعداء الألدّاء للأُمّة الإسلاميّة، ورواج الإستسلام والخنوع والمداهنة تجاه الأطماع التّوسّعيّة للكفّار، وما إلى ذلك من صدمات فادحة.

والظّاهر أنّ منشأ الخلط هو توهُّم كونهما من وادٍ واحد. والحال أنّ بينهما بوناً بعيداً.

وذلك لأنّ سماحة الشريعة وسهولتها راجعة إلى مقام التّشريع. يعني أنّ الشارع المقدّس الإسلاميّ ليس من ديدنه وضع الأحكام الشديدة والّتي لا تطاق أو الحرجيّة والضرريّة، بل شأنه الرّفق والامتنان بالعباد. فأصبحت هذه الشريعة سمحة سهلة، لا أنّ العباد يتسامحون في تطبيقها ويتساهلون بها، فإنّ هذا التّسامح والتساهل يعدّ استخفافاً بالأحكام ولا مبالاة بالأوامر والنّواهي الشّرعيّة، وهو محظور بلا ريب في الشريعة الإسلاميّة، كما ورد في الحديث عن الإمام الصّادق عليه السلام: «**لاتَنالُ شفاعتُنا مستخفّاً بالصلاة**»[1].

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**انّ الله ليبغضنّ المؤمن الضعيف الّذي لا دين له**. فقيل وما المؤمن الضّعيف الذي لا دين له؟ فقال صلى الله عليه وآله: **الّذي لاينهى عن المنكر**»[2]. بل إنّ هذا التسامح يعتبر من مصاديق الإدهان في الدين كما كان الكفّار يتمنّون لو انّ رسول الله صلى الله عليه وآله يدهن معهم، كما قال سبحانه: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْمُكَذِّبِينَ ۞ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٨، ٩].

---

(١) وسائل الشيعة، كتاب الصلاة.

(٢) الفروع من الكافي كتاب الجهاد، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الحديث ١٥.

والتسامح والتساهل، بناء على النظريّة الغربيّة، يجرّ إلى الإدهان مع الكفّار واللامبالاة في الدين والاستسلام لأعداء الإسلام.

فإنّ هذه النظريّة إنّما صيغت في المجتمع الغربي جرّاء النهضة الأروبيّة الّتي كانت ترتكز على الفلسفة البشريّة الّتي نشأت منها فكرة الليبراليّة والعلمانيّة والبولاريّة وما شاكلها من تيارات فكريّة وسياسيّة. والمنظّرون لنظريّة التسامح كانوا يقصدون منها تحمّل العقائد والأديان الأخرى وقلع روح التّعصب الدّيني، توهّماً منهم أنّ الالتزامات الدينيّة هي المنشأ لاشتعال نيران الحروب. ونتيجة لرواج تلك النظريّة في الغرب سيطرت اللّا أُباليّة الدينيّة والإباحيّة الأخلاقيّة فاستشرى الفساد الخلقي ولم تنطفئ نيران الحروب بذلك، بل ازدادت أُواراً، لِخَطأ أولئك المنظّرين. فإنّ السبب الرّئيسي لنشوب الحروب هو الأنانيّات والأطماع التوسّعيّة لدى الحكّام والتّيارات السّياسيّة. ونظريّة التسامح الدينيّ، ليس فقط لم تفلح في معالجة أزمةالحروب، بل أزاحت بعض الموانع أمام سطوة المستكبرين. والمقصود من الموانع هو الالتزامات الدينيّة والتقبيح الديني للظّلم والاعتساف. وللأسف الشّديد إنّ التّيار المسمّى بالمثقّفين في البلدان الإسلاميّة، نتيجة لانبهار بعضهم أمام الثقافة الغربية وعمالة بعضهم الآخر، أصبحوا يروّجون تلك النّظريات الخاوية، ويضفون عليها ثوباً من التقديس، ويطبّقون عليها بعض النصوص الدينيّة تفسيراً بالرّأي وتفكيراً التقاطيّاً غير مشروع.

نعم هناك شيء آخر يسمّى بالتسامح الديني في ما يتعلّق بالأقلّيّات الدينيّة، وهو الذي يطلق عليه في عرف الشريعة الإسلاميّة أحكام أهل الذّمّة. إلّا انّ هذا أيضاً شيء غير ما يرتبط بنظريّة التسامح الغربيّة التي يطلق عليها بـ (تولرانس) وإنّما هو يرجع إلى مبدأ الرّفق والمداراة الذي يعتبر من المباني الرئيسيّة للتعاليم الإسلاميّة والذي سنركّز عليه قريباً إن شاء الله.

٢ ـ الرّفق والمداراة:

الرّفق والمداراة من الأسس الأصيلة للتعاليم الإسلاميّة. وهذا الأساس يتنافى تماماً مع العنف اللّا مشروع. لمعرفة هذا الأصل ينبغي معرفة هاتين الكلمتين من حيث اللّغة أوّلاً، ثمّ موقعهما في النصوص الدينيّة ثانياً، وانعكاسهما على الأحكام الفقهيّة والأخلاقيّة ثالثاً.

الرّفق والمداراة في اللّغة:

قال ابن منظور: الرِّفق: ضدّ العنف. رَفَق بالأمر وله وعليه يرفُق رِفقاً ورَفُقَ يرفُقُ ورفِقَ: لَطَفَ. ورَفَقَ بالرجل وأرْفَقَه بمعنى. وقال اللّيث: الرّفق لِينُ الجانب ولطافة الفعل(١).

وقال في المداراة: الدَّرء: الدّفع. وفي التنزيل: فادّارأتم فيها. وتقول: تدارأتم أيّ اختلفتم وتدافعتم. والمدارأة: المخالفة والمدافعة. يقال: فلان لا يُدارئ ولا يُماري أيّ لايشاغب ولايخالف. وأمّا المدارأة في حُسنِ الخلق والمعاشرة فإنّ ابن الأحمر يقول فيه: إنّه يُهمَز ولايُهمز. يقال: دارأتُهُ مدارأةً وداريته إذا اتّقيته ولاينته(٢).

فالمداراة عبارة عن مواجهة الطرف المقابل بلين وحنكة حتّى تدفع بذلك شرّه، وعليه فالمدارأة تستعمل غالباً في مواجهة الأعداء والمخالفين، بخلاف الرّفق فإنّ له مفهوماً عامّاً يشمل استعمال اللّين مع العدوّ والصّديق.

وقال العلّامة النراقي: (المداراة: قريب من الرّفق معنى، لأنّها ملاءمة الناس وحسن صحبتهم، واحتمال أذاهم، وربّما فُرِّقَ بينهما باعتبار تحمّل الأذى في المداراة دون الرفق)(٣).

---

(١) لسان العرب مادّة رفق.
(٢) لسان العرب مادّة درأ.
(٣) جامع السعادات ج ١ / ٣٤١.

الرفق والمداراة في القرآن:

يدلّ على هذا المعنى عدّة من الآيات القرآنيّة منها:

١ ـ ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٢ ـ ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحِجْر: ٨٨].

٣ ـ ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٣].

٤ ـ ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فُصّلت: ٣٤].

٥ ـ ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة: ٨٣].

٦ ـ ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ [طه: ٤٤].

الرّفق في السّنّة:

ويدلّ على فضيلة الرّفق أحاديث كثيرة منها:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**الرّفق يُمن والخُرق شوم**»[1].

والمقصود من الخُرق هو العنف والخشونة.

٢ ـ قال رسول الله ﷺ: «**يا عائشة إنّ الله رفيق يحبّ الرّفق ويُعطي على الرّفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يُعطي على سواه**»[2].

وجاء مثله عن أبي جعفر الباقر عليه السلام في أصول الكافي[3].

٣ ـ وقال ﷺ: «**إنّ الرّفق لم يوضع على شيء إلاّ زانه، ولا نزع من شيءٍ إلّا شانه**»[4].

---

(١) بحار الأنوار ج ٧٥/ ٥٦.

(٢) كنز العمال، ح ٥٣٦٣.

(٣) أصول الكافي باب الرّفق.

(٤) بحار الأنوار ج ٧٥/ ٦٠ ـ جامع السعادات ج ١/ ٣٣٩.

٤ ـ وقال ﷺ: «**من أُعطي حظّه من الرّفق أُعطي حظّه من خير الدنيا والآخرة، ومَن حُرِم حظّه من الرّفق حُرِمَ حظّه من الدنيا والآخرة**»(١).

٥ ـ وقال ﷺ: «**أتدرون من يَحرُم على النار؟ كلّ هيّن ليّن سهل قريب**»(٢).

٦ ـ وقال أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام: «**عليك بالرّفق فإنّه مفتاح الصّواب وسجيّة أُولي الألباب**»(٣).

٧ ـ ومن كتاب له عليه السلام إلى بعض عمّاله: «**فاستعن بالله على ما أهمّك واخلِط الشّدّة بضِغث من اللّين وارفُق ما كان الرِّفق أرفَقَ، واعتزم بالشّدّة حين لا تُغني عنك إلاّ الشدّة، واخفِضْ للرّعيّة جناحك، وابسُطْ لهم وجهَك، وألِنْ لهم جانبك، وآسِ بينهم في اللّحظة والنَّظرة، والإشارة والتّحيّة، حتّى لايطمع العظماءُ في حَيْفِك، ولا ييأسَ الضّعفاء من عَدْلِك**»(٤).

يلاحَظ في هذا الكتاب أنّ أمير المؤمنين يوصي عمّاله باستعمال الرّفق وأن لايستعملوا الشّدّة إلاّ للضّرورة (حين لا تُغني عنك إلّا الشّدّة).

وإذا أرادوا استعمال الشدّة فيلزم أن يخلطوها بشيءٍ من اللّين. فالأصل الأوّليّ في الحكومة العلويّة هو الرّفق.

٨ ـ قال موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام: «**الرّفق نصف العيش**»(٥).

المداراة في السّنّة:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**أعقَل النّاس أشدُّهم مداراةً للنّاس**»(٦).

---

(١) جامع السعادات ج ١ / ٣٤٠.
(٢) المصد السابق ج١ / ٣٤٠..
(٣) غرر الحكم ـ ميزان الحكمة ٤ / ١٥٧.
(٤) نهج البلاغة، الكتاب رقم ٤٦.
(٥) جامع السعادات ج ١ / ٣٤٠، بحار الأنوار ج ٧٥ / ٦٢.
(٦) ميزان الحكمة ج ٤ / ١٥٧ ـ بحار الأنوار ج ٧٥ / ٥٢.

٢ ـ وقال ﷺ: «إنّا أُمرنا معاشر الأنبياء بمداراة النّاس كما أُمرنا بأداء الفرائض»(١).

٣ ـ عن أبي جعفر الباقر عليه السلام: «في التّوراة مكتوب في ما ناجى الله به موسى بن عمران، يا موسى! اكتم مكتومَ سرّي في سريرتك، وأَظْهِرْ في علانيتك المداراةَ عنّي لعدوّي وعدوّك من خلقي، ولاتستسبّ لي عندهم بإظهار مكتوم سرّي فتشرك عدوّك وعدوّي في سبّي»(٢).

٤ ـ وعن أبي عبد الله الصادق عليه السلام: «في قوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ أيّ للنّاس كلّهم مؤمنهم ومخالفهم، أمّا المؤمنون فيسبط لهم وجهه، وأمّا المخالفون فيكلّمهم، بالمداراة لاجتذابهم إلى الإيمان، فإنّه ما أيسر من ذلك يكفّ شرورهم عن نفسه وعن إخوانه المؤمنين»(٣).

٥ ـ وعنه عليه السلام: «إنّ مداراة أعداء الله من أفضل صدقة المرء على نفسه وإخوانه المؤمنين»(٤).

٦ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إنّ الأنبياء إنّما فضّلهم الله على خلقه بشدّة مداراتهم لأعداء دين الله، وحسن تقيّتهم لأجل إخوانهم في الله»(٥).

٧ ـ وقال ﷺ: «ثلاثٌ من لم يكنّ فيه لم يتمّ له عمل: ورع يحجزه عن معاصي الله، وخُلُق يداري به النّاس، وحِلْم يردّ به جهل الجاهل»(٦).

٨ ـ وقال عليّ عليه السلام: «ليس الحكيم من لم يُدارِ من لا يجد بدّاً من مداراته»(٧).

---

(١) جامع السّعادات ج١ / ٣٤٠.
(٢) وسائل الشيعة ج ٨/ ٥٤٠.
(٣) المصدر السابق، ج ٧٥/ ٤٠١.
(٤) بحار الأنوار ٧٥/ ٤٠١.
(٥) المصدر السابق، ٧٥/ ٤٠١.
(٦) وسائل الشيعة ج ٨/ ٥٤٠.
(٧) بحار الأنوار ٧٨/ ٥٧.

٩ ـ سئل الحسن بن عليّ عليهما السلام عن العقل فقال: «**التّجرّع للغصّة، ومداهنة الأعداء**»[١].

١٠ ـ عن الرّضا عليه السلام أنّه سئل: ما العقل؟ قال: «**التّجرّع للغصّة، ومداهنة الأعداء، ومداراة الأصدقاء**»[٢].

١١ ـ وقال عليّ عليه السلام: «**دار النّاس تأمن غوائلهم وتسلم من مكائدهم**»[٣].

وهناك روايات أخرى لم نذكرها اجتناباً للإطالة. والظاهر من أكثرها استحباب الرّفق والمداراة مع الآخرين حتّى الكفّار والمنافقين. إلّا أنّ المداراة تكون واجبة في بعض الموارد ،وقد تجلّى ذلك الوجوب في مجالين من فقه الشّريعة:

أحدهما في معاملة المسلمين والنظام الإسلاميّ مع الكفّار من أهل الذّمّة أيّ الأقلّيّات الدينيّة.

ثانيهما في التقيّة المداراتيّة مع المخالفين في المذهب.

معاملة الإسلام للأقليّات الدينيّة:

المقصود من أهل الذّمّة أتباعُ الأقليّات الدينيّة الّذين يعيشون في كنف الدّولة الإسلاميّة. وهم أصحاب الديانات السّماويّة المعبّر عنهم بأهل الكتاب كاليهود والنّصارى والمجوس، والصابئين، بناءً على بعض الأقوال[٤].

فهم يعيشون فيذمّة الإسلام وتضمن لهم الدولة الإسلاميّة حقوقهم الواردة في الشريعة الإسلاميّة وهي:

١ ـ حمايتهم من الاعتداء الخارجي.

---

(١) بحار الأنوار، ٧٥/ ٣٩٤.
(٢) بحار الأنوار ٧٥/ ٣٩٤.
(٣) غرر الحكم نقلاً عن ميزان الحكمة ج ٣/ ٢٤٠.
(٤) كقول ابن جُنيد من المتقدّمين، والمحقّق الخوئي (رحمه الله) وسماحة الإمام الخامنئي (دام ظلّه) من المعاصرين.

٢ ـ حمايتهم من الظّلم الدّاخلي.

والتّدابير المتّخذة لإنصافهم كما يلي:

١ ـ حماية دمائهم وأبدانهم.

٢ ـ حماية أموالهم.

٣ ـ حماية أعراضهم.

٤ ـ تأمينهم عند العجز والهرم والفقر.

٥ ـ حماية حقّهم في حريّة التدين.

٦ ـ منحهم حريّة العمل والكسب.

٧ ـ منحهم حقّ تولّي وظائف الدّولة.

وفي مقابل هذه الحقوق، فرضت واجبات على أهل الذّمّة يجب عليهم الالتزام بها وهي:

١ ـ أداء الجزية والخراج والضّريبة الماليّة.

٢ ـ التزام أحكام القانون الإسلامي. وذلك في المعاملات المدنيّة والأحكام الجزائيّة مثل حدّ الزاني والسارق، ونحوهما في كلّ ما لايمسّ عقائدهم الدينيّة. فشأنهم في ما يتعلّق في الدّماء والأعراض والأموال شأن المسلمين بوصفهم مواطنين في الدولة المسلمة ويحملون جنسيّتها.

٣ ـ مراعاة مشاعر المسلمين، فلا يتعرّضون للإسلام وكتابه ورسوله ومقدساته بتجريحٍ أو أذىً.

٤ ـ أنّ لايفعلوا ما ينافي الأمان مثل العزم على حرب المسلمين، أو إمداد المشركين والتواطؤ معهم ضدّ مصالح الإسلام والمسلمين.

وهذه الأحكام والضّمانات والحقوق المتقابلة ما بين المسلمين كشعب ونظام

حكومة وبين أهل الذمّة من أهل الكتاب، كأتباع أقلّيات دينيّة، ناشئة من الرحمة الإلهيّة والحرّيّة العقائديّة والإنصاف والعدل كأصول دينيّة بنيت عليها التعاليم الإسلاميّة.

والتعاليم المتعلّقة بأهل الذّمّة صادرة عن النصوص القرآنيّة الصّريحة والأحاديث والسّيرة والّتي هي على مستوى من الوضوح بحيث سار عليها جميع الخلفاء سواء العادل منهم والظّالم.

وإليكم نماذج من تلك النصوص وسيرة الرسول الكريم ﷺ والخلفاء.

فمن الآيات:

١ - ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۞ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الممتحنة: ٨، ٩].

فالآية الأوّلى ترشد المسلمين إلى البرّ والقسط مع الكفّار غير المتآمرين على الإسلام والمسلمين، والثانية إنّما تنهى عن المعاشرة السلميّة مع المتآمرين فقط.

٢ - ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

٣ - ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ ﴾ [المائدة: ٥].

والآية صريحة في حلّيّة طعام أهل الكتاب وجواز تزوُّج المسلم بالكتابيّة في الجملة. وهذا يكفي للإستدلال على لزوم المعيشة السلميّة مع الكفّار غير الحربيّين، وان اختلف المفسّرون والفقهاء في جزئيات المسألتين. فقد مال أكثر مفسّري أهل السّنّة إلى أنّ المقصود من طعام أهل الكتاب مُطْلَقُه حتّى ولو كان

من ذبائحهم. كما أنّ هناك قولاً شاذّاً بين علماء الشيعة ينسجم مع هذا الرّأي. وأمّا الرّأي المشهور لهم فهو تخصيص الطعام بغيرالذبائح لما دلّت عليه الروايات الصحيحة المنقولة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام، كما جاء في تفسير القُمّي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «**عُني بطعامهم هنا الحبوب والفاكهة غير الذبائح التي يذبحونها فإنّهم لايذكرون اسم الله عليها**»[1].

ويؤيّد هذا القول تحريم ما لم يُذَكَّ بالشروط الشّرعيّة المذكورة في الكتاب والسّنّة كذكر اسم الله على الذبيحة مستقبلاً للقبلة وغيرهما، مثل ما جاء في الآية الثالثة من نفس سورة المائدة الّتي لم تنسخ أيّ آية من آياتها. وهي آخر سورة نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله.

وأمّا مسألة جواز تزويج المسلم بالكتابيّة فقد وقع خلاف في ما بين مذاهب أهل السّنة.

فقد قال الحنفيّة بحرمة تزويج الكتابيّة في دار الحرب غير خاضعة لأحكام المسلمين. أمّا إذا كانت ذميّة فإنّه يُكره نكاحها تنزيهاً.

وللمالكيّة رأيان: أحدهما أنّ نكاح الكتابيّة مكروه مطلقاً، وثانيهما عدم كراهته مطلقاً. وقالت الشافعيّة بكراهة تزوّج الكتابية إذا كانت في دار الإسلام واشتدادها إذا كانت فى دار الحرب. وأمّا الحنابلة فقالوا بحلّيّة نكاح الكتابيّة بلا كراهة[2]. ولاشكّ أنّ المذاهب الأربعة لم تفصّل بين الزّواج الدائم والموقّت، لأنّهم لم يقولوا بشرعيّة المؤقت بعد تحريم عمر له، وإن كان مشروعاً بنص الكتاب، وقد تعاطاه المسلمون زمن رسول الله صلى الله عليه وآله، وفي خلافة أبي بكر وفي النصف الأوّل من خلافة عمر.

وأمّا فقهاء مدرسة أهل البيت فالمشهور عندهم التفصيل بجواز تزوّج

---

(١) راجع تفسير نمونه ج ٤ / ٢٧٧، ٢٧٨.
(٢) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، عبدالرحمن الجزيري ٤ / ٧٦، ٧٧.

الكتابيّة متعة ومؤجّلاً وعدمه دواماً.

كما جاء في جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام: لايجوز للمسلم نكاح غير الكتابيّة إجماعاً من المسلمين فضلاً عن المؤمنين وكتاباً وسنّة... (وفي تحريم الكتابيّة من اليهود والنصارى روايتان أشهرهما (عملاً بين المتأخّرين) المنع في النكاح الدائم والجواز في المؤجّل وملك اليمين، ثمّ قال: إلاّ أنّ التحقيق الجواز مطلقاً وفاقاً للحسن والصدوقين على كراهية متفاوتة في الشدّة والضعف بالنسبة إلى الدّائم والمنقطع وملك اليمين، وبالنسبة إلى من يستطيع نكاح المسلمة وغيره، وبالنسبة إلى من يكون عنده المسلمة وغيره، وبالنسبة إلى البلّه منهنّ وغيرها، كما أومأت إلى ذلك كلّه النّصوص التي ستسمعها لقوله تعالى: (والمحصنات) إلى آخرها التي هي من سورة المائدة المشهورة في أنّها محكمة لا نسخ فيها[1].

وقد مال بعض قدماء الأصحاب إلى تحريم نكاح الكتابيّة مطلقاً وقالوا بنسخ هذه الآية بآية: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٢١]. وقوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠]. وبعض الأحاديث المتضمّنة لمعنى النسخ.

قال صاحب الجواهر: ومن ذلك كلّه ذهب المفيد والمرتضى وابن إدريس فيما حُكي عنه إلى المنع مطلقاً حتّى الوطء بملك اليمين الّذي هو أحد العِصَم، بل ادّعى المرتضى الإجماع على ذلك[2].

ومن السّنّة:

ممّا يدلّ على لزوم الرّفق مع المعاهدين وأهل الذّمّة، ما يلي:

١ ـ ما رُوي عن الرسول الكريم ﷺ: «**من ظلم مُعاهداً وكلّفه فوق طاقته فأنا حجيجه يوم القيامة**»[3].

---

(١) جواهر الكلام ج ٣١/ ٣٠.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) فتوح البلدان للبلاذري ص ١٦٧ طبعة مصر نقلاً عن مفاهيم القرآن للعلّامة السبحاني ٢ / ٤٦٤.

٢ ـ وقال ﷺ: **«من آذى ذمّيّاً فأنا خصمه ومن كنت خصمه خصمتُه يوم القيامة»**[١].

٣ ـ وكتب النبيّ ﷺ لأبي الحارث بن علقمة أسقف نجران: **«بسم الله الرحمن الرحيم. من محمّد النبيّ إلى الأسقف أبي الحارث وأساقفة نجران وكهنتهم ومن تبعهم ورهبانهم، أنّ لهم ماتحت أيديهم من قليل وكثير من بيعهم وصلواتهم ورهبانيّتهم وجوار الله ورسوله، لايُغيّر أسقف من أسقفيّته ولا راهب من رهبانيّته ولا كاهن من كهانته، ولايُغيّر حقّ من حقوقهم ولا سلطانهم ولا شيء ممّا كانوا عليه، مانصحوا وصلحوا في ما عليهم غير مثقلين بظلم ولا ظالمين...»**[٢].

٤ ـ ماكتبه أمير المؤمنين عليه السلام إلى عمّاله على الخراج: **«... ولاتضربُنّ أحداً سوطاً لمكان درهم، ولاتمسُّنَّ مال أحد من النّاس، مصلٍّ ولا معاهَد...»**[٣].

٥ ـ ورُوي عن جابر بن عبدالله قال: مرّت بنا جنازة فقام لها النبيّ ﷺ وقمنا به. فقلنا يا رسول الله: إنّها جنازة يهوديّ. فقال ﷺ: **«إذا رأيتم الجنازة فقوموا»**[٤].

٦ ـ ورُوي أنّ سهل بن حنيف وقيس بن سعد كانا قاعدين بالقادسيّة فمرّوا عليهما بجنازة فقاما، فقيل لهما: إنّهما من أهل الأرض، أيّ من أهل الذمة، فقالا: إنّ النبيّ ﷺ مرّت به جنازة فقام، فقيل له: إنّها جنازة يهوديّ، فقال: **«أليست نفساً؟»**[٥].

(١) روح الدين الاسلامي / ٢٧٤ نقلاً عن مفاهيم القرآن ج ٢ / ٤٦٥.
(٢) الطبقات الكبرى ١ / ٢٦٦، البداية والنهاية ٥ / ٥٥، مكاتب الرسول ٢ / ٣٣٣، كما جاء في مفاهيم القرآن ج ٢ / ٤٦٥.
(٣) نهج البلاغة الكتاب رقم ٥١.
(٤) صحيح البخاري ٢ / ٨٥.
(٥) صحيح البخاري ٢ / ٨٥.

٧ ـ وقال عليّ عليه السلام في الخطبة التي قالها يستنهض بها الناس حين ورد خبر غزو الأنبار بجيش معاوية: «. . . **ولقد بلغني أنّ الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة، والأخرى المعاهَدَة، فينتزعُ حِجْلَها وقُلبَها وقلائدها ورُعُثَها، ما تمتنعُ منه إلّا بالاسترجاع والاسترحام، ثمّ انصرفوا وافرين ما نال رجلاً منهم كَلْم، ولا أُريقَ لهم دم، فلو أنّ امرأً مسلماً مات من بعد هذا أسفاً ما كان به ملوماً، بل كان به عندي جديراً. . .**»[1].

٨ ـ وأنّه عليه السلام رأى ذات يوم شيخاً نصرانيّاً يستجدي ويتكفّف فقال: ماهذا؟ قالوا: يا أميرالمؤمنين نصرانيّ فقال: «**استعملتموه حتّى إذا كبر وعجز منعتموه؟ أنفقوا عليه من بيت المال**»[2].

٩ ـ وقال أحد المؤلّفين: من المفاخر الخالدة الّتي يفتخر بها النظام الإسلامي استقلال القضاء فيه، هذا القضاء الذي كان يجد فيه كلّ مظلوم، مهما كان جنسه ودينه، الضّمان والأمان والإنصاف، فما تقدّم إليه مظلوم إلّا انتصف من ظالمه، وعاد إليه حقّه، ولوكان المدّعَى عليه أمير المؤمنين.

ومن أبرز الشواهد التاريخيّة على وقوف الرجل الأول في الدولة الإسلاميّة أمام القضاء مدّعياً أو مدّعى عليه، وحكم القضاء لصالح فرد من أفراد الرّعيّة، قضيّة عليّ أميرالمؤمنين رضي الله عنه مع النصراني الذي وجد درعه عنده.

فقد سقطت درع أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه مُنطلقاً من صفّين، وتفقّدها فوجدها عند رجل نصرانيّ، فاختصما إلى القاضي شُرَيح، قال عليّ: الدّرع درعي، ولم أبعْ، ولم أَهَبْ وقال النّصراني: الدّرع درعي، وما أميرالمؤمنين عندي بكاذب. وهنا سأل شُريْح أمير المؤمنين قائلاً: هل لك من بيّنة؟ فضحك عليّ وقال: أصاب شُريح، مالي بيّنة. وقضى شُريح للنصراني بالدرع،

(١) نهج البلاغة الخطبة ٢٧.

(٢) وسائل الشيعة، كتاب الجهاد، الباب ١٩ ح ١.

فأخذها ومضى، ولم يمش خطوات، حتى عاد يقول: أما إني أشهد أنّ هذه أحكام أنبياء! أمير المؤمنين يدينني إلى قاضيه فيقضي لي عليه! أشهد أنّ لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله، الدرع درعك يا أمير المؤمنين... اتبعت الجيش وأنت منطلق من صفّين، فخرجت من بعيرك الأورق. فقال عليّ رضي‌الله عنه: أمّا إذا أسلمت فهي لك، وحمله على فرس. (البداية والنهاية لابن كثير)(١).

١٠ ـ ما رُوي من قصّة القبطي مع عمرو بن العاص والي مصر وابنه، حين استشاط ابنه غيظاً من القبطيّ لأنّه سبّه، فضربه بالسوط قائلاً: خذها وأنا ابن الأكرمين، فما كان من القبطيّ إلاّ أن سارع إلى السفر إلى المدينة وشكا أمره الى‌الخليفة عمر بن الخطاب فاستدعى الخليفة عمرو بن العاص وابنه، وأعطى السوط للقبطي وقال له: اضرب ابن الأكرمين، ولمّا انتهى من ضربه قال عمر: أدِرْها على صلعة عمرو، فإنّما ضربك ابنُه بسلطانه، فقال القبطي: إنّما ضربت من ضربني. ثمّ التفت عمر إلى عمرو بن العاص، وقال كلمته المشهورة: يا عمرو متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمّهاتهم أحراراً؟(٢).

هذا غَيْض من فَيضٍ ما ورد في شؤون أهل الذّمّة والمعاهَدين.

قال العلاّمة الشيخ السبحاني:

ولهذا السبب كان أهل الكتاب في البلاد غير الإسلاميّة يستقبلون المسلمين الفاتحين لتلك البلاد باشتياق كثير ويفتحون في وجوههم أبواب مدنهم وحصونهم، فعندما وصل الجيش الإسلاميّ بقيادة أبي عبيدة بن الجرّاح إلى أرض الأردنّ، كتب إليه مسيحيّو الأردنّ كتاباً قالوا فيه:

(أنتم أيّها المسلمون أحبّ إلينا من الرّوم، وإن كانوا معنا على دين واحد

(١) المجتمع المسلم بقلم الدكتور محمّد عليّ الهاشمي ص ٢٤٤ و٢٥٥ ط دار البقاء الإسلاميّة، بيروت، ١٤٢٣.

(٢) أخبار عمر للطنطاويني / ١٤٧، نقلاً عن المجتمع المسلم، الدكتور محمّدعلي الهاشمي ص٢٤٣،٢٤٢.

لكنّكم أوفى لنا، وأرأف وأعدل، وأبرّ، إنّهم حكمونا وسلبوا منّا بيوتنا وأموالنا).

وقد كتب هذا الكلام قسّيس أنطاكية الكبير الذي دفعه ظلم الروم وجفوتهم وقسوتهم ـ رغم نصرانيّتهم ـ إلى اللّجوء إلى أحضان المسلمين، والاحتماء بالنظام الإسلاميّ العادل الرحيم.

فهو يعترف في موضع آخر من رسالته قائلاً: إنّ إله الانتقام لمّا رأى شرور الروم الّذين لجأوا إلى القوّة فنهبوا كنائسنا وسلبونا ديارنا في كافّة ممتلكاتهم وأنزلوا بنا العقاب في غير رحمة ولا شفقة، أرسل أبناء اسماعيل (أي العرب المسلمين) من بلاد الجنوب (أي مكّة والمدينة) لتخليصنا من قبضة الروم.

ثم يكتب مؤلّف (الدّعوة إلى الاسلام) قائلاً:

(أمّا ولايات الدولة البيزنطيّة التي سرعان ما استولى عليها المسلمون ببسالتهم، فقد وجدت أنّها تنعم بحالة من التسامح لم تعرفها طوال قرون كثيرة بسبب ما شاع بينهم من الآراء اليعقوبيّة والنسطوريّة (المتضاربة في ما بينهما) فقد سمح الإسلام لهم أنّ يؤدّوا شعائر دينهم دون أنّ يتعرّض لهم أحد، اللّهمّ إلّا إذا استثنينا بعض القيود التي فرضت عليهم منعاً لإثارة أيّ احتكاك بين أتباع الديانات المتنافسة).

وقد دفعت مداراة المسلمين وحسن معاشرتهم ومعاملتهم لأهل الكتاب إلى أن يجدوا أمنهم المطلوب في كنف المسلمين. وكسبوا الطمأنينة في ظلال الحكومة الإسلاميّة والنظام الإسلاميّ حتّى إنّ الأدلّة التاريخيّة والشواهد العظيمة الكثيرة تشهد على أنّ الكثير من النّصارى الّذين كانوا يطاردون من قِبَلِ الكنيسة الرسميّة في بيزنطية كانوا يلجأون إلى البلاد الإسلاميّة حصولاً على الحماية والأمن والاستقرار. ولأجل هذا نجد أنّ أجمل الكنائس والصلوات هي تلك التي بنيت في أرض الإسلام أيّام مجد المسلمين ودولتهم. وهذا أمر ملحوظ في جميع

البلاد الإسلاميّة الحاضرة.

هذا إضافةً إلى أنّ الأقلّيات الدينيّة كانت ولا تزال تتمتّع بالحرّيّة الاقتصاديّة والتّجاريّة والمعيشيّة، دون أنّ تحسّ بحاجة إلى التحزّب والتمركز والتجمّع لمواجهة أيّ خطر [1].

التّقيّة المداراتيّة مع المخالفين في المذهب

التقيّة المداراتيّة مع المخالفين في المذهب شعبة من شعب التّقيّة الّتي تعرّض الفقهاء للبحث فيها. والتّقيّة حكم إسلامي أصيل نابع من صميم القرآن والسّنّة النّبويّة وحكم العقل الصّريح وأطبق عليه عامّة الفقهاء وليس مختصّاً بمدرسة أهل البيت عليهم السلام، وإنّ شنّع بذلك بعض المخالفين للشّيعة ووصموهم بالكذب والنّفاق وغيرهما من الشّتائم شأن كلّ جاهل معاند.

وقد قسّم الفقهاء التّقيّة إلى أربعة أقسام وهي:

أ ـ الإكراهيّة.

ب ـ الخوفيّة.

ج ـ الكتمانيّة.

د ـ المداراتيّة.

وكلّ واحد من الأقسام الأربعة ينقسم من حيث الحكم الشّرعي إلى واجب ومستحب ومباح ومكروه وحرام. ولكلٍّ حكمُه وملاكُه الخاصّ، يُراجَع في تفصيل ذلك الكتب المعدّة للمسألة والذي يهمّنا هنا التعرّض إلى القسم الأخير.

فإنّ المقصود منها تحكيم روح الأخوّة والوحدة في ما بين المسلمين وحسن المعاشرة والحياة السّلميّة. في ما بينهم وترك ما يؤدّي إلى التّفرّق والشّحناء.

---

(١) مفاهيم القرآن ج ٢ / ٤٦٨-٤٧٠، وما نقله من رسائل النصارى فعن كتاب الدعوة إلى الإسلام تأليف السيرتوماسي ١ / ٥٣.

ويدلّ على رجحان التّقيّة المداراتيّة بل لزومها في بعض الموارد من القرآن، الآيات الآمرة بالوحدة الدينيّة والنّاهية عن التّفرّق والشّقاق مثل قوله سبحانه:

﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وقوله: ﴿ تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وكذلك قوله سبحانه: ﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ۞ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٖ ﴾ [فصّلت: ٣٤،٣٥].

وقد فسّرت الآية حسب الروايات بالتّقيّة. ولاشكّ أنّ المقصود بالتقيّة هنا هو المداراتيّة، خاصّة وأنّ الآية السّابقة لها يرتبط بالدّعوة إلى الله والتّوحيد والإسلام؛ وهي قوله سبحانه: ﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴾ [فُصّلت: ٣٣].

ويدلّ عليها من السّنّة روايات عامّة وأحاديث خاصّة. فمن العامّة:

١ ـ ما رواه البخاري بسنده عن عروة بن الزبير أنّ عائشة أخبرته أنّه استأذن على النبيّ ﷺ رجل فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة فلمّا دخل ألان له الكلام. فقلتُ له يا رسول الله قلت ما قلت ثمّ ألنتَ له في القول. فقال: **«أي عائشة إنّ شرّ النّاس منزلةً عند الله من تركه أو وَدعه النّاس اتّقاء فُحشه»**(١).

٢ ـ ما رواه أيضاً في باب فضل مكّة وبنيانها، عن عائشة: أنّ رسول الله ﷺ قال لها: **«أَلَم تَرَيْ أنَّ قومَكِ لمّا بنَوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم، فقلت يارسول الله، ألا تردّها على قواعد ابراهيم؟ قال: لولا حدثانُ قومِكِ بالكفر**

(١) صحيح البخاري ج ٨/ ٣٨، كتاب الإكراه، باب مداراة الناس.

لفعلتُ»(١).

٣ ـ ومثله ما رُوي عن النبيّ ﷺ في الجامع الصغير(٢).

ومن الخاصّة تدلّ أحاديث كثيرة منها:

١ ـ ما ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام تجاه الخلفاء الّذين سبقوه: «**فصبرت وفي العين قذىً وفي الحلق شجىً**»(٣)، وأسلوبه القائم على حسن المعاشرة ومعاضدة الخلفاء في معالجة القضايا الإسلاميّة، وصلاته خلفهم، وغير ذلك مشهور في سيرته المباركة وكذلك سيرة بقيّة الأئمّة الهداة تجاه الخلفاء المعاصرين لهم وعمّالهم.

٢ ـ ما رواه هشام الكندي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «**إيّاكم أنّ تعملوا عملاً يُعيّر به! فإنّ ولد السوء يُعيّر والده بعمله، كونوا لمن انقطعتم إليه زَيْناً، ولا تكونوا علينا شَيْناً! صلوا في عشائرهم، وعودوا مرضاهم، واشهدوا جنائزهم، ولايسبقونكم إلى شيءٍ من الخير فأنتم أولى به منهم، والله ما عُبد الله بشيءٍ أحبّ إليه من الخَباء**»، قلت: وما الخباء؟ قال عليه السلام: «**التّقيّة**»(٤).

٢ ـ خبر المدرك بن الهزهاز عن أبي عبدالله عليه السلام: «**رحم الله عبداً جرّ مودّة النّاس إلى نفسه فحدّثهم بما يعرفون وترك ما يُنكرون**»(٥).

٣ ـ خبر معاوية بن وهب: قال قلت له: كيف ينبغي لنا أنّ نصنع في ما بيننا وبين قومنا وبين خلطائنا ممّن ليسوا على أمرنا؟ فقال: «**تنظرون إلى أئمّتكم الّذين تقتدون بهم فتصنعون ما يصنعون، فوالله إنّهم ليعودون مرضاهم ويشهدون**

(١) صحيح البخاري ج ٢ / ١٧٩، كتاب الحجّ، باب فضل مكّة وبنيانها.
(٢) الجامع الصغير ج ١ / ٤٩١.
(٣) نهج البلاغة الخطبة ٣.
(٤) الوسائل، الباب ٢٦ من أبواب الأمر بالمعروف والنهي، الحديث ٢.
(٥) المصدر السابق الحديث ٤.

جنائزهم ويُقيمون الشهادة لهم وعليهم، ويؤدّون الأمانة إليهم»[١].

٣ـ العفو والإحسان:

الإحسان لغةً ضدّ الإساءة من الحُسن الذي هو ضدّ القبح ويتعدّى بإلى وبالباء فيقال أحسن إليه وأحسن به[٢].

والمقصود عُرْفاً القيام بفعلٍ حَسَنٍ منالاحترام والتكريم والتفضُّل والعطاء وكظم الغيظ والعفو وما شاكل ذلك.

وأمّا العفو لغةً فهو التّجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه وأصله المحوُ والطّمس. وكلّ من استحقّ عقوبةً فتركتَها فقد عفوتَ عنه[٣].

وعند علماء الأخلاق، العفو ضدّ الانتقام، والانتقام هو القيام بمثل مافعل به، أو بالأزْيدِ منه ـ وان كان مُحرّماً ممنوعاً في الشريعة ـ وهو من نتائج الغضب. فالعفو هو إسقاط ما يستحقّه من قصاص أو غرامة[٤]. وعليه فالعفو مصداق من مصاديق الإحسان وكلاهما ناشئان عن الرّحمة والرأفة والعطف بالآخرين. وخصوص العفو ينشأ عن ضبط القوّة الغضبيّة، خاصّة إذا صدر عن مقتدر. وعلى أيّ حال فهما على طرفي نقيض مع العنف الناشئ عن القسوة والنفس الجائشة بالغضب. وحيث أنّ الإحسان والعفو يُعَدّانِ من الأسس الرئيسة للتعاليم التربويّة الفاضلة في الشّريعة الإسلاميّة، يعلم ابتعاد تلك التعاليم عن استعمال العنف إلاّ إذا كان منشأه الإحسان إلى الآخرين (فإنّ الأب يُحسِن إلى ولده بسقيه الدواء المرّ وبالفصد والحِجامة)[٥] وكذلك الشارع المقدّس بإيجابه الجهاد والحدود الشرعيّة إنّما هو يحسن إلى المجتمع إذ يُراعي مصالحه الواقعيّة.

---

(١) الوسائل، الباب ١ من أبواب أحكام العِشْرة من كتاب الحجّ، الحديث ١.

(٢) لسان العرب مادة حسن.

(٣) لسان العرب مادة عفا.

(٤) جامع السعادات ج١ / ٣٣٥ و٣٣٧.

(٥) الفروق اللّغوية لأبي هلال العسكري، الباب الرابع عشر ص ١٥٩.

وأمّا موقع الإحسان والعفو في الشّريعة فواضح إذا لاحظنا النصوص الدينيّة المادحة لهما والآمرة بهما.

الإحسان والعفو في النصوص القرآنيّة:

١ ـ ﴿وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧].

٢ ـ ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

٣ ـ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠].

٤ ـ ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

٥ ـ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾ [النحل: ٣٠].

٦ ـ ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ۞ وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَٰئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤٠، ٤١].

٧ ـ ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

٨ ـ ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

٩ ـ ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

١٠ ـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨].

الإحسان في السّنّة:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**أحسِنْ إلى من أساء إليك**»(١).

٢ ـ وقال ﷺ: «**جُبِلَتِ القلوبُ على حُبّ مَنْ أحسن إليها وبغضِ من**

(١) بحار الأنوار ٧٧ / ١٧١ ـ ميزان الحكمة ٢ / ٤٤٥.

أساء إليها»[1].

٣ ـ وقال عليّ عليه السلام: «**أحقُّ النّاس بالإحسان من أحسن الله إليه وبسط بالقدرة يديه**»[2].

٤ ـ عن أبي جعفر عليه السلام قال: ذكر عليّ عليه السلام أنّه وجد في قائمة سيف من سيوف رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة أحرف: «**صِلْ من قطعك، وقُل الحقَّ على نفسك، وأحسِنْ إلى من أساء إليك**»[3].

٥ ـ رُوي عن جعفر الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام أنّ عليّاً عليه السلام صاحب رجلاً ذمّياً فقال له الذّمّي: أين تريد يا عبدالله؟ قال: أريد الكوفة. فلمّا عدل الطريق بالذّمي عدل معه عليّ عليه السلام فقال له الذّمي: أليس زعمت تريد الكوفة؟ قال: بلى. فقال له الذّمّي: فقد تركت الطريق، فقال له قد علمت. فقال له فلم عدلت معي وقد علمت ذلك؟ فقال له عليّ عليه السلام: «**هذا من تمام حُسن الصحبة أن يشيّع الرّجلُ صاحبَه هنيهة إذا فارقه، وكذلك أمرَنا نبيُّنا**»، فقال له: هكذا قال؟ قال: نعم. فقال له الذّمّي: ... إنّما تبعه من تبعه لأفعاله الكريمة، وأنا أشهد أنّي على دينك. فرجع الذميُّ مع عليّ، فلمّا عرفه أسلم[4].

العفو في السّنّة:

١ ـ عن أبي عبدالله عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله في خطبة: «**ألا أُخبِركُم بخير خلائق الدّنيا والآخرة؟ العفو عمّن ظلمك، وتصِلُ من قطعك، والإحسان إلى من أساء إليك، وإعطاء من حَرمك**»[5].

(١) بحار الأنوار ٧ / ١٤٠ ـ كنز العمّال خ ٤١٠٢، تحف العقول ٢ / ٣.
(٢) غرر الحكم ـ ميزان الحكمة ٣ / ٤٤٢.
(٣) بحار الأنوار ج ٧١ ـ كتاب العِشْرة باب حُسْن المعاشرة ص١٥٧.
(٤) أصول الكافي ج ٢ كتاب العِشرة باب حُسن الصحابة وحقّ الصاحب في السّفر، الحديث ٥ص ٤٩١.
(٥) المصدر السابق، كتاب الإيمان والكفر، باب العفو، الحديث ١.

٢ ـ عن أبي حمزة الثّمالي، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال: سمعته يقول: «**إذا كان يوم القيامة جمع الله تبارك وتعالى الأوّلين والآخرين في صعيد واحد، ثمّ ينادي منادٍ: أين أهل الفضل؟ قال: فيقوم عُنُق من النّاس فتلقّاهم الملائكة يقولون: وما كان فضلكم؟ فيقولون: كنّا نصل من قطعنا ونُعطي مَن حَرمنا ونعفو عمّن ظَلَمنا**، قال: فيقال لهم: **صدقتم ادخلوا الجنّة**»(١).

٣ ـ عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**عليكم بالعفو، فإنّ العفو لايزيد العبد إلاّ عزّاً، فتعافَوا يُعِزَّكم الله**»(٢).

٤ ـ عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أُتي باليهوديّة الّتي سمّت الشّاة للنّبيّ صلى الله عليه وآله فقال لها: ماحملك على ما صنعت؟ فقالت: قلتُ: إن كان نبيّاً لم يضرّه وإن كان ملكاً أرحتُ النّاس منه. قال: فعفا رسول الله صلى الله عليه وآله عنها(٣).

٥ ـ قال أمير المؤمنين عليّ عليه السلام: «**إذا قَدَرتَ على عدوّك فاجعَل العفو عنه شكراً للقدرة عليه**»(٤).

وقد طبّق الإمام عليه السلام ذلك المفهوم الرائع أيّ العفو عند القدرة في مواجهته مع أعدائه، وأكبر نموذج لذلك عفوه عن عائشة ومروان بن الحكم والوليد به عقبة وغيرهم من الفلول المتمرّدة عليه والناكثين في وقعة الجمل.

مستثنيات العفو:

العفو كما مرّ وفُهم من النصوص الدينيّة المادحة له والحاضّة عليه يعتبر أصلاً مهمّاً من أصول الأخلاق والتربية الإسلاميّة، إلاّ أنّ هناك موارد استثنائيّة لايكون العفو فيها محموداً بل يكون مذموماً ومحظوراً في الشريعة الإسلاميّة لما يترتّب

---

(١) أصول الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب العفو، الحديث ٤.
(٢) أصول الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب العفو، الحديث ٥.
(٣) المصدر السابق، الحديث ٩.
(٤) نهج البلاغة الحكمة رقم ١١.

عليه من مفاسد. وقد أشارت الأحاديث الشريفة إلى تلك الموارد التي يمكن سردها كالتالي:

أ ـ إذا استلزم العفو فيها إسقاطُ حدٍّ من الحدود الشرعيّة، قال رسول الله ﷺ: «**تجاوزوا عن الذّنب ما لم يكن حدّاً**»(١) وذلك لأنّ إسقاط الحدّ يعرّض المجتمع إلى استشراء الفساد والسقوط في هوّة الابتذال. وهذا هو سبب عدم قبول رسول الله ﷺ لشفاعة أيّ أحد في إسقاط الحدود.

رُوي عن عائشة أنَّها قالت: كانت امرأة مخزوميّة تستعير المتاع وتجحده فأمر النبيّ ﷺ بقطع يدها، فأتى أهلها أسامة فكلّموه، فكلّم أسامة النبيّ فيها، فقال: يا أسامة! لا أراك تكلّم في حدّ من حدود اله! ثمّ قام النبيّ خطيباً فقال: «**إنّما أهلك الّذين ممّن كان قبلكم أنّه إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضّعيف قطعوه، والّذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمّد لقطعت يدها فقطع يد المخزوميّة**»(٢).

وقد حدث ما يشبه هذا الموقف في خلافة أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام: حيث إنّه أخذ رجلاً من بني أسد في حدّ وجب عليه ليقيمه فذهب بنو أسد الى الحسين بن عليّ عليهما السلام يَسْتَشفعونَه، فأبى عليهم فانطلقوا إلى أميرالمؤمنين عليه السلام فسألوه فقال: لاتسألوني شيئاً أملكه إلّا أعطيتكموه، فخرجوا مسرورين. فمرّوا بالحسين عليه السلام فأخبروه بما قال: فقال عليه السلام: إنّ كان لكم بصاحبكم حاجة فانصرفوا فلعلّ أمره قد قُضي، فانصرفوا إليه فوجدوه صلوات الله عليه قد أقام عليه الحدّ فقالوا: أَوَلم تَعِدْنا يا أميرالمؤمنين؟! قال: قد وعدتكم بما أملك وهذا شيء لله لست أملكه(٣).

(١) تنبيه الخواطر ص ٣٦٠، ميزان الحكمة ٦ / ٣٦٨.
(٢) كنز العمالخ ٨٦١١، ميزان الحكمة ج ٢ / ٣٠٨.
(٣) مستدرك الوسائل ٣ / ٢١٩ ـ ميزان الحكمة ج ٢ / ٣٠٨.

ب ـ في ما إذا كان العفو عن اللّئيم موجباً لفساده. رُوي عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «**العفو يُفسد من اللّئيم بقدر إصلاحه من الكريم**»(١).

والعفو في هذا المورد وإن لم يكن ممدوحاً إلاّ أنّه لا يُستفاد منه حرمة العفو عن اللّئيم إلاّ إذا صار سبباً لوقوعه في منكر واعتداءً آخر ولعلّ هذا هو معنى فساد اللّئيم.

ج ـ في ما إذا استلزم العفو ثلماً في الدين أو وَهْناً في سلطان الإسلام. فقد رُوي عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «**جازِ بالحسنة وتجاوز عن السيّئة ما لم يكن ثَلْماً في الدّين أو وهْناً في سلطان الإسلام**»(٢).

والعفو عن المحكومين بالحدود يمكن أنّ يكون من مصاديق الثّلم في الدين والوهن في سلطان الإسلام وكذلك التواني في مواجهة المحاربين والمثيرين لأعمال الشّغب الّذين يهدّدون أمن المجتمع، والعفوعن أهل البدع وعدم الإكتراث ببدعهم.

د ـ في ما إذا استلزم العفو الانظلام وتقوية شوكة الظّالم.

روى عن الإمام زين العابدين عليّ بن الحسين عليه السلام أنّه قال: **حقّ من ساءك أن تعفو عنه وإنّ علمت أنّ العفو يضرّ انتصرت قال الله تبارك وتعالى** ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١].

إذاً فالعفو عن الظّالم الغاشم المعتدي على المظلومين الآمنين بأبدانهم أو أموالهم أو أعراضهم أو كرامتهم الدينيّة والوطنيّة، إذا أدّى إلى الاستسلام وترك المقاومة، يعتبر انظلاماً وقبولاً للمذلّة، وهذا ممّا لا يرتضيه الشارع المقدّس للمؤمنين الّذين يجب عليهم الشموخ بالاعتزاز بالله ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨].

(١) بحار الأنوار ٧٧ / ٤١٩ ـ الإرشاد للمفيد ٤١٩ ـ ميزان الحكمة ج ٦ / ٣٧٢.
(٢) غرر الحكم ـ ميزان الحكمة ٦ / ٣٧٢.

والشموخ وترك المذلّة هما من أغلى الدّروس التربويّة الّتي قام بها سيّد الأحرار أبو عبدالله الحسين عليه السلام في قيامه ضدّ الحزب الأمويّ الغاشم حيث قال سلام الله عليه، يوم عاشوراء: «**ألا وإنّ الدّعيّ ابن الدّعيّ قد ركز بين اثنتين بين السّلّة والذّلّة، وهيهات منّا الذّلّة، يأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون، وحجور طابت وطهرت وأنوف حميّة ونفوس أبيّة من أنّ نؤثر طاعة اللّئام على مصارع الكرام**»[1].

٤ ـ الأخوّة والمحبّة:

الأخوّة والمحبّة من القيم والمُثُل العليا الّتي بنيت عليها تعاليم الشريعة الإسلاميّة. وهذان العنصران هما الرّوح الحاكمة على جميع الأواصر والعلاقات الاجتماعيّة في تلك التّعاليم ولاشكّ أنّهما يتنافيان مع العداء والبغضاء الملازمين لاستعمال العنف، وبذلك نفهم ابتعاد الشّريعة كلّ البعد عن العنف. توضيح ذلك:

أنّ الإنسان لم يُخلق ليعيش فرداً واحداً، وإنّما خُلق ليعيش في المجتمع وهذا ما تدعوه إليه فطرته ولذلك قيل: إنّ الإنسان مدنيّ بالطّبع.

ومن هنا مالَ الإنسان بإيحاء من فطرته إلى تشكيل خلايا إجتماعيّة ومجموعات بشريّة كالأسرة والعشيرة والقرية والمدينة والوطن والأمّة، وكذلك التّجمّعات الدينيّة والسّياسيّة والصنفيّة والأُمميّة. ومعلوم أنّ استمرار حياة تلك المجموعات رهين بوجود العلاقات والأواصر التي تربط أفراد تلك المجموعات بعضهم ببعض، وتصبح حياة تلك المجموعة مهدّدة بالخطر إذا انفصمت عُرى تلك العلاقات.

ولحفظ تلك العلاقات ثَمَّ عوامل مختلفة، منها: إحساس الحاجة عند كلّ فرد إلى تشييد الأواصر وتقويتها. ولكنّ هذا العامل موقّت وليس دائميّاً، فعند ارتفاع الحاجة يزول ذلك الإحساس، وبزواله تضعُف العلاقة. إلاّ أنّ هناك عاملاً

(١) مقتل الحسين عليه السلام للسيّد عبدالرزاق المقرّم / ٢٤٤ نقلاً عن اللّهوف / ٥٤، تاريخ الشام لابن= =عساكر ج ٤ / ٣٣٣، ومقتل الخوارزمي ٢ / ٦.

آخر أقوى وأدوم وإن انتفت جميع الحاجات، ألا وهو الحبّ والوداد وإحساس الأخوّة بين أفراد المجموعة.

ومن هذا المنطلق نرى الشريعة الإسلاميّة تؤكّد تأكيداً بالغاً على تقوية ذلك العامل والتصدي لإزاحة الموانع الّتي تمنع من تقويته أو تؤدّي إلى انفصام عُرى العلاقات الاجتماعيّة.

بل يذهب الإسلام إلى أبعد الحدود، ويحاول تشكيل مجتمع عالميّ وأُمميّ مبتنٍ على أهمّ الأواصر والعلاقات ألا وهو الإخاء الدينيّ والحبّ الإيمانيّ. فهذانِ الإخاء والحبّ يربطانِ أفراد المجتمع في ما بينهم، وإن لم تكن بينهم علاقة الأسرة والدم والوطن واللّغة متجاوزين جميع الحدود الجغرافيّة والإقليميّة. إذ يقول سبحانه: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات: ١٠].

وهذه الأخوّة الإيمانيّة هي المعجزة الخالدة الّتي ربّى رسول الله ﷺ عليها أفراد ذلك المجتمع الجاهليّ المبتني على العداء والبغضاء. وهي المفخرة العظمى لرسول الإسلام والنّعمة الإلهيّة الكبرى الّتي منّ بها، سبحانه، على العباد إذ يقول: ﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وقد قام الإسلام بتأسيس نُظُمه الأخلاقيّة والاجتماعيّة على ذلك الأساس الإنساني الرّفيع. وفي الوقت نفسه لم يغفل عن الأواصر الاجتماعيّة في المجموعات البشريّة الأخرى، بل اعتنى بها كمال الاعتناء، وركّز على تقوية المحبّة في ما بين أفرادها، ولم يجعل تلك المجموعات في عَرض الأمّة الإسلاميّة والمجتمع العقائديّ بل جعلها في طولها، وقضى على أيّ عامل كالتّعصّبات الشخصيّة والطّائفيّة والقوميّة الّتي بإمكانها تمزيقُ عُرَى العلاقات الإيمانيّة. فتلك الأواصر مقبولة لدى الإسلام ما لم تضرّ بالمجتمع الإسلاميّ وكيانه.

وإليك نماذج من التعاليم الإسلاميّة لتقوية المجموعات البشريّة.

أ ـ الأسرة:

الأسرة أهمّ خليّة يتشكّل منها المجتمع البشريّ، وأوّل مجموعة يفتح الطفل عينه عليها، وفيها ينشأ وتحت ظلالها ينمو ويتربّى إلى أن تتكوّن شخصيّته. وهي تتشكّل أصلاً من الزّوج والزوجة وأولادهما. وقد قُرّرت وظائف وتكاليف على كلّ واحد من أفراد الأسرة كما عُيّنت له حقوق على سائر أفرادها وقد جعل الله الحبّ المتبادَل والمودّة الفطريّة والرفق والعطوفة أساساً لتلك التكاليف والحقوق.

وقود الحبّ في كانون الأسرة

لا شكّ أنّ دفء كانون الأسرة يتوقّف على وَقود الحبّ.

قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

ووردت أحاديث كثيرة حول لزوم المحبّة بين الزوجين من قبيل:

١ ـ ما رُوي عن النبيّ ﷺ: «**خيركم خيركم لنسائه وأنا خيركم لنسائي**»[1].

٢ ـ ما رُوي عن الإمام الصّادق عليه السلام: «**العبد كلّما ازداد للنّساء حبّاً، ازداد في الإيمان فضلاً**»[2].

٣ ـ وعنه عليه السلام: «**من أخلاق الأنبياء حبّ النّساء**»[3].

٤ ـ وقال رسول الله ﷺ: «**قول الرجل للمرأة إنّي أحبّك، لايذهب من قلبها أبداً**»[4].

---

(١) الوافي ج ٣/ ١١٧.
(٢) الوسائل ج ١٤/ ١١.
(٣) وسائل الشيعة ١٤/ ٩.
(٤) الوسائل ١٤/ ١٠.

دور العنف في إطفاء كانون الأسرة

إنّ الإسلام نهى الزوجين عن إيذاء أحدهما الآخر، لأنّ الإيذاء واستعمال العنف ممّا يطفئ لهب الحبّ المتوقّد في كانون الأسرة.

١ ـ فقد قال رسول الله ﷺ: «**ألا وإنّ الله ورسوله بريئان ممّن أضرّ بامرأة حتى تختلع منه**»[١].

٢ ـ وقال ﷺ: «**إنّي لأتعجّب ممّن يضرب امرأته وهو بالضّرب أولى منها**»[٢].

٣ ـ وقال الإمام الصادق عليه السلام: «**ملعونة ملعونة امرأة تؤذي زوجها وتغمّه، وسعيدة امرأة تكرم زوجها ولاتؤذيه وتطيعه في جميع أحواله**»[٣].

ثم هناك أمر طارئ في المواقع الاضطراريّة يباح ضرب المرأة في ظروف خاصّة عند نشوزها واليأس من جميع المحاولات السلميّة كما قال سبحانه: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤].

وقد فُسّر الضرب في الأحاديث بإيجاد التضييق في المأكل والملبس عليها حتى تفيء إلى وظائفها الشّرعيّة، لا الضّرب بالعصا وما شاكل ذلك، كما جاء عن رسول الله ﷺ: «**إنّي أتعجّب ممّن يضرب امرأته وهو بالضّرب أولى منها، لا تضربوا نساءكم بالخشب فإنّ فيه القصاص ولكنّ اضربوهنّ بالجوع والعُري حتى تربحوا في الدّنيا والآخرة**»[٤].

تربية الأولاد في ضوء مصباح المحبّة

الأولاد براعم لا يمكن تنشئتهم إلاّ في مناخ ملؤه العطف والحنان، يضفي

(١) بحار الأنوار ٧٦ / ٣٦٦.
(٢) بحار الأنوار ١٠٣ / ٢٤٩.
(٣) بحار الأنوار ١٠٣ / ٢٥٣.
(٤) بحار الأنوار ١٠٣ / ٢٤٩ ومستدرك الوسائل ج ٢ / ٥٥٠.

الأبوان حبّهما عليهم بحكمة وعقلانيّة. وبذلك يتيسّر لهم نموّهم بلا أيّ تعقيد واعوجاج. وقد اهتمّ الإسلام بهذا الجانب التربوي كثيراً، كما تجلّى في كثير من الأحاديث منها:

١ ـ ما رُوي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**أحبّوا الصّبيان وارحموهم وإذا واعدتموهم شيئاً أوفوا لهم، فإنّهم لايرون إلّا أنّكم ترزقونهم**»(١).

٢ ـ وعنه عليه السلام: «**إنّ الله ليرحم العبد لشدّة حبّه لولده**»(٢).

٣ ـ وعنه عليه السلام قال: قال موسى عليه السلام: «**يا ربّ أيّ الأعمال أفضل عندك؟** قال: **حبّ الأطفال فإنّي فطَرتهم على توحيدي فإن أمتُّهم أدخلتُهم جنّتي برحمتي**»(٣).

٤ ـ وعنه عليه السلام: «**اكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم يُغفْر لكم**»(٤).

٥ ـ وروى ابن قولويه في كامل الزيارة بسنده عن يعلى العامريّ أنّه خرج رسول الله صلى الله عليه وآله إلى طعام دُعيَ إليه، فإذ هو بحسين عليه السلام يلعب مع الصّبيان. فاستقبل النبيّ صلى الله عليه وآله أمام القوم، ثمّ بسط يديه فطفر الصّبي مرّة وهَهُنا مرّة، وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله يضاحكه حتّى أخذه، فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والأخرى تحت قفاه ووضع فاه على فيه وقبّله(٥).

٦ ـ وفي مجموعة الشهيد: قيل: لّما كان العبّاس وزينب ولدا عليٍّ عليه السلام صغيرين، قال عليّ عليه السلام للعبّاس: قل واحد. فقال: واحد، فقال: قل اثنان، قال: أستحيي أن أقول باللّسان الذي قلت واحد اثنان، فقبّل عليّ عليه السلام عينيه. ثمّ التفت

(١) الوسائل ج١٥ / ٢٠١ ح٣.
(٢) المصدر السابق، ح ٤.
(٣) البحار ج١٠٤ / ٩٧ ح٥٧.
(٤) الوسائل ج١٥ / ١٩٥ ح٩.
(٥) مستدرك الوسائل، ج ٢ ب ٦٦ ص ٦٢٦ ح ١.

إلى زينب، وكانت على يساره والعبّاس عن يمينه، فقالت: يا أبتاه، أتحبّنا؟ قال: نعم، يا بنيّ أولادنا أكبادنا. فقالت: يا أبتاه، حبّان لايجتمعان في قلب المؤمن، حبّ الله وحبّ الأولاد، وإن كان لابدّ فالشّفقة لنا والحب لله خالصاً. فازداد علي عليه السلام بهما حبّاً. وقيل: بل القائل الحسين عليه السلام(١).

وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يركّز على حبّ البنات أكثر فأكثر.

٧ ـ فقد رُوي عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إنّ الله تبارك وتعالى على الإناث أرقّ منه على الذكور، وما من رجل يدخل فرحة على امرأة بينه وبَيْنَها حُرمة إلّا فرّجه الله يوم القيامة**»(٢).

وذلك لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان في زمان استغرق أهله بالجاهليّة ونشأوا على نصب العداء للبنات ووأدها جهلاً وحمقاً خالين من أيّ رحمة وحنان.

٨ ـ فقد رُوي أنّه كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقبّل الحسن والحسين عليهما السلام، فقال الأنزع بن حابس: إنّ لي عشرة من الولد ما قبّلت أحداً منهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**من لايَرحم لايُرحم**»(٣).

موقف الإسلام ضدّ العنف الجاهليّ في شأن الأولاد:

والإسلام أوجد تحوّلاً وانقلاباً في تلك النّفوس الوحشيّة وصيّر منهم مجتمعاً يسمو بالكمالات والأريحيّة، فإنّ القرآن يحدّثنا عن العنف الجاهليّ المرير الذي كان مسيطراً على أبناء الجاهليّة في قتلهم أولادهم ووأدهم البنات في بعض آياته الكريمه:

١ ـ ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۞ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨، ٩].

٢ ـ ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا

(١) مستدرك الوسائل، ج ٢ ب ٧٩ ص ٦٣٥ ح ١٦.
(٢) الوسائل ج ١٥ / ١٠٤ ح١.
(٣) الوسائل ج ١٥ / ٢٠٣.

كِبۡرًا ﴾ [الإسراء: ٣١].

٣ ـ ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلۡأُنثَىٰ ظَلَّ وَجۡهُهُۥ مُسۡوَدّٗا وَهُوَ كَظِيمٞ ۝ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓۚ أَيُمۡسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمۡ يَدُسُّهُۥ فِي ٱلتُّرَابِۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ﴾ [النحل: ٥٨، ٥٩].

إنّها قسوة تغشى كلّ عواطف المرء فلا يعود يسمع معها نداء الضمير، ولا يحسّ معها لوخز الوجدان، إنّه لايعود يسمع معها حتى صراخ بنته الجميلة البريئة واستغاثتها المؤلمة وهي ترى بأمّ عينيها حفيرتها، وتحسّ بيدي والدها القاسي، وهو يدفعها إلى تلك الحفرة ويدفنها حيّة!

انّها قسوة تكشف عن أسوأ وأحطّ درجات الانحطاط الخُلُقيّ، والتقهقر الإنسانيّ.

وبنو تميم هُم أوّل قبيلة أقدمت على هذه الجريمة النّكراء، وكان السبب أنّ (بني تميم) امتنعوا من دفع ضريبة الإتاوة التي كانت عليهم إلى الملك، فجرّ إليهم النعمان بن المنذر حاكم العراق آنذاك جيشاً كبيراً لضرب هذا التمرّد، وانتصر على بني تميم في المآل وغنم منهم الغنائم وسبى منهم الفتيات والنّساء، فوفدت وفود بني تميم على النّعمان بن المنذر وكلّموه في الذراري والنساء، فحكم النعمان بأن يجعل الخيار في ذلك إلى النّساء، فأيّة امرأة اختارت زوجَها ردّت عليه، فاختلفنَ في الخيار، فاختار بعضُهنّ العودة إلى الأهل والآباء، واختارت بنت القيس بن عاصم سابيَها على زوجها، فأثار هذا الموقف والاختيار غيظ والدها (قيس بن عاصم) فنذر من ذلك الحين أن يدفن كلّ بنت تولد له. وهكذا سنّ لقومه الوأد، وأخذت بقيّة القبائل بهذه العادة البغيضة الوحشيّة إرضاء لغيرتهم وظلّوا يمارسونها أعواماً متمادية(١).

وإليك واحدة من القصص المأساويّة في هذا المجال:

(١) بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ج٣/ ٤٢ و٤٣.

قيل: لمّا وفد (قيس بن العاصم) على رسول الله ﷺ سأله بعض الأنصار عمّا يُتحدّث به في المؤوودات، فأخبر أنّه ما وُلدت له بنت إلاّ وأدها، قال: كنتُ أخاف العار ومارحمتُ منهنَّ إلّا بُنيّة كانت ولدتها أمّها وأنا في سفر، فدفعَتْها إلى أخواتها، وقدمت أنا من سفري فسألتها عن الحمل، فأخبرت أنها ولدت ولداً ميتاً، وكتمَت حالها، حتّى مضَتْ على ذلك سنون، وكبرت الصبيّة، وأينعت فزارت أمّها ذات يوم، فدخلتُ فرأيتها وقد ضَفَرَتْ شعرَها وجعلت في قرونها جُدَّاداً ونظمَتْ عليها ودَعاً، وألبستها قلادة من جُزْعٍ فقلت لها: من هذه الصبيّة؟ وقد أعجبني جمالها فبكت أمّها، وقالت: هذه ابنتكَ فأمسكتُ عنها حتّى غفلت أمّها، ثمّ أخرجتها يوماً فحفرتُ لها حفرة وجعلتها فيها وهي تقول: يا أبتِ ما تصنع؟ اخبرني بحقّك!! وجعلتُ أقلّب عليها التراب، وهي تقول: أنت مغطٍّ عليّ هذا التراب، أنت تاركي وحدي، ومنصرف عنّي، وجعلتُ أقذف عليها حتّى واريتها، وانقطع صوتها فتلك حسرتُها في قلبي، فدمعت عينا رسول الله ﷺ وقال: «**إنّ هذه لقسوة، ومن لا يرحم لا يُرحم**»[1].

وقد ذكر ابن الأثير في كتابه (أُسُد الغابة) في مادة قيس: أنّ النبيّ ﷺ سأل قيساً عن عدد البنات اللاّتي وأدهنّ في الجاهليّة، فأجاب قيس بأنّه وأد اثنتي عشرة بنتاً له[2].

برّ الوالدين:

ومن التعاليم الأكيدة للإسلام في بناء الأسرة حثّ الأولاد على تكريم الوالدين والإحسان إليهم والبرّ بهم.

قال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۝ وَٱخْفِضْ لَهُمَا

(١) حياة محمّد:تأليف محمّد عليّ سالمين ص ٢٤ و٤٠.
(٢) سيّد المرسلين، للأستاذ المحقّق الشيخ جعفر السبحاني ج ١ ص ٥٩، ٦٠.

جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٣،٢٤].

وقد استفاضت الأحاديث الّتي أوصت بتكريم الوالدين وترك عقوقهما. منها:

١ ـ ما ورد في وصيّة النبيّ ﷺ لعليّ عليه السلام قال: «**يا عليّ، حقّ الولد على والده أن يُحسن اسمَه وأدبه ويضعَه موضعاً صالحاً. وحقُّ الوالد على ولده أن لايسمّيه باسمه، ولا يمشي بين يديه، ولايجلس أمامه ولايدخل معه الحمّام. يا عليّ لعن الله والدين حَملا ولدَهما على عقوقهما، يا عليّ يلزمُ الوالدين من عقوق ولدهما مايلزمُ الولد لهما من عقوقهما. يا عليّ رحم الله والدين حَملا ولدَهما على برّهما. يا عليّ، من أحزنَ والديه فقد عقّهما**»[1].

٢ ـ قال الصّادق عليه السلام: «**بِرّ الوالدين من حسن معرفة العبد بالله، إذ لا عبادةَ أسرع بلوغاً بصاحبها إلى رضى الله من حرمة الوالدَيْن المسلمَيْن لوجه الله تعالى، لأنّ حقّ الوالدَيْن مشتق من حقّ الله تعالى إذا كانا على منهاج الدين والسّنّة، ولايكونان يمنعان الولد من طاعة الله إلى معصيته، ومن اليقين إلى الشّك ومن الزّهد إلى الدنيا، ولايدعوانه إلى خلاف ذلك، فإذا كانا كذلك فمعصيتهما طاعة وطاعتهما معصية. قال الله:** ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾. **وأمّا في العشيرة فدارِ بهما، واحتمل أذاهما لحقّ ما احتملا عنك في حال صغرك ولا تقبض عليهما في ما قد وسّع الله عليك من المأكول والملبوس ولا تحوّل بوجهك عنهما، ولا ترفع صوتك فوق أصواتهما، فإنّه من التّعظيم لأمر الله، وقل لهما بأحسن القول وألطفه فإنّ الله لايضيّع أجر المحسنين**»[2].

(١) الوسائل ج١٥ / ١٢٣ ح٤.
(٢) بحار الأنوار ج٧٤ / ٧٧ ح٧٣.

العشيرة وصلة الأرحام

العشيرة أو القبيلة أو الطائفة مجموعة بشريّة أخرى أوسع وأكثر من الأسرة يربط أفرادها النسب والدم، فالإخوان وأبناء الإخوان والأعمام وأبناؤهم وغيرهم قرُبوا أو بعدوا يُعَدّون أبناء قبيلة واحدة ويتحمّسون بعضهم للبعض ويشعرون بالقرابة والمسئوليّة تجاه سائر أفراد العشيرة أكثر من غيرهم. وهذا الأمر ممّا ركّزعليه القرآن وعبّر عنه بصلة الأرحام، وحبّذ للأرحام التّواصل، ونهاهم عن التقاطع والتدابر في عدّة آيات منها:

١ ـ ﴿ وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلۡحِسَابِ ﴾ [الرعد: ٢١].

٢ ـ ﴿ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧].

٣ ـ ﴿وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ وَلَهُمۡ سُوٓءُ ٱلدَّارِ﴾ الرعد: ٢٥].

واستفاضت الرّوايات بهذا المعنى منها:

١ ـ ما رواه الكُلَيْني بسنده عن جميل بن درّاج قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله جلّ ذكره: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ فقال: «**هي أرحام النّاس، إنّ الله أمر بصِلتها وعظّمها ألاترى أنّه جعلها منه**»[1].

٢ ـ ما رواه بسنده عن إسحاق بن عمّار قال: بلغني عن أبي عبدالله عليه السلام أنّ رجلاً أتى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله أهل بيتي أبوا إلاّ توثّباً عليّ وقطيعة لي وشتيمة، فأرفضهم؟ قال: إذاً يرفضكم الله جميعاً، قال: فكيف أصنع ؟ قال: «**تَصِلُ من قطعَك وتُعطي من حَرمَك وتعفو عمّن ظلمك، فإنّك إذا فعلت ذلك كان لك من الله عليهم ظهير**»[2].

(١) أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر، باب صلة الرحم، ح ١.
(٢) أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر، باب صلة الرحم، ح ٢.

٣ ـ ومارواه بسنده قال: قال أبوالحسن الرّضا عليه السلام: «**يكون الرّجل يصلُ رحمَه فيكون قد بقي من عمره ثلاث سنين فيصيّرها الله ثلاثين سنة، ويفعل الله مايشاء**»(١).

الجيران وحسن الجوار

من التعاليم الفاضلة التي ركّز عليها الإسلام الإحسان إلى الجيران وتكريمهم وكفّ الأذى عنهم وحسن العشرة معهم، بعد ذوي القربى والوالدين واليتامى والمساكين، قال الله تعالى:

﴿ وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء:٣٦].

وليس المقصود من الجار خصوص ما كان منزله ملاصقاً لمنزل الشّخص، بل كلّ من كان منزله في حيّ واحد يعتبر جاراً. ولذلك ورد في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**كلّ أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله**»(٢).

وقد حثّ النبيّ وأئمّة الإسلام على حسن الجوار بشكل بالغ. فقد جاء:

١ ـ في وصيّة أمير المؤمنين عليه السلام لولديه الحسن والحسين عليهما السلام لمّا ضربه ابن ملجم لعنه الله «... **والله الله في جيرانكم، فإنّهم وصيّة نبيّكم. مازال يوصي بهم، حتّى ظننّا أنّه سيورّثهم**»(٣).

٢ ـ وروى الكُلَيْني بسنده عن أبي عبدالله عن أبيه عليهما السلام قال: «**قرأت في كتاب عليّ عليه السلام أنّ رسول الله كتب بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم من أهل**

(١) أصول الكافي كتاب الإيمان والكفر، باب صلة الرحم، ح ٣.
(٢) أصول الكافي كتاب العشرة باب حدّ الجوار، ح ١.
(٣) نهج البلاغة الكتاب رقم ٤١.

يثرب أنّ الجار كالنّفس غير مضارّ ولا آثم وحرمة الجار كحرمة الله...»[١].

٣ ـ وروى بسنده عن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: جاءت فاطمة عليها السلام تشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وآله بعض أمرها فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وآله كُرّاسة وقال: تعلّمي ما فيها، فإذا فيها: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو يسكت**»[٢].

٤ ـ وروى أيضاً بسنده عن العبد الصالح عليه السلام قال: «**ليس حسن الجوار كفّ الأذى ولكنّ حسن الجوار صبرك على الأذى**»[٣].

الوطن الإقليمي وحبّه والدّفاع عنه

لكلّ إنسان وطن يولد فيه وينمو ويكبر وينتمي إلى أرضه وأهله ويحنّ عليه إذا ابتعد عنه ويشعر بلزوم الدّفاع عنه إذا تعرّض لغزو المعتدين. هذا ما توحيه الفطرة التي فطر الإنسان عليها. والإسلام الذي بنى تعاليمه على تلك الفطرة الإلهيّة نراه يُقرّ ذلك الإحساس ويؤيّد ذلك الشعور كما جاء في الروايات:

١ ـ رُويَ: حبّ الوطن من الإيمان[٤].

٢ ـ وقال عليّ عليه السلام «**عُمّرت البلدان بحبّ الأوطان**»[٥].

٣ ـ وقال عليه السلام: «**مِنْ كَرَمِ المرء بكاؤه على ما مضى من زمانه وحنينُه إلى أوطانه وحفظُه قديم إخوانه**»[٦].

٤ ـ قدم أبان بن سعيد على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا أبان كيف تركت أهل

---

(١) أصول الكافي كتاب العِشرة باب حقّ الجوار ح ١.
(٢) أصول الكافي كتاب العِشرة باب حقّ الجوار، ح ٦.
(٣) المصدر السابق، ح ٩.
(٤) سفينة البحار مادّة الوطن.
(٥) تحف العقول / ١٤٧ ـ بحار الأنوار ٧٨ / ٤٥ ـ ميزان الحكمة ١٠ / ٥٢٢.
(٦) بحار الأنوار ٧٤ / ٢٦٤ ـ ميزان الحكمة ١٠ / ٥٢٢.

مكّة؟ فقال: تركتهم وقد جيّدوا وتركت الإذخر[١] وقد أعذق وتركت الشُّمام وقد خالَصَ، فأغرورقت عينا رسول الله ﷺ[٢].

ويُستفاد من الآيات والروايات لزوم الدّفاع عن الأوطان التي تتعرّض لاعتداء الآخرين الّذين يريدون إخراج أهلها منها.

١ ـ ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ﴾ [البقرة: ٨٤].

٢ ـ ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: ٨].

ومن الروايات:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**انّ الله يبغض رجلاً يُدْخَلُ عليه في بيته ولا يقاتل**»[٣].

٢ ـ من خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام وقد قالها يستنهض بها النّاس حين ورد خبر غزو الأنبار بجيش معاوية فلم ينهضوا: «**ألا وإنّي قد دَعَوْتُكم إلى قتال هؤلاء القوم ليلاً ونهاراً، وسرّاً وإعلاناً، وقلت لكم: اغزوهم قبل أن يغزوكم، فوالله ما غُزِيَ قومٌ قطّ في عُقر دارهم إلاّ ذَلُّوا فتواكلتم وتخاذلتم حتّى شنّت عليكم الغارات، ومُلِكَتْ عليكم الأوطان**»[٤].

الوطن الإسلاميّ أو الأمّة المحمديّة

الإسلام لايكتفي ببناء المجموعات البشريّة المحدودة كالأسرة والقبيلة والوطن الجغرافي وتنظيم علاقات المسلمين فيها، وإنّما يدعو إلى بناء الوطن

(١) الإذخرُ: نبات طيّب الرائحة. أعذقَ: أخرج ثَمَرَهُ. الشمام: نَبت يشبه الحنطة. خالَصَ: طابت ريحه.
(٢) تنبيه الخواطر / ٣١ ـ ميزان الحكمة ١٠ / ٥٢٢.
(٣) عيون الأخبار ص ٢٨.
(٤) نهج البلاغة خطبة ٢٧.

الإسلامي والأُمّة الواحدة المحمديّة على جميع ربوع المعمورة متجاوزاً الحدود الجغرافيّة والقوميّات المختلفة والأشكال والألوان والألسنة. وهذا المجتمع المثالي أنشودة جميع الأنبياء والرُّسل والصّدّيقين الربّانيّين، وقد وَضَعَ كلّ واحد منهم لبنة في ذلك البناء الرفيع، وهولم يُنجَز بعد وبصورة تامّة وكاملة، إلاّ أنّ المشيئة الربانيّة القطعيّة تقتضي إنجازه في نهاية المطاف بقيادة خاتم الأولياء الربانيّين المهدي من آل محمّد ﷺ.

ويمكننا معرفة مواصفات ذلك الوطن الإسلاميّ في ضوء القرآن والسّنّة. ومن أهمها ما يلي:

١ ـ التسليم أمام الله:

الإسلام حقيقته التسليم، والتسليم أمام الله عامَ وشامل للعبوديّة الفرديّة الخالصة لله وحده، والانصياع قبال أوامره ونواهيه، والرضوخ لحكمه وحاكميّة قوانينه في جميع الأبعاد والنواحي الفرديّة والاجتماعيّة، ونبذ التشريعات الوضعيّة المخالفة لتشريعات الله وذلك لقوله سبحانه:

﴿ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٧١].

﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران: ١٩].

﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وإنّ هذا الهدف هو المنشود لجميع أنبياء الله. فهذان إبراهيم وإسماعيل إذ يرفعان القواعد من البيت يدعوان ربّهما ويقولان:

﴿ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ ﴾ [البقرة: ١٢٨].

وقد أكمل الله ذلك الدين ورضيه لأُمّة محمّد ﷺ ديناً يوم غدير خُمّ بعد أن نصب عليّ بن أبي طالب عليه السلام وليّاً وأميراً للمؤمنين: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣].

٢ ـ النظام الولائيّ:

لكلّ مدرسة فكريّة اجتماعيّة نظام خاصّ للزّعامة. ونظام الزعامة في الإسلام يتبلور في النّظام الولائيّ. والولاية رابطة متقابلة بين الكامل والناقص، والغنيّ والمحتاج حتى يفيض الكامل من كماله والغني من غناه على الناقص والفقير.

وفي ضوء ذلك يأخذ الناقص الكمال من الكامل، ويستفيض الفقيرُ الفيضَ من الغنى المطلق. والولاية الحقيقيّة الذاتيّة مختصّة بالله لأنّها فرع المالكيّة الحقيقيّة. والمالكيّة الحقيقيّة متفرعة على الخالقيّة، والخالقيّة الحقيقة لله وحده ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وغير الله لا يملك الولاية لنفسه بنفسه على الآخرين لأنّ فاقد الشيء لا يعطيه. ولكن بما أنّ أفراد المجتمع البشري يحتاجون إلى أولياء من أنفسهم كما هو نداء فطرتهم ﴿وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾ [النساء: ٧٥]، فقد اقتضت الحكمة الإلهيّة البالغة أن يفيض الباري سبحانه الولاية لخاصّة أوليائه، فيكونوا أولياء للعباد بإذن من صاحب الولاية الحقيقيّة وتكون ولايتهم في طول ولاية الله لا في عرضها، بل مظهراً لتجلّي ولاية الله في الأرض كما تشير إليه الآية الكريمة: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

والذين يتولّون أولئكم الأولياء هم حزب الله الغالبون:

﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦].

ثمّ إنّ الأولياء في الآية هم المعصومون، وذلك لأنّ المؤمنين أمروا بإطاعتهم المطلقة وفي جميع الأبعاد.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء: ٥٩].

٣ ـ الوسطيّة والاعتدال:

الأمّة الإسلاميّة المنتهجة لشريعة الإسلام الكاملة والمعتدلة في جميع تشريعاتها

أمّة وسط، كما وصفها القرآن:

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[البقرة: ١٤٣].

٤ ـ الوحدة والاعتصام بحبل الله:

﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾[الأنبياء: ٩٢].

﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾[المؤمنون: ٥٢].

﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ آل عمران: ١٠٣].

٥ ـ الدّعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة:

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [آل عمران: ١١٠].

﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ [الحج: ٤١].

٦ ـ القيام لله:

﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ﴾[سبأ: ٤٦].

والقيام لله دعوة جميع أنبياء الله عليهم السلام:

﴿ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٣].

٧ ـ الهداية بالحقّ:

﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴾[الأعراف: ١٨١].

٨ـ عمران الأرض:

﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود: ٦١].

٩ـ التفاضل بالتقوى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣].

١٠ـ نشر الإسلام والأمن والسلام:

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣].

﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [النور: ٥٥].

الآية الأولى تشير إلى الوعد الإلهيّ القطعي بنشر الإسلام وظهوره وغلبته على جميع الأديان في الأرض، وهذا إلى الآن لم يتحقق بعدُ، ولكنّه سوف يتحقّق قطعاً كما صرّحت بذلك الروايات المنقولة في كتب الفريقين عند ظهور المهديّ من آل محمّد عليه السلام[1].

والثانية تشير إلى تنفيذ الأحكام الدينيّة الّتي ارتضاها الله لخلفاء الرسول صلى الله عليه وآله بين النّاس، وهذا فَرْعُ نشرها في الأرض وغَلَبتِها على سائر الأديان ثمّ إلى الأمن والسّلام الإلهيّ الشامل الذي ينتشر بين الناس جميعاً نتيجة لتنفيذ الأحكام الإلهيّة وتطبيقها الذي ينبئ بنهاية المطاف لكلّ أنواع العنف وإثارة الخوف والإرهاب

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٨/ ١٢١، ١٢٢ ـ التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي ٦/ ٣٣، مجمع البيان للطبرسي ذيل تفسير الآية.

الّتي يتعاطاها المتمرّدون والمعتدون على أمن المجتمع.

ولاشكّ أنّ هذا الوعد الإلهيّ القطعي لم يتحقّق، إلى هذا الزمان، ولكن سوف يتحقّق قطعاً في آخر الزمان، عند ظهور الإمام المهدي المنتظر كما تواترت بذلك الرّوايات المرويّة عن أهل البيت عليهم السلام الّذين جعل رسول الله صلى الله عليه وآله كلامهم حجّة وعِدْلاً للكتاب في حديث الثّقَلين. روى العياشي بإسناده عن عليّ بن الحسين عليه السلام أنّه قرأ الآية وقال: «**هم والله شيعتنا أهل البيت يفعل الله ذلك بهم على يَدْي رجل منّا وهو مهديُّ هذه الأمّة وهو الّذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله: لولم يبق من الدنيا إلّا يوم واحد لطوّل الله ذلك اليوم حتّى يلي رجل من عترتي اسمه اسمي يملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً**»[1].

وممّا يؤيّد هذا التّفسير قوله تعالى في هذه الآية ﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ﴾، فإنّ هذا الدين هوالّذي ارتضاه الباري يوم غدير خُمّ بعد نصب رسول الله صلى الله عليه وآله عليّاً بالولاية فنزلت الآية ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾، التي نزلت ذلك اليوم حسب روايات أهل السنّة[2] فضلاً عن الشيعة. ولاشكّ أنّ الإسلام الذي يرفع المهديُّ عليه السلام عَلَمه هو الإسلام الذي تشكّل الولاية أصلاً من أصوله بل هي روحه وجوهره. هذا ولكنّ بعض المفسّرين[3] حملوا الآية على الخلفاء الأربعة (أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ) بلا أيّ دليل. فهو من التفسير بالرّأي. وكلمات الآية تردّ ذلك التّفسير فإنّ الاستخلاف المذكور في الآية يتنافى مع عقيدة أهل السّنّة الّذين يقولون إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله مات بلا أن يعيّن خليفة.

وثانياً إنّ الخلافة تكون في الأرض مظاهرها في جميع ربوع الأرض، وهي لم تحصل للخلفاء الأربعة. وامّا قولهم بأنّ المقصود من الأرض خصوص مكّة فهو

---

(١) مجمع البيان للطبرسي ذيل تفسير الآية.

(٢) راجع الدرّ المنثور للسيوطي ج ٢ / ٢٥٩ وتاريخ بغداد ٨ / ٢٩٠.

(٣) راجع: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، والتفسير الكبير للرازي ذيل الآية.

بلا دليل، مضافاً إلى أنّ مركز الخلفاء لم يكن مكّة بل كان المدينة والكوفة. وإذا كان المقصود من كون الخلافة في مكّة هو استيلاء الخلفاء عليها فهذا قد حصل زمان رسول الله ﷺ ولم يحصل في زمن الخلفاء شيء جديد.

وثالثاً: إنّ الأحكام الدينيّة لم تطبّق تماماً زمن الخلفاء حتى في الحدود الضيّقة الجغرافيّة فضلاً عن جميع ربوع الأرض، والحال أنّ الآية تصرّح بتمكين الله هذا الدين لأولئك المستخلَفين.

ورابعاً: إنّ الآية تصرّح بتبدّل خوف المستخلفين أمناً وتشير إلى انتشار الأمن والسّلام الشامل، والحال أنّ هذا لم يحصل زمن الخلفاء فإنّهم كانوا منشغلين في الحروب مع الكفّار وأهل الرّدة والبُغاة من أهل القِبلة، وقد قُضي على ثلاثة منهم بالاغتيال أو الانتفاضة.

١١ - الأخوّة الإيمانيّة:

ويدلّ عليها آيات وروايات كثيرة منها:

﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠].

﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وعَقْدُ الأخوَّة في ما بين المهاجرين والأنصار هو من أوائل الأعمال الّتي قام بها الرسول ﷺ بعد هجرته إلى يثرب لبناء المدينة الفاضلة.

وقال رسول الله ﷺ: «**إنّ المؤمن ليَسكنُ إلى المؤمن كما يسكن قلب الظمآن إلى الماء البارد**»(١).

وقال أيضاً: «**مَثَلُ المؤمنين في توادّهم وتراحُمهِم وتعاطفهم مَثَلُ الجسد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسَّهر والحُمىّ**»(٢).

(١) بحار الأنوار ٧٤ / ٢٨.

(٢) متفق عليه: المجتمع المسلم، الدكتور محمّدعلي الهاشمي ص ٢٨.

وقال الصادق عليه السلام: «**المؤمن أخو المؤمن كالجسد الواحد، إن اشتكى شيئاً منه وجد ألم ذلك في سائر جسده، وأرواحهما من روح واحد**»[١].

إنّ أخوّة الإسلام الوارفة الظلال، شملت فئات المجتمع المسلم جميعاً، وأشعرتهم بأخوّتهم، فليس هناك فئة أعلى من فئة، ولا فئة أدنى من فئة، أو تقف إحداهما عقبة في وجه التآخي والمحبّة والتناصر والتراحم والتعاون.

فالحاكم في المجتمع المسلم الحقّ أخو المحكوم، والراعي أخٌ محبّ للرّعيّة، فالمحبّة متبادلة بين الحاكمين والمحكومين، والدعاء يرتفع من كلّ فريق للآخر، هذا ما دعا إليه رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله:

«**خيار أئمّتكم الّذين تحبّونهم ويحبّونكم، وتصلّون عليم ويصلّون عليكم، وشرار أئمّتكم الّذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم**».

حتى الخادم هو أخٌ لسيّده تجب معاملته كأخ وضعه الله تحت يد أخيه، جلّى هذه الحقيقة الإنسانيّة الخالدة رسول الله صلى الله عليه وآله في بيانه الرائع المحكم العظيم في الحديث الصحيح:

«**إخوانكم خَولُكم (أي خدمكم)، جعلهم الله تحت أيديكم، ولو شاء جعلكم تحت أيديهم، فمن كان أخوه تحت يده، فليُطعمْه ممّا يأكل، ويُلبْسه ممّا يلبس، ولاتكلّفوهم من العمل ما لا يطيقون، فإن كلّفْتموهم فأعينوهم**»[٢].

١٢ ـ تحرير المستضعفين:

تحرير المستضعفين هو من التكاليف المهمّة الّتي فرضها الله على المجتمع المسلم تحت عنوان الجهاد والقتال في سبيل الله. فالجهاد في ماهيّته ليس إرهاباً واعتداءً على الآخرين، بل هو لقمع الإرهاب ولردّ الاعتداء ومنح الحرّيّة والخلاص

---

(١) بحار الأنوار ٧٤ / ٢٦٨ ـ ميزان الحكمة ١ / ٤٢.

(٢) متفق عليه: المجتمع المسلم، الدكتور محمّدعلي الهاشمي ص ٢١٤ ، ٢١٥.

للمستضعفين، كما تصرّح بذلك الآيات القرآنيّة منها:

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥].

١٣ ـ حاكميّة الفضائل الأخلاقيّة:

شريعة الإسلام الخالدة طافحة بالتعاليم الأخلاقيّة السّامية، كيف لا وقد تواتر عن نبيّ الإسلام محمّد ﷺ أنّه قال: «**إنّما بعثت لأتمّم مكارم الأخلاق**».

١٤ ـ التكافل الاجتماعي والمسئوليّة العامّة:

قال تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦].

وجاء في الحديث المشهور عن الرسول ﷺ: «**كلّكم راع وكلّكم مسئول عن رعيّته**» فالأمير الذي على النّاس راع وهو مسئول عن رعيّته، والرّجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولةعنهم[١].

فهذان النّصّان صريحان في المسئوليّة العامّة لكلّ فرد بالنسبة إلى أفراد المجتمع . ومن هذا المنطلق، ومن حيث التّآخي المفروض في الإسلام بين المؤمنين بإمكاننا أن نفهم مدى التّكافل الإجتماعيّ في المجتمع المسلم. وعلى هذا الأساس يجب على الأغنياء رفع فقر الفقراء، وعلى العلماء رفع جهل الجهّال، وعلى المقتدرين مساعدة المعوزين، وهكذا. وناهيك بالنصوص الدينيّة التي تطفح بالإنفاق والتعليم والتعاون على البرّ والتقوى وما إلى ذلك.

موانع الأخوّة والمحبّة ومعالجتها

بعد أن عرفنا تعاليم الشريعة الإسلاميّة لبناء المجتمعات البشريّة على أساس

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٩ ـ ميزان الحكمة ٤/ ٣٢٧.

الأخوّة والمحبّة والوحدة وأنّها تتناقض مع مبادئ العنف والخشونة، يلزم أن نعرف بأنّ هناك موانع لعقد الأخوّة والمحبّة والوحدة، إذا لم يُقضَ عليها فسوف لايكون ضمان لبناء تلك التّجمّعات الأخويّة والوحدويّة.

وأهمّ تلك الموانع العصبيّةُ والخلافات الاجتماعيّة .

معالجة العصبيّة:

والعصبيّة مشتقّة من العَصَبة. والعصَبة هم الّذين يرثون الرجل عن كَلالةٍ من غير والدٍ ولا ولد[١]. والتعصّب: من العصبيّة، والعصبيّة: ان يدعو الرجل إلى نصرة عصَبته، والتألّب معهم، على من يُناوئهم، ظالمين كانوا أو مظلومين[٢].

وقد قسّمها علماء الأخلاق إلى قسمين: ممدوح ومذموم.

قال العلّامة النراقي: العصبيّة وهي السعيُ في حماية نفسه أو ما لَهُ إليه نسبة من الدين والأقارب والعشائر، وأهل البلد، قولاً أو فعلاً. فإن كان ما يحميه ويدفع عنه السوء ما يلزم حفظه وحمايته، وكانت حمايته بالحق من دون خروج من الإنصاف والوقوع في ما لايجوز شرعاً، فهو الغَيْرة المدوحة الّتي هي من فضائل قوّة الغضب ـ كما مرّ ـ وإن كان ممّا لا يلزم حمايته وكانت حمايته بالباطل، بأن يخرج عن الإنصاف وارتكب ما يحرم شرعاً، فهو التّعصّب المذموم، وهو من رداءة قوّة الغضب. وإلى ذلك يشير كلام سيّد الساجدين عليه السلام حيث سئل عن العصبيّة، فقال: «**العصبيّة الّتي يأثم عليها صاحبها أن يرى الرجل شرار قومه خيراً من خِيار قوم آخرين، وليس من العصبيّة أن يحبّ الرجل قومه، ولكنّ من العصبيّة أن يعين قومه على الظلم**»[٣].

والتعصّب، وإن كان قابلاً للانقسام إلى قسمين، فإن استعمال هذا اللفظ

---

(١) معجم مقاييس اللّغة مادة عصب.
(٢) لسان العرب مادة عصب.
(٣) جامع السعادات ج ١ / ٤٠٢.

على الأغلب يكون في القسم المذموم، لذلك ينصرف اللّفظ إليه. وروح العصبيّة المذمومة تنشأ من حبّ النّفس وهواها. فإنّ الذي يتعصّب لقومه أو حزبه أو لمعتقداته أو لوطنه على غير حقّ فمآله إلى هوى النّفس. وهذه العصبيّة تكون منشأً لأكثر موارد الإرهاب والعنف اللّاشرعيّ. لذلك نرى النّصوص الشّرعيّة تواجه العصبيّة بنحو لاذع وتعدّها من سِنْخِ الكفر والجاهليّة وأنّ مصير المتعصّبين النّار وما إلى ذلك. فمن تلك النّصوص:

قوله سبحانه: ﴿إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٦].

ومن الأحاديث:

١ ـ عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**من تعصَّبَ أو تُعُصِّبَ له فقد خَلَعَ رِبقَ الإيمان من عُنُقِه**»[١].

٢ ـ وعنه عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**من كان في قلبه حبّة من خردل من عصبيّة بعثه الله يوم القيامة مع أعراب الجاهليّة**»[٢].

٣ ـ وعنه عليه السلام قال: «**من تعصّب عصّبه الله بعِصابة من نار**»[٣].

٤ ـ ما قاله أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام في خطبته المعروفة بالقاصِعة. وقد نُقِلَ في سبب هذه الخطبة: أنّ أهل الكوفة كانوا في آخر خلافته عليه السلام قد فسدوا وكانوا قبائل متعدّدة، فكان الرجل يخرج من منازل قبيلته فيمرّ بمنازل قبيلة أخرى، فيقع به أدنى مكروه فيستعدي قبيلته، وينادي باسمها مثلاً (يا لَلّنخع) أو (يا لَكِنْدة) نداءً عالياً يقصُد به الفتنةَ وإثارةَ الشّرّ، فيتألّبُ عليه فتيانُ القبيلة الّتي مرّ بها وينادون، (يا لتميم! يالربيعة!) فيضربونه فيمرّ إلى قبيلته

(١) أصول الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب العصبيّة، ح ٢.
(٢) المصدر السابق ح ٣.
(٣) المصدر السابق ح ٤.

ويستصرخ بها وتسلّ بينهم السيوف وتثور الفتنة، ولايكون لها أصل في الحقيقة ولا سبب يعرف إلّا تعرّض الفتيان بعضهم ببعض، وكثر ذلك منهم فخرج عليه السلام إليهم على ناقته فخطبهم هذه الخطبة[1].

فإنّه عليه السلام بعد الحمد والثّناء وأنّه اختار سبحانه العزّ والكبرياء لنفسه وجعلهما حمىً وحَرَماً على غيره، وجعل اللّعنة على من نازعه فيهما من عبادِه، ثمّ اختبر بذلك ملائكته المقرّبين بسجودهم لآدم فسجَدوا إلّا إبليس، قال عليه السلام:

«اعترضَتْه الحميّةُ فافتخرَ على آدم بخَلْقِه، وتعصّب عليه لأصله. فَعدّوُ الله إمام المتعصّبين، وسَلَف المستكبِرين، الّذي وَضَعَ أساسَ العصبيّة، ونازع الله رداءَ الجبريّة وأدّرعَ لباسَ التعزُّز وخلَعَ قناع التذلّل ــ إلى أن يقول:

فاحذروا عباد الله عدوّ الله أن يُعديَكم بدائه، وأن يستفزَّكم بندائه وأن يُجلِب عليكم بخيْله ورَجْلِه. فلَعَمْرُي لقد فوّق لكم سَهْمَ الوعيد، وأغرق إليكم بالنَّزْع الشّديد، ورماكم من مكان قريب، فقال: (ربّ بما أغويتني لأُزَيِّننّ لهم في الأرض ولأُغوينَّهم أجمعين)، قذْفاً بغيب بعيد، ورَجماً بظنٍّ غير مصيب، صدَّقه به أبناء الحميّة، وإخوان العصبيّة، وفُرسان الكِبر والجاهليّة... فاجعلوا عليه حدّكم وله جدَّكم، فلعمر الله لقد فخر على أصلكم، ووقع في حَسَبِكم، ودفع في نسَبكم، وأجلَبَ بخْيلِه عَلْيكُم، وقصد بَرجْلِهِ سبيلكم، يقتنصونكم بكلّ مكان ويضربون مِنكُم كلّ بَنان... فأطفئوا ما كَمَنَ في قلوبكم من نيران العصبيّة وأحقاد الجاهليّة، فإنّما تلك الحميّة تكون في المسلم من خطرات الشيطان ونخَواته، ونزِعاته ونفَثاته».

ثم قال عليه السلام محذّراً من الكْبِر والفخر:

«ألا وقد أمعنْتُم في البغي، وأفسدْتُم في الأرض، مصارحةً لله بالمناصَبة ومبارزةً للمؤمنين بالمحاربة. فاللهَ اللهَ في كِبْرِ الحميّة وفخْر الجاهليّة! فإنّه

(١) شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحراني ج٤ / ٢٣٣ و٢٣٤.

ملاقحُ الشنآن، ومنافخُ الشّيطان، الّتي خدع بها الأممَ الماضية والقرون الخالية. حتّى أعنَقوا في حَنادسِ جهالته، ومهاوي ضلالته... ألا فالحَذَر الحَذَر من طاعة ساداتكم وكُبَرائكم! الّذين تكبّروا عن حَسَبهم، وترفّعوا فوق نَسَبهم، وألقَوا الهجينةَ على ربّهم، وجاحدوا الله على ما صنع بهم، مكابَرَةً لقضائه، ومغالبةً لآلائه. فإنّهم قواعدُ أساسِ العصبيّة، ودعائمُ أركانِ الفتنة وسيوفُ اعتزاء الجاهليّة».

إلى أن يرشدهم إلى العصبيّة المباحة والممدوحة ويقول عليه السلام:

«فإن كان لا بدّ من العصبيّة فليكن تعصُّبُكم لمكارم الخِصال، ومحامد الأفعال، ومحاسن الأمور، التي تفاضلت فيها المُجَداءُ والنُّجداءُ من بيوتات العرب ويعاسيب القبائل، بالأخلاق الرّغيبة، والأحلام العظيمة، والأخطار الجليلة، والآثار المحمودة. فتعصّبوا لخِلال الحمد من الحفظ للجوار، والوفاء بالذّمام، والطاعة للبِرّ والمعصية للكِبْر، والأخذ بالفضل والكفّ عن البغي، والإعظام للقتل، والإنصاف للخَلْق والكَظْم للغيظ واجتناب الفساد في الأرض»[1].

معالجة الخلافات بإصلاح ذات البين

كثيراً ما تتعكّر الأجواء بين الإخوة أو الجيران أو أبناء العشيرة أو سائر المواطنين بسبب الخلافات. وقد تنتهي إلى النزاعات واستعمال العنف والمضارّة وما شاكل ذلك، فتتمزّق عُرى الأخوّة والصّداقة، وينثلم حبل الوحدة المفروضة بأن تسود شرائح المجتمع، وينهار كلّ شيءٍ بُني على أساس تعاليم الإسلام.

وللإسلام في معالجة هذه الأدواء طريقان: طريق جذريّة إلاّ أنّها بعيدة المدى، والأخرى ظاهريّة إلاّ أنّها فوريّة وقصيرة المدى.

(١) نهج البلاغة الخطبة ١٩٢.

أمّا الأولى فهي تهذيب النّفوس وتربيتها وصقلها من الرذائل والأنانيّات الّتي هي في الواقع مناشئ الخلافات بين الأفراد والمجتمعات.

والثانية عبارة عن إصلاح ذات البين، وهذه المرحلة وإن كانت ظاهريّة إلاّ أنّها توجِد مناخاً مناسباً بدورها للحلول الجذريّة، بحيث لا يمكن تهذيب النّفوس بدونها. ولذلك نرى النصوص الشّرعيّة تدعو وتحفّز إليها بشكل بالغ. إليك نماذج من تلك النُّصوص.

أمّا الآيات فمنها:

١ ـ ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ﴾ [النساء: ٨٥].

٢ ـ ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال: ١].

٣ ـ ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٠].

٤ ـ ﴿ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [النساء: ١١٤].

٥ ـ ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢٢٤].

ومن الأحاديث:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبركم بأفضل من درجة الصّيام والصّلاة والصّدقة؟ إصلاح ذات البين، فإنّ فساد ذات البين هي الحالقة**»[١].

٢ ـ قال أمير المؤمنين عليه السلام في وصيّة له للحسن والحسين عليهما السلام لما ضربه ابن ملجم لعنه الله: «**أوصيكما وجميع ولدي وأهلي ومن بلغه كتابي، بتقوى الله ونَظْم أمركم، وصلاح ذات بَيْنِكم، فإنّي سمعت جدّكما** ﷺ يقول: «**صلاح ذات البين أفضل من عامّة الصلاة والصّيام**»[٢].

(١) كنز العمّال ح ٥٤٨٠ ـ ميزان الحكمة ٥ / ٣٦٢.

(٢) نهج البلاغة / الكتاب ٤٧.

٣ ـ وقال عليه السلام: «**من كمال السّعادة السّعي في صلاح الجمهور**»[١].

٤ ـ وقال عليه السلام: «**من استصلَحَ الأضداد بلغ المراد**»[٢].

٥ ـ وقال الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا...﴾ «**إذا دُعيتَ لصلح بين اثنين فلا تقل عليّ يمين ألّا أفعل**»[٣].

٦ ـ وروى الكافي بسنده عن حبيب الأحول قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «**صدقةٌ يحبّها الله إصلاحُ بين النّاس إذا تفاسدوا وتقارُبُ بينِهم إذا تباعدوا**»[٤].

٧ ـ وروى بسنده عن ابن سنان عن أبي ضيفة سابق الحاجّ قال: مرّ بنا المفضّل وأنا وختني نتشاجر في ميراث، فوقف علينا ساعة ثمّ قال لنا: تعالوا إلى المنزل فأتيناه فأصلح بيننا بأربعمائة درهم فدفعها إلينا من عنده حتّى إذا استوثق كلّ واحد منّا من صاحبه، قال: أما إنّها ليست من مالي ولكن أبو عبدالله عليه السلام أمرني إذا تنازع رجلان من أصحابنا في شيءٍ أن أصلح بينهما وافتديَها من ماله، فهذا من مال أبي عبدالله عليه السلام[٥].

٨ ـ وروى بسنده عن معاوية بن وهب أو معاوية بن عمّار، عن أبيعبد الله عليه السلام قال: قال: أَبلغْ عنّي كذا وكذا ـ في أشياء أمر بها ـ قلت: فأبلّغهم عنك وأقول عنّي ماقلت لي وغير الذي قلت: قال: نعم: «**إنّ المصلح ليس بكذّاب إنّما هو الصلح ليس بكذب**»[٦].

---

(١) غرر الحكم ـ ميزان الحكمة ٥ / ٣٦٣.
(٢) المصدر نفسه.
(٣) الكافي كتاب الإيمان والكفر، باب الإصلاح بين الناس، ح ٦.
(٤) الكافي كتاب الإيمان والكفر، باب الإصلاح بين الناس، ح ١.
(٥) الكافي كتاب الإيمان والكفر، باب الإصلاح بين الناس ح ٤.
(٦) المصدر السابق، ح ٧.

٥ ـ الأمن والسّلام:

الأمن والسّلام من الأصول الرئيسيّة للتّعاليم الدينيّة، وهما يقعان على طرفي نقيض بالنسبة إلى الإرهاب والعنف، وذلك:

لأنّ الأمن لغةً هو السكون ورفع الخوف والوحشة والاضطراب(١) وقد اشتقّت كلمة الإيمان والأمانة من هذه المادّة.

وأمّا السّلام فالأصل الواحد في هذه المادّة هو ما يقابل الخصُومة، وهو الموافقة الشديدة في الظاهر والباطن بحيث لايبقى خلاف في البين. ومن لوازم هذا المعنى مفاهيم الانقياد والصّلح والرضا. ولمّا كان أصل المادّة لازماً فيكون مفهومه حصول الوفاق ورفع الخلاف والخصومة في نفس الشيء، سواء يُلاحَظ في نفسه أو بالنسبة إلى غيره.

وإذا لوحظ في نفسه من حيث هو: يلازمه الاعتدال والنظم والمحفوظيّة من النقص والعيب والعاهة والآفة، وهذا معنى السلامة والصّحة في نفس الشّيء وفي أجزائه، لفقدان الخلاف في ما بين الأجزاء والأعضاء، وحصول الوفاق الكامل والنظم والاعتدال فيها، فالصّحّة تكون من مصاديق الأصل بهذا المعنى.

والسّلام والسِّلم والسَّلم والإسلام والتّسليم صيغ مشتقات من ذلك الأصل.

وكما أنّ الإيمان مرتبط تماماً بالأمن والإسلام بالسِّلم والسلام من حيث الاشتقاق اللّغوي، كذلك هناك تلازم بين الإيمان والدين والأمن الاجتماعيّ وبين الإسلام كدين والسّلام العالميّن، وذلك لأنّ الهدف من الإيمان والإسلام هو خلق مناخ سالم من المشاكل والمزاحمات لتربية الفرد الإنسانيّ وإدارة المجتمع البشريّ في ضوء التشريعات الإلهيّة، حتى يصل الفرد والمجتمع إلى السّعادة والهناءة في الدنياوالآخرة، إذاً فمزاحمة الآخرين بأعمال العنف وإرهابهم يكون

(١) راجع: معجم مقاييس اللّغة، المصباح المنير، ومفردات الرّاغب، في كلمة أمن.

مناقضاً لذلك الهدف السّامي الإسلامي.

ويدلّ على هذا المعنى نصوص كثيرة فمن القرآن:

١ - ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

اذاً فالذي يعكّر أجواء السّلم والأمان إنّما هو الشيطان وجنوده.

٢ - ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [الأنفال: ٦١].

وهذه الآية تشير إلى أنّ الأصل الأوّليّ هو السّلم وتحكيم السّلام في المجتمع حتّى مع الكفّار إن جنحوا إلى السّلم. نعم إن لم يجنح الكفّار إلى السّلم وأرادوا تعكير الأجواء بالاعتداء على المسلمين، فعند ذلك يجب على المسلمين، التهيّؤ لصدّ هجماتهم وإعداد القوّة لإرهابهم حتّى لايطمعوا بالمسلمين، ويضطرّوا إلى الجنوح للسّلم، كما تشير إلى ذلك الآية السّابقة وهي: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ [الأنفال: ٦٠].

فالإرهاب المباح بل المأمور به في الشريعة ليس إرهاباً لعباد الله بل إرهاب لأعداء الله من أجل تأمين السّلام والأمان لعباد الله.

٣ - ﴿ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٩٠].

هذه الآية تنفي سبيل الحرب وقتال الكفّار الّذين يعتزلون الحرب ويلقون السّلم إلى المسلمين. نعم إذا لم يعتزلوا ولم يجنحوا إلى السّلم يجب مواجهتهم بشدّةٍ صارمة، كما تبيّنه الآية اللّاحقة، وهي قولُه جلَّ وعلا:

﴿ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ٩١].

وهذه الآية وِزانُها وِزانُ الآية التي تنهى عن الاستسلام والوهن والخنوع أمام الكفّار المعتدين المتغطرسين: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥].

٤ - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٩٤].

والآية كما جاء في كتب التفسير والحديث نزلت حينما بعث رسول الله ﷺ بعد رجوعه من خيبر، أسامةُ بن زيد إلى جماعة اليهود الّذين كانوا يسكنون في قرية من قرى فدك ليدعوهم إلى الإسلام. وكان مرداس من اليهود، ولما أُخبر بمجيء المسلمين إليهم، بعد أن جمع أمواله وأولاده خلف الجبل، استقبلهم مُظهراً للإيمان بالله وبنبوّة محمّد ﷺ، إلاّ انّ أُسامة، ظنّاً منه بأنّ اليهودي أظهر الإسلام خوفَ القتل، لم يكترث بإسلامه فهجم عليه وقتله واغتنم أمواله. ولمّا وصل الخبر إلى النبيّ ﷺ غضب غضباً شديداً لذلك وعاتب أُسامة عتاباً شديداً بقوله: إنك قتلتَ مسلماً. فقال أُسامة إنّه أسلم خوف القتل. فقال رسول الله ﷺ: «**أكنت عالماً بما في قلبه؟ فلعلّه كان مسلماً حقّاً**» فنزلت الآية لتوبيخ المسلمين وأمرهم بقبول من يُظهر الإسلام وأن لايفتشوا عن باطن ضميره[1].

٥ - ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

فهذه صفة من صفات عباد الرحمن حيث يقابلون الجهلاء بسماحة وحلم ولايُسمعونهم كلاماً بذيئاً كما سمعوا منهم البذيء، بل يقابلونهم بالسّلم والسّلام. كما ينقل لنا القرآن سيرة إبراهيم الخليل مع آزَرَ المشرك حيث قال له: ﴿قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧].

---

(١) تفسير نمونه ج٤ / ٧٢، ٧٣.

وهذا هو ديدن جميع أولياء الله في كلّ زمان ومكان حيث يصفهم القرآن بقوله:

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُواْ وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۞ وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ وَقَالُواْ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [القصص: ٥٤، ٥٥].

كما يرشد رسوله إلى ذلك الصّفح والعفو والسّماحة والمواجهة السّلميّة مع الّذين لايؤمنون بقوله:

﴿ فَٱصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَٰمٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٩].

وأمّا الرّوايات فمنها:

١ ـ ما رُوي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «**ألا أنبّئكم لِمَ سُمِّي المؤمن مؤمناً؟ لإيمانه الناس على أنفسهم وأموالهم**»(١).

فالايمان بالله ملازم لإيجاد الأمن للنّاس على أنفسهم وأموالهم.

٢ ـ نظر النبيّ ﷺ إلى الكعبة فقال: «**مرحباً بالبيت ما أعظمَكَ وأعظم حرمتك على الله! والله للمؤمنُ أعظمُ حرمةً منك لأنّ الله حرّم منك واحداً ومن المؤمن ثلاثةً: مالَه ودمه وأن يُظنَّ به ظَنَّ السوء**»(٢).

٣ ـ وقال عليّ عليه السلام: «**المؤمن وَقور عند الهزاهز، ثَبوت عند المكاره، صَبور عند البلاء، شَكور عند الرّخاء، قانع بما رزقه الله، لايظلم الأعداء ولا يتحامل للأصدقاء، النّاس منه في راحة ونفسه منه في تعب**»(٣).

٤ ـ وعن رسول الله ﷺ: «**المؤمن هيّن ليّن حتّى تخالَه من اللّين أحمق**»(٤).

---

(١) بحار الأنوار ٦٧ / ٦٠ ـ ميزان الحكمة ج ١ / ٣٢٩.
(٢) بحار الأنوار ج ٦٧ / ٧١ ـ كنز العمّال ج ١ / ١٦٤ خ ٨٢١ ـ ميزان الحكمة ١ / ٣٣٠.
(٣) بحار الأنوار ٧٨ / ٢٧ ـ ميزان الحكمة ٢ / ٣٣٢.
(٤) كنز العمّال خ ٦٩ ـ ميزان الحكمة ١ / ٣٣٣.

٥ ـ وقال رسول الله ﷺ: «**المسلم مَنْ سلم المسلمون من لسانه ويده**»[١] فالذي يعنّف الآخرين ويؤذيهم ليس فيه وصف المسلم، حسب هذا الحديث.

٦ ـ وقال ﷺ: «**من أصبح لايهتمّ بأمور المسلمين فليس منهم، ومن يسمع رجلاً ينادي [يا لَلمسلمين] فلم يُجبْه فليس بمسلم**»[٢].

فالمسلم ليس فقط لايظلم الآخرين بل يحاول دائماً دفع الظلم عن الآخرين وإن لم يكونوا مسلمين. ولاشكّ أنّ المسلمين لو التزموا بهذا المبدأ الأخلاقيّ لاستتبَّ الأمن وانتَشرَ السّلام في حدود ما حكمه الإسلام.

٧ ـ وقال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبركم بخير أخلاق أهل الدّنيا والآخرة؟**» قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: «**إفشاء السّلام في العالم**»[٣].

وإفشاء السّلام الذي يحكي عن السّلم ونبذ العداء من الآداب الإسلاميّة المهمّة التي يحفّز الشّارع المسلمين على الالتزام بها.

الأمن والسّلام في ضوء الإيمان والهداية

وهناك طائفة أخرى من الآيات تصرّح بأنّ الأمن الحقيقيّ ورفع الخوف متوقّفان على الإيمان والهداية الإلهيّة. والأمن المقصود من تلك الآيات أمن عامَ وشامل لجميع الأبعاد ولكلّ الأفراد، وإليك نماذج من تلك الآيات:

١ ـ ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨].

والآية ناظرة إلى بداية الخليقة، هي تبيّن قانوناً كليّاً للإنسان بأنّه إذا اتّبعَ هدى الله فسوف يذهب عنه الخوف والحزن في الدّنيا والآخرة.

(١) كنز العمّال ١ / ١٤٩ ـ نهج البلاغة خطبة ١٦٧.
(٢) بحار الأنوار ٧٤ / ٣٣٩ ـ ميزان الحكمة ٤ / ٥٣.
(٣) بحار الأنوار ٧٦ / ١٢ ـ ميزان الحكمة ٤ / ٥٣٥.

٢ ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

٣ ـ ﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦].

والآية ناظرة إلى حالة المسلمين في بداية الإسلام حيث كانوا فاقدين للأمن والإستقرار وكانوا تحت وطأة المشركين الظالمين، وقد أنجاهم الله من تلك المظالم بفضل إيمانهم والتزامهم بالهداية الربّانيّة مضافاً إلى إغداقه عليهم بالطيبات والرّفاهيّات.

٤ ـ ﴿فَلْيَعْبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۞ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣،٤]. والآيتان ناظرتان إلى قريش وما أنعم الله عليهم من الأمن والرّفاهية حيث كانوا مجاورين لبيت الله الحرام.

٥ ـ ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦].

والآية تشير إلى أنّ الذي يريد تحرّي الحقّ من المشركين، يجب على القيادة الإسلاميّة إعطاؤه الأمن حتّى يسمع كلام الله فإن قبل فهو، وإلّا فيجب عليها تأمين أمنه إلى أن يصل إلى مايريده من الأمن.

البلد الأمين والشهر الحرام رمز الأمن والسّلام في الإسلام

من الأحكام المسلّمة في جميع الشّرائع الإلهيّة، منذ زمن إبراهيم الخليل إلى نبيّ الإسلام محمّد ﷺ، إضفاء صفة القداسة والحرمة على بيت الله الحرام أي الكعبة المشرّفة، وتشريف مكّة وحرمها بهذه المثابة، وتشريع أحكام خاصّة تضمن الأمن والسّلام فيها.

وهذه الأحكام، وإن لم تكن تكوينيّة بأن يُقْسَر النّاس على مراعاتها لأنّها تشريعيّة صرفة، إلاّ أنّها كانت مطبّقة للغاية وقد أثّرت تأثيراً بالغاً في أهل مكّة وعموم النّاس في الجزيرة العربيّة، حتّى إنَّ المشركين منهم كانوا ملتزمين بها على الأغلب، تعصّباً منهم لما يتوارثونه من آبائهم وأجدادهم من عادات وتقاليد، وإن انحرفوا عن التوحيد وعبدوا الأوثان بدل عبادة الله. لذلك أصبحت مكّة على طول التاريخ آمَنَ بلد على سطح الكرة الأرضيّة ولاتزال كذلك.

وهذا ما يصرّح به القرآن الكريم في عدّة آيات إذ يصف مكّة بالبلد الأمين وبالأمن والآمن وما إلى ذلك.

١ ـ ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [البقرة: ١٢٥].

٢ ـ ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ [البقرة: ١٢٦].

٣ ـ ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ۞ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ [آل عمران: ٩٦،٩٧].

٤ ـ ﴿ وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [القصص: ٥٧].

٥ ـ ﴿ إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّذِى حَرَّمَهَا وَلَهُۥ كُلُّ شَىْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النمل: ٩١].

٦ ـ ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٧].

٧ ـ ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

٨ ـ ﴿ وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ﴾ [التين: ٣].

٩ ـ ﴿ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۝ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ﴾ [قريش: ٣ - ٤].

وقد قرّرت الشّريعة الإسلاميّة أحكاماً خاصّة تدعو إلى رعاية الأمن والسّلام في مكّة وحرمها.

حدود الحرم المكّيّ:

أمّا وقد انجر البحث إلى الحرم المكّي فينبغي أوّلاً معرفة حدوده، ثمّ الأحكام الفقهيّة المترتّبة عليه ثانياً.

للحرم المكّيّ حدود تحيط بمكّة، وقد نصبت عليها أعلام في خمس جهات. هذه الأعلام أحجار مرتفعة قدر قامة منصوبة على جانبي كلّ طريق.

فحدُّه من جهة الشمال ـ (التنعيم)، وبينه وبين مكّة (المسجد الحرام) ٦ كيلومترات. وحدُّه من جهة الجنوب ـ (أضاه)، بينها وبين مكّة ١٢ كيلو متراً. وحدُّه ـ من جهة الشرق ـ الجَعّرانة، بينها وبين مكّة ١٦ كيلو متراً. وحَدُّه من جهة الشِّمالالشرقي (وادي نخلة) بينه وبين مكّة ١٤ كيلو متراً. وحَدُّه من جهة الغرب (الشّميسي)[١]،بينها وبين مكّة ١٥ كيلو متراً.

قال محبّ الدين الطبريّ: عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عُتبة قال: (نصب إبراهيمُ أنصاب الحرم يُريه جبريل عليه السلام. ثمّ لم تُحرّك حتّى كان قُصَيّ، فجدّدها. ثمّ لم تحرّك حتى كان النبيّ ﷺ، فبعث عام الفتح تميم بن أسيد الخزاعي فجدّدها، ثمّ لم تحرّك حتى كان عمر، فبعث أربعة من قريش: مَحرَمة بن نوفل، وسعيد بن يربوع، وحويطب بن عبدالعزّى، وأزهر بن عبد عوف، فجدّدوها. ثمّ جدّدها معاوية. ثمّ أمر عبد الملك بتجديدها)[٢].

---

(١) كانت تسمّى الحديبيّة، وهي التي وقعت عندها بيعة الرضوان، فسميت الغزوةُ باسمها.

(٢) فقه السنة، السّيد سابق ج١ / ٦٠٨،٦٠٩ ط كثير دمشق عامَ ١٤٢٢ هـ.

بعض أحكام الحرم

وقد ذكر الفقهاء أحكاماً ترتبط بالحرم نذكر منها ما يتناسب وما نحن فيه.

١ ـ حرمة قتل الصّيد في الحَرَم:

جاء في معجم فقه الجواهر: لا خلافَ بيِّناً في أنّه [يحرُم من الصيد على المُحِلّ في الحَرَم ما يحرُم على المُحْرِم] منه [في الحِلّ] والحرَم، بل الإجماع بقسميه عليه، بل لعلّه كذلك عند العامّة إلاّ مايحكى عن جماعة منهم من عدم الضمان. كذلك المُحِلّ إذا قتل صيداً في الحرَم، ولا ريب في فساده[١].

وقال السيّد سابق: يحرُم على المُحرِم والمُحِل صيدُ الحرَم وتنفيرُه[٢].

وقال الجزيري: ويحرُم التعرّض لصيد البَرّ بالقتل أو الذبح أو الإشارة إليه إن كان مرئيّاً، والدّلالة عليه إن كان غير مرئيّ، أو نحو ذلك كإفساد بيضه...[٣]

٢ ـ حرمة قطع الشجر والحشيش:

يحرُم على المُحرِم وغيره [قطعُ الشجر والحشيش] من الحرم الذي هو بريد في بريد بلا خلاف أجد فيه[٤].

٣ ـ حُكم من أحدث ما يوجب حدّاً أو تعزيراً أو قِصاصاً ولجأ إلى الحرَم:

[مَن أحدثَ ما يوجب حدّاً أو تعزيراً أو قصاصاً ولجأ إلى الحرم ضُيّق عليه من المطعم والمشرب]، بأن لايُمكّن من ماله، بل يُطعَمُ ويُسْقَي ما لا يحتملُه مثلُه، عادةً، أو ما يسدّ الرّمق كما عن بعضٍ ما [حتى يخرج] .

[ولو أحدث في الحرم قوبل بما تقتضيه جنايته فيه[٥]].

---

(١) معجم فقه الجواهر ج ٢ / ٣٥٣ ط مؤسّسة دائرة معارف الفقه الإسلاميّ طبقاً لمذهب أهل البيت عليهم السلام، بيروت عامَ ١٤١٧ هـ.

(٢) فقه السنة ج ١ / ٦٠٧.

(٣) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج ١ / ٦٤٤.

(٤) معجم فقه الجواهر ج ٢ / ٣٥١.

(٥) معجم فقه الجواهر ج ٢ / ٣٥٨.

٤ ـ حرمة قتال المشركين في الحرم:

لقوله: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١].

فهذه الأحكام تدلّ على مدى حرمة الحرم، بحيث يجب تأمين حياة الأشجار والحيوانات، بل حتّى المجرمين الفارّين من الحِلّ إلى الحرم ولا يجوز اعتقالهم، بل يُضَيَّق عليهم حتى يخرجوا من الحرم. عند ذلك يُعتقلون، فكيف بالأبرياء! فانّ حرمة الحرم تقتضي رعاية حرّيّتهم ولايجوز لأيّ أحد أن يهتك تلك الحرمة. وهذا رمز للأمن والسّلام في الإسلام، وتدريب للأمّة المسلمة على رعاية الأمن والسّلام في غيره من الأماكن.

حرمة القتال في الأشهُر الحُرُم

وهناك رمز آخر للأمن والسّلام في الإسلام وهو إمضاء حرمة القتال في الأشهُرُ الحُرُم.

والمقصود من الأشهر الحُرُم: (ذوالقعدة وذوالحجّة ومحرّم ورجب).

وهذه الأشهر الأربعة حُرّم فيها القتال حتّى إذا كان جهاداً شرعيّاً منذ زمن إبراهيم الخليل عليه السلام. وروعيت حرمة هذه الأشهر حتى عند العرب المشركين الذين اعتادوا على سفك الدّماء والغزو والنهب، وكانت حياتهم الاقتصاديّة متوقفة على تلك الحروب. ومع ذلك فقد كانوا يرون لتلك الأشهر حرمتها وكانوا يكفّون عن القتال فيها وكانوا يُسمّون رجب (مُنصل الأسنّة) أي الشهر الذي يخرجون فيه النصل والحديد من الرّماح إشعاراً بترك الحرب.

وقد قرّر الإسلام هذا المبدأ الصحيح الذي يرمز إلى لزوم استتباب الأمن والسّلام في المجتمع.

ويدلّ على هذا المعنى آيات كثيرة منها:

١ ـ ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾ [البقرة: ٢١٧].

وجاء في شأن نزول الآية، أنّه بعث رسول الله ﷺ سريّة من المسلمين وأمّر عليهم عبدالله بن جحش الأسديّ، وهو ابن عمّة النبيّ ﷺ، وذلك قبل قتال بدر بشهرين، على رأس سبعة عشر شهراً من مقدمه إلى المدينة. فانطلقوا حتى هبطوا نخلة فوجدوا بها عمرو بن الحضرميّ في عير تجارة لقريش في آخر يوم من جمادي الآخرة، وكانوا يرون أنّه من جمادي وهو رجب. فانقسم المسلمون قسمين، فقال قائل منهم، هذه غرّة من عدوّ وغُنم رزقتموه ولاندري أمن الشهر الحرام هذا اليوم أم لا. وقال قائل منهم، لانعلم هذا اليوم إلاّ من الشهر الحرام. ولا نرى أن تستحلّوه لطمع أشفيتم عليه. فغلب على الأمر الّذين يريدون عرض الحياة الدنيا فشدّوا على ابن الحضرميّ فقتلوه وغنموا عيره. فبلغ ذلك كفّار قريش وكان ابن الحضرمي أول قتيل قتل بين المشركين والمسلمين وذلك أوّل فيء أصابه المسلمون. فركب وفد كفّار قريش حتى قدموا على النبيّ ﷺ فقالوا: أيحلّ القتال في الشهر الحرام؟ فأنزل الله هذه الآية[1].

٢ ـ ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٣٦].

٣ ـ ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [التوبة: ٣٧.

(١) مجمع البيان للطبرسي ج ١ / ٤٠٣ ط مؤسّسة التاريخ العربي بيروت عامَ ١٤١٢ هـ.

ومحصّل الروايات الواردة في شأن نزول الآية أنّ العرب كانت تدين بحرمة الأشهر الحرم الأربعة رجب وذي القعدة وذي الحجّة والمحرّم. ثمّ إنّهم ربّما كانوا يتحرّجون من القعود عن الحروب والغارات ثلاثة أشهر متواليات. فسأل بعض بني كنانة أن يُحَلَّ لهم ثالث الشهور الثلاثة. فقام فيهم بعض أيّام الحجّ بمنى وأحلّ لهم المحرّم ونسأ حرمته إلى صفر فذهبوا لوجههم عام ذلك يقاتلون العدوّ ثمّ ردّ الحرمة إلى مكانه في قابل وهذا هو النسيء.

وكان يُسمَّى المحرّم صفر الأوّل، وصفر صفر الثاني وهما صفران كالربيعين والجماديّين. والنّسيء إنّما ينال صفر الأوّل ولا يتعدّى صفر الثاني فلمّا أقرّ الإسلام الحرمة لصفر الأوّل عبّروا عنه بشهر الله المحرّم. ثمّ لمّا كثر الإستعمال خُفّف وقيل: المحرّم. واختصّ اسم صفر لصفر الثاني فالمحرّم من الألفاظ الإسلاميّة، كما ذكره السيوطي في المزهر(١).

الفقه الإسلاميّ والتّعايش السّلمي مع الكفّار

من الأبعاد المهمّة الّتي ركّز عليها الإسلام لإحلال الأمن والسّلام في المجتمعات البشريّة، مبدأ التعايش السّلمي مع الكفّار.

ففي ضوء التعاليم الإسلاميّة وضع الفقهاء مقرّرات للتّعايش السّلمي مع غير المسلمين بصورة تكفل الأمن والرّخاء حتّى لغير المسلمين إلاّ الّذين يبغون للإسلام والمسلمين الغوائل، فإنهم حربيّون، وقد وُضعت برامج خاصّة لمواجهتهم وصدّ اعتداءاتهم وتأديبهم، سنبحث عنها في الباب الثالث إن شاء الله.

وفي ضوء تلك المقرّرات قُسّم الكفّار إلى قسمين:

الاوّل: الكافر الحربيّ والثاني الكافر غير الحربيّ.

وكلّ منهما ينقسم إلى الكتابي وغير الكتابي.

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، العلاّمة الطباطبائي ج ٩ ص ٢٨٧.

وغير الحربي ينقسم إلى أقسام وهي:

١ ــ **الذمّيّ**: ويختص بالكافر الكتابي (اليهوديّ والنصرانيّ والمجوسيّ، وأمّا الصائبيّ فهو، بناءً على المشهور، غير كتابيّ وهناك قول بكونه كتابيّاً)[١].

والذميّ بمقتضى عقد الذّمّة آمن في نفسه وماله وعرضه في الدّولة الإسلاميّة ويعتبر مواطناً فيها.

٢ ــ **المُعاهَد**: وهو سواء كان كتابيّاً أو غيره، إذا ارتبط بالدولة الإسلاميّة بعهدٍ ما، وقد أُمِر المسلمون برعاية العهود مطلقاً حتى مع الكفّار ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾[الإسراء: ٣٤]. كما استُثني في سورة البراءة الّذين كان لهم عهد مع المسلمين ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُواْ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[التوبة: ٤].

٣ ــ **المستأمِن**: وهو الذي طلب الأمان من المسلمين دولة أو أُمّة أو فرداً فآمنه المسلمون فهو آمِن وان قام بإعطاء الأمان فرد عاديّ من سوقة المسلمين.

كما جاء في معتبرة السكوني أنّه سئل الصادق عليه السلام عن قول النبيّ صلى الله عليه وآله «**يسعى بذمّتهم أدناهم**»، قال: لو أنّ جيشاً من المسلمين حاصروا قوماً من المشركين، فأشرف رجل فقال: أعطوني الأمان حتّى ألقى صاحبكم وأناظره فأعطاه أدناهم الأمان، وجب على أفضلهم الوفاء به[٢].

ولايجوز الغدر بالكافر المستأمِن مطلقاً، كما جاء في الحديث النبويّ «**لكلّ غادرٍ لواءٌ عند إستِه يوم القيامة يُعرف به، يقال: هذا غُدَرَة فلان بن فلان**»[٣].

والأمان الذي يُعطى للكافر على قسمين، أحدهما طويل الأمد مثل ما يطلق

---

(١) إنَّ ابن جنيد، من قدماءالشيعة، والمحقّق السيّد الخوئي، وآية الله السيد الخامنئي، من المعاصرين، قالوا بكون الصابئة من أهل الكتاب.

(٢) وسائل الشيعة ج ١١ ب ٥، جهاد العدوّ، ح ١.

(٣) زاد المعاد ٣/ ١٢٤-١٢٥.

عليه بعقد الإقامة في القانون الدوليّ الحاضر، وثانيهما: قصير الأمد يشبه ما يقال له (الفيزا).

و لهذا الأمان أمثلة ومصاديق من قبيل:

أ ـ أمان المبعوث أو الرّسول كالمندوب الدّبلوماسي لمهمّة مؤقّتة.

ب ـ أمان المستجير كما جاء في قوله عزّ وجلّ ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦].

ج ـ أمان الزائر لأيّ غرض غير ممنوع سواء كان تجاريّاً أو اجتماعيّاً أو سياحيّاً أو غيره.

د ـ **المؤمَّن**: وهو من كان له أمان بتعهّد ايقاعي لا عقدي.

هـ ـ **المسالم**: وهو من لا يقاتل المسلمين ولاينطبق عليه العناوين السّابقة.



الأحكام العادلة الإسلاميّة
حتى في مواجهة الكفّار الحربييّن

قد قرّر الإسلام أحكاماً عادلة ألزم المسلمين بها في مواجهتهم مع الكفّار حتى لو كانوا حربييّن، منها:

١ ـ الوفاء بالعهود والمواثيق المبرمة بين الدولة الإسلاميّة وبين المحاربين والنُصوص على نفاذها في حالتي السّلم والحرب.

٢ ـ عدم الغدر بالمستأمِنين والمؤمَّنين.

٣ ـ حرمة قتالهم في الأشهر الحُرُم.

٤ ـ حرمة قتالهم في المسجد الحرام إلّا أن يبدَأوا فيه.

٥ ـ حرمة قتالهم قبل دعوتهم إلى الإسلام أو قبول الجزية والجزية تقبل منهم إن كانوا كتابييّن، وإن كانوا غيرهم خُيّروا بين الخصلتين الأُولَيْين فقط (الإسلام أو القتال). وهذا إنّما يعتبر في الجهاد الابتدائيّ وهو ليس مشروعاً إلاّ في زمان حضور النبيّ أو الإمام المعصوم عليه السلام أو نائبه الخاصّ ولايُشرّع في زمن الغيبة بناءً على قول المشهور من فقهاء الإماميّة.

٦ ـ حرمة خيانة أماناتهم: فقد رُوي عن الإمام زين العابدين عليه السلام: «**لو أنّ قاتل أبي الحسين عليه السلام ائتمنني على السّيف الذي قتله به لأدّيته إليه**»[1].

٧ ـ عدم جواز قتل النّساء والصّبيان والشيوخ حتى المجانين والخُناثى والزمني كالمقعَد والأعمى ممّن لا رأي لهم ولا قتال.

٨ ـ حرمة استخدام الوسائل غير المشروعة دينيّاً.

(١) وسائل الشيعة ١٣، كتاب الوديعة ب ٢.

٩ ـ عدم جواز قتل أسراهم الذكور البالغين بعد الإثخان والغلبة.

١٠ ـ عدم جواز تدمير المواقع الاقتصاديّة ـ صناعيّة أو زراعيّة أو حيوانيّة أو تجاريّة أو سكنيّة لغير ضرورة.

١١ ـ الوفاء بأحكام الذمّة للكافر الذمّيّ.

١٢ ـ حرمة التمثيل بهم؛ لقول النبيّ ﷺ: **«إيّاكم والمُثلَةَ ولو بالكلب العَقور»**.

١٣ ـ وجوب العدل في ما بينهم في القضاء بينهم وبين غيرهم.

١٤ ـ وجوب برّ الوالدين الكافرين.

١٥ ـ عدم المقاطعة الاقتصاديّة غير الضارّة بالمسلمين.

١٦ ـ الإحسان إلى أُسَرائهم.

١٧ ـ كراهة تبييت العدوّ بالإغارة عليه ليلاً.

١٨ ـ التعامل معهم من منطلق الإنسانيّة، كما جاء في عهد أمير المؤمنين عليه السلام للأشتر رضي الله عنه **«وأشعِرْ قلبك الرّحمة للرّعيّة والمحبّة لهم، واللّطف بهم، ولاتكوننّ عليهم سبعاً ضارياً، تغتنم أكلهم، فإنّهم صنفان: إمّا أخٌ لك في الدين، أو نظيرٌ لك في الخَلْق»**[1].

١٩ ـ كراهة رمي النار وتسليط المياه على المحاربين إلّا لضرورة.

٢٠ ـ سقوط الجزية عن الصّبيان والنّساء والمجانين والمقعد والأعمى والشيخ الهرم.

٢١ ـ عدم أخذهم غِرَّةً وإنما يؤخذون بعد إعلان البراءة منهم.

٢٢ ـ منحهم مهلة معيّنة بعد البراءة منهم، إلى غير ذلك من الأحكام الّتي مِلْؤُها حكمة ونعمة ورحمة للنّاس جميعاً[2].

---

(١) نهج البلاغة، باب الكتب، الرقم ٥١.

(٢) راجع لتفصيل الأحكام المزبورة وسائر ماقرره الإسلام في التعايش مع الكافرين، كتاب مبدأ التعايش=

يا ترى، كيف يمكن توصيف هذه الشريعة العادلة الّتي تحافظ حتّى على أمن مخالفيها ما أمكن، بالإرهاب والعنف؟!

٦ ـ العدل والإنصاف:

العدل والإنصاف من الأسس الرصينة التي بنيت عليها تعاليم الشريعة الإسلاميّة، ولاشكّ في معارضتها للعنف والإرهاب اللّاشرعيّين؛ وذلك لأنّ العدل لغةً هو التوسّط بين الإفراط والتفريط بحيث لا تكون فيه زيادة ولا نقيصة، وهو الاعتدال والتوسّط الحقيقيّ(١).

وقال صاحب المصباح المنير: العدل القصد في الأمور وهو خلاف الجور.

والإنصاف من النَّصْف، وهو الشطر في شيءٍ مساو في العرف لشطر آخر منه، وهو عبارة عن رعاية العدالة والمساواة بين شخصين في تأدية ما لهما من الحقوق فيكون من مصاديق الأصل(٢).

وقال صاحب الفروق اللّغوية: الفرق بينه (العدل) وبين الإنصاف: أنّ الإنصاف إعطاء النّصْف، والعدل يكون في ذلك وفي غيره، ألا ترى أنّ السّارق إذا قُطِعَ قيل إنّه عُدِلَ عليه، ولايقال انّه أُنصِف.

وللعدالة عند علماء الأخلاق تفسيران:

الأوّل منهما قائم على أنّ للنفس الناطقة قوتين: قوّة الإدراك وقوّة التحريك، وكل منهما شعبتان: الشعبة الأولى للقوّة الأولى هي العقل النظريّ، وهو إدراك ما هو موجود أو معدوم، والشّعبة الثانية للقوّة الأولى هي العقل العملي أيّ إدراك ما ينبغي أن يُعمَل.

والشعبة الأولى للقوّة الثانية هي قوّة الغضب، والثانية لها قوّة الشهوة.

=السّلمي في الفقه الإسلامي، لمؤلفه العلّامة الدكتور الشيخ فاضل المالكي.

(١) التحقيق في كلمات القرآن الكريم، حسن المصطفوي ج ٨/ ٥٥.

(٢) المصدر السابق ١٢ / ١٤٥.

ثمّ إذا كانت القوّة الأولى غالبة على سائر القوى كان تصرّف كلّ منهما على وجه الاعتدال فتهذب كلّ واحدة منها ويحصل من تهذيب العاقلة العلم، ومن العاملة العدالة، ومن الغضبيّة الحِلم والشجاعة، ومن الشّهَويّة العفّة. وعلى هذا تكون العدالة كمالاً (للقو~ة العمليّة).

والتفسير الثاني للعدالة قائم على أنّ النفس لها قوى أربع: العاقلة والعاملة والشهويّة والغضبيّة. فإن كانت حركاتها على وجه الاعتدال وكانت الثلاث الأخيرة مطيعة للأولى حصلت فضائل ثلاث هي الحكمة والعفّة والشجاعة، ثمّ يحصل من حصولها المترتّب على تسالم القوى الأربع وانضباط الثلاث تحت الأولى، حالة متشابهة هي كمالُ القوى الأربع وتمامُها وهي العدالة. وعلى هذا لا تكون العدالة كمالاً للقوّة العمليّة فقط، بل تكون كمالاً للقوى بأسرها[1].

وأمّا كون العدل والإنصاف من الأسس للتعاليم الإسلاميّة فشيء واضح لا غبار عليه، نذكر بعض النّصوص تيمّناً به، فمن القرآن:

١ ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ﴾ [النحل: ٩٠].

وقال عليّ عليه السلام في تفسيرها: «**العدل: الإنصاف والإحسان: التّفضل**»[2].

٢ ـ ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَـٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥].

والقسط من الكلمات المتضادّة، أحدهما بمعنى العدل، وثانيهما الجَوْر، ولاشكّ أن المقصود من القسط هو العدل في الآية، لأنّه وقع علّة لإرسال الرّسل وإنزال الكتاب والميزان.

فالقسط أي العدل الاجتماعي هو الهدف السّامي لبعثة الأنبياء.

---

(١) جامع السعادات ج ١ / ٨٤،٨٥ مع شيءٍ من التّلخيص.
(٢) نهج البلاغة الحكمة ٢٣١.

٣ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥].

٤ ـ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

٥ ـ ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

ومن الأحاديث:

١ ـ ما رُوي: «**بالعدل قامت السّموات والأرض**»[١].

٢ ـ وقال عليّ عليه السلام: «**العدل أساس به قِوام العالم**»[٢].

٣ ـ وقال الصادق عليه السلام: «**العدل أحلى من الشّهد وألينُ من الزّبد وأطيب ريحاً من المسك**»[٣].

٤ ـ وعن عليّ بن الحسين عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في آخر خطبته: «**طوبى لمن طاب خُلُقُه وطَهُرت سجيّتُه وصلُحت سريرته وحسُنت علانيتُه وأنفقَ الفضلَ من ماله وأمسك الفضلَ من قوله وأنصف النّاس من نفسه**»[٤].

٥ ـ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**سيّد الأعمال إنصافُ النّاس من نفسك ومؤاساة الأخ في الله وذكرُ الله عزّ وجلّ على كلّ حال**»[٥].

(١) مفردات الراغب مادّة عدل.
(٢) بحار الأنوار ٧٨ / ٨٣ ـ ميزان الحكمة ٦ / ٧٨.
(٣) أصول الكافي ج ٢، كتاب الإيمان والكفر باب الإنصاف والعدل ح ١٥.
(٤) المصدر السابق ح ١.
(٥) المصدر السابق ح ٧.

٧ ـ الحرّيّة:

الحرّيّة من المباني الرئيسة للتعاليم الإسلاميّة، وهي تتنافى ـ كما هو ظاهر ـ مع العنف والإرهاب. فإنّ العنف والإرهاب يوجبان سلب الحرّيّة من الفرد والمجتمع. وتوضيح ذلك:

إنّ الحرّيّة لغةً هي التخلّص والبراءة من العيب، والحركة والانطلاق بسهولة.

قال الفيوّمي: الحُرّ من الرّمل: ما خلص من الاختلاط بغيره، والحرّ من الرجال خلاف العبد، مأخوذ من ذلك لأنّه خلُص من الرق[١].

وقال ابن فارس: حَرَّ في المضاعَف له أصلان.

فالأوّل: ما خالف العبوديّة وبرئ من العيب والنقص. وطين حُرّ: لا رملَ فيه وحرّ الدار. والثاني خلاف البرد[٢].

وقال بعض المحقّقين: الأصل الواحد في هذه المادّة: هو الحرارة ضدّ البرودة. وبمناسبة هذا المعنى تُستعمل في الخالص من الشّيء، والوسط منه والبريء من العيب والنقص ولايخفى أنّ الحرارة إنّما تحصل من الحركة، كما أنّ البرودة إنّما تحصل من السكون والثبوت فالحُرّ، صفة كالصُّلب بمعنى من يتّصف بالحرارة والحركة والعمل والفعّاليّة، وذلك إذا كان له اختيار وانطلاق في نفسه ولنفسه[٣].

هذا من حيث اللّغة، وأمّا من حيث الاصطلاح فإنّه ليس من السّهل عرض تعريف متّفق عليه في الفنون والمجالات المختلفة ولذلك ينقل أنّ هناك مأئتيْ تعريفٍ للحرّيّة قد عُرِضَتْ من قبل المفكّرين الغربيّين. وهذه التعاريف ـ وإن كان أكثرها متقارب المعنى ويختلف كلّ واحد عن الآخر بكلمة أو كلمتين ـ تُنبئ كثرتها الهائلة بتعدّد الأنظار والآراء تجاه هذه المقولة.

---

(١) المصباح المنير للفيومي مادة حرّ.
(٢) معجم مقاييس اللغة.
(٣) التحقيق في كلمات القرآن الكريم، حسن المصطفوي ج ٢ / ١٩١ مادّة حَرّ.

وسرُّ ذلك يكمن في أنّ المفاهيم تنقسم إلى قسمين: أحدهما قسم المفاهيم العينيّة، والتي تستعمل في العلوم الطّبيعيّة والتجريبيّة كالبرق والماء والصوت والحركة والعين والأذن وما شاكل ذلك، فليس لأي واحد من هذه الألفاظ إلّا تعريف واحد متّفق عليه.

وثانيهما المفاهيم الانتزاعيّة. التي تستعمل في العلوم الفلسفيّة والإنسانيّة كعلم النفس والاجتماع والحقوق والسّياسة، فترى ألفاظاً كالثقافة والديمقراطيّة والحق والليبراليّة، ومنها الحريّة تكون معتركاً للآراء. وكلّ صاحب فنّ وصاحب رؤية يفسّر هذه الألفاظ من خلال المنظار الذي ينظر به إليها. وعلى هذا الأساس تكثر التّعريفات لمثل هذه الألفاظ. ولذلك لايمكننا أن نعرض تعريفاً واحداً لكلمة الحرّيّة يمكن أن يتّفق عليه. فالأنسب هو الذّهاب إلى مصاديق الحرّيّة وأقسامها والنظر إلى موقف الإسلام منها[1].

ونظراً إلى المعنى اللّغوي لمادّة الحرّيّة يمكن أن يقال: الحرّيّة عبارة عن الانطلاق بلا أيّ مانع ورادع أمام أيّ حركة يريد المتحرّك أن يفعلها سواء كانت حركة فكريّة أو بيانيّة أو عمليّة.

وضرورة هذه الحريّة لحياة ونموّ النبات والحيوان، واضحة جدّاً فضلاً عن حركة الإنسان التكامليّة بمزاياها الذاتيّة كالعقل والكمالات الإنسانيّة.

ويمكن تقسيم الحرّيّة المطلوبة للإنسان إلى قسمين رئيسيّين:

أ ـ الحرّيّة الظاهريّة.

ب ـ الحرّيّة المعنويّة.

والمقصود من الظاهريّة، هو الحاصلة بسبب رفع الموانع الماديّة والمحسوسة كالسجن وظلم الظّالمين والأنظمة الاستكباريّة. ويمكن تصوّر هذا القسم من الحرّيّة في المجالات التالية:

---

(١) يراجع لتفصيل هذا البحث كتاب نظريّه سياسى اسلام للأستاذ العلّامة الشيخ محمّد تقي المصباح ج ١ ص ٨٧ ـ ٩٠.

١ ـ العمل والنّشاط الاقتصادي.

٢ ـ العمل السياسي.

٣ ـ اختيار المسكن واللّباس والطعام والتّنزّه وتشكيل الأسرة وتحصيل العلم واختيار الصديق.

٤ ـ بيان الفكر والعقيدة باللّسان أو القلم.

٥ ـ العمل بالعبادات والطقوس والشّعائر الدينيّة.

ويُطلَق على هذه المجالات، الحرّيّة الاجتماعيّة لأنّ الغالب ظهورها في ساحة الإجتماع وإن أمكن تصورُ الحرّيّة الفرديّة فيها أيضاً.

وأمّا الحريّة المعنويّة فهي الحاصلة بسبب ارتفاع الموانع المعنويّة من قبيل:

١ ـ الأهواء النّفسيّة كالطّمع والحسد والكِبْر والغضب والشّهوة.

قال عليّ عليه السلام: «**عبدُ الشّهوة أسيرٌ لاينفكُّ أسرُه**»[1] كما قال عليه السلام: «**الطّمع رِقٌّ مؤبّد**»[2].

٢ ـ الذنوب والمعاصي، فإنّها تترك صدأً ورَيْناً[3] على القلوب تمنع اشراق الأنوار الإلهيّة عليها وتحجبهم عن ربّهم.

قال: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ۞ كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطّففين: ١٤، ١٥].

٣ ـ الخرافات الفكريّة والتّقاليد الاجتماعيّة النّاشئة عن تلك الجهالات.

قال عليّ عليه السلام: «**إنّما الجاهل من استعبدَتْه المطالب**»[4].

٤ ـ الكفر والشّرك والنّفاق.

---

(١) غرر الحكم / ٤٩٩.
(٢) المصدر نفسه.
(٣) الرَّيْن: الخُبْث.
(٤) غرر الحكم.

قال سبحانه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَٰلُ فِيٓ أَعْنَاقِهِمْ﴾ [الرعد:٥].

وهذه الأغلال التي توضع في أعناق الكفرة إنّما هي تجسيد وتجسيم للأغلال المعنويّة والفكريّة التي تمنع الأفكار والقلوب من الانطلاق وراء الحقيقة.

٥ـ التعصّبات الطائفيّة والقبليّة.

ما ذكره أمير المؤمنين عليه السلام في الخطبة القاصعة حول ابليس الذي هو امام المتعصّبين، وإن الّذين يستجيبون لندائه من أبناء العصبيّة يقعون في شراكه أسرى وتقيّدهم بقيود الذل والرقيّة حيث قال عليه السلام: «**إلّا إبليس اعترضته الحميّة فافتخر على آدم بخَلْقه وتعصّب عليه لأصله فعدوّ الله امام المتعصّبين وسلَفُ المستكبرين الذي وضع أساس العصبيّة... صدّقه به أبناء الحميّة واخوان العصبيّة، وفرسان الكِبْر والجاهليّة، حتّى إذا انقادت له الجامحة منكم، واستحكمت الطّماعيّة منه فيكم، فنجمت الحال من السّرّ الخفيّ إلى الأمر الجليّ واستفحل سلطانُه عليكم ودلف بجنوده نحوكم فأقحموكم ولَجاتِ الذلّ وأحلّوكم ورطاتِ القتل...**»(١).

٦ـ التقليد الأعمى للآباء والأجداد والبنية الفاسدة.

قال تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

٧ـ الإعلام المضلّل والدّعاوات الكاذبة، فانّها تبعد الإنسان عن الواقع.

وهذه الموانع، على الأغلب، تكمن في باطن الإنسان ولا تُفرَض عليه من الخارج. نعم يمكن أنْ تُحرَّك وتثار بأساليب وأجهزة خاصّة من الخارج فتسيطر على عقل الإنسان وفكره وتحبسه عن الانطلاق والحركة بحريّة، كما توجد جوّاً مظلماً يخيّم على قلبه وتنتهي بالأخير إلى تحريف فطرته وتلويثها.

---

(١) نهج البلاغة الخطبة ١٩٢.

التّغافل عن الحرّيّة المعنويّة

والّذي يثير الأسف الشّديد أنّ الّذين يتشدّقون بالحرّيّة إنّما يعنون بها الظّاهريّة فقط، ولايشيرون إلى المعنويّة، ولا غرو في ذلك، إذ إنّهم من الّذين ﴿ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [الروم: ٧]. وهم لايفهمون ما في الإنسان من أعاجيب.

توضيح ذلك أنّ الإنسان لم يُخلق من عنصر ماديّ فقط، بل خلق مركّباً من عنصرين مادّي ومعنوي. والمعنويّ هو الّذي تتمّ به انسانيّة الانسان، وبه يمتاز عن باقي المخلوقات، وقد استحق سجود الملائكة له حينما نفخ الله فيه ذلك العنصر وهو الرّوح حيث قال:

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ۞ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴾ [الحِجْر: ٢٨، ٢٩].

ذلك هو العنصر الذي حينما يصل تكامل الخِلقة البشريّة إليه وهو المعبّر عنه بالخلق الآخر غير الخلق الماديّ، يعلن الباري تباركه لذلك.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ۞ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ۞ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٢ - ١٤].

وقد عبّر عن ذلك العنصر بالنّفس الإنسانيّة، وقد أودع الله في تلك النفس استعداد الكمال والخير والصّلاح والتّقوى كما أودعها استعداد الشّرّ والرّذيلة والفجور.

﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۞ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ﴾ [الشمس: ٧ - ٨].

كما أعطى النفس تمكّنها من اختيار أحد الطريقين.

﴿ وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ﴾ [البلد: ١٠]. أيّ طريقي الخير والشّرّ.

فبإمكانه أن يتقوقع في طريق الشّرّ، وأن يجمّد استعداداته الكماليّة. ويغرق في مُستنعقاتِ الملاهي والشّهوات، ويرتطم في ظلمات الذنوب، وأن يحبس نفسه بأغلال الأهواء والرّذائل، وأن يدفن فطرته السّليمة تحت أطنان من الذنوب والمعاصي. كما يمكن لهذا المخلوق العجيب إنّ يحلّق في فضاء الحرّيّة وينعش استعداداته الكماليّة، ويكسّر القيود والأغلال، وينطلق من الأقفاص الّتي صنعها لنفسه أو صُنعت له، وهذه هي الحرّيّة المعنويّة الّتي وصفها القرآن الكريم بقوله:

﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۞ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٩،١٠]. بعد أن أقسم بأحد عشر قسماً تنويهاً بعظمة تلك الحقيقة السامية.

والفلاح من الفَلْح أيّ الشّقّ أوالفوز، ولذلك قيل للزّارع فلّاح لشقّه الأرض، ومن ألفاظ الجاهليّة في الطلاق: استفلحي بأمرك، أي فوزي به[1].

والزكاة من الزّكوى والزيادة، والمقصود من تزكية النفس، تنميتها وتهذيبها من الرّذائل وإطلاق سراحها من أغلال الهوى وقيود الشهوات. والمزكّي لنفسه هو المفلح كما أنّ الخائب هو الذي يدسّ نفسه. والدّسّ هو الدفن والإخفاء، ولذلك قال في الجاهليّ الذي يئد ابنته ﴿أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ﴾ [النحل: ٥٩]. فالدّاسّ لنفسه هو الذي يكبّل نفسه بأغلال الأهواء والمعاصي. كما أنّ المزكّي لها هو المعطي لها الحرّيّة المعنويّة للتحليق في الفضاء الرّحب.

ومن هذه الآية نعرف الأهميّة القصوى للحرّيّة المعنويّة.

ولاشكّ أنّ الحرّيّة الظّاهريّة لاتتحقّق بواقعها إلاّ تحت ظلال الحرّيّة المعنويّة. فالحديث عن الحرّيّة الظّاهريّة بلا حرّيّة معنويّة إنّما هو توهُّمٌ في خيال، وتيهٌ في ضلال.

---

(١) راجع: معجم مقاييس اللّغة ولسان العرب.

الحرّية في القرآن

إنّ القرآن الكريم يركّز على الحرّية الإنسانيّة بجميع أقسامها من الحرّية الظاهريّة الفرديّة والاجتماعيّة، وإلى المعنويّة على الأخصّ. وإليك نماذج من تلك الآيات القرآنيّة:

الآية الأولى:

﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

والشاهد في هذه الآية: انّ الله يؤكّد على أنّ من مواصفات النّبيّ الأمّي ﷺ أنّه وضع عنهم إصْرَهم والأغلال الّتي كانت عليهم، أي أطلق سراحهم وحرّرهم من الإصر والأغلال الّتي كانوا بها مكبّلين.

ولايعني هذا التّعبير إلّا التّحرير الشّامل وإعطاء الحرّيّة الظاهريّة والمعنويّة للأمّة.

والإصْرَ لغةً: (هو عقد الشّيء وحبسُه في الأصل، وهو يطلق على كلّ عمل يمنع الإنسان من الفعّاليّة والحركة. ويُطلق على العهد والميثاق والعقوبات لأنّ هذه الأمور تحدّ من حركة الإنسان)[1] كما يقال مثلاً، أواصر المحبّة، وأواصر الأخوّة والجوار، لأنّ هذه الأواصر ممّا يُقَيِّدُ، الإنسان عن الإنطلاق والتّصرّف بكلّ حرّيّة.

(١) الأمثل لتفسير كتاب الله المنزل ٥ / ٢٢٦.

والمقصود بالآصْر الإصر الموضوع عن أُمّة الإسلام خاصّة هو نوع التكاليف الشاقّة التي فرضت عقوبة على بعض الأُمم السابقة ورُفعت في الإسلام بمقتضى الشريعة السمحة السّهلة التي جاء بها خاتم الأنبياء محمّد ﷺ.

والمقصود بالأغلال ليس الأغلال والقيود الحديديّة والمادّية فقط، بل تشمل القيود المعنويّة والاجتماعيّة أيضاً، كالجهل والغفلة والوثنيّة والكفر والتّمييز والطّبقيّة وما شاكل ذلك.

وممّا يدلّ على العموم والشّموليّة أنّ القرآن ذكر الكفر وانّه هو الأغلال في أعناق الكفَرة كما قال سبحانه وتعالى في مواضع منها:

١ ـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلۡأَغۡلَٰلُ فِيٓ أَعۡنَاقِهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الرعد: ٥].

٢ ـ ﴿لَقَدۡ حَقَّ ٱلۡقَوۡلُ عَلَىٰٓ أَكۡثَرِهِمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ۞ إِنَّا جَعَلۡنَا فِيٓ أَعۡنَٰقِهِمۡ أَغۡلَٰلٗا فَهِيَ إِلَى ٱلۡأَذۡقَانِ فَهُم مُّقۡمَحُونَ﴾ [يس: ٧، ٨].

٣ ـ ﴿وَجَعَلۡنَا ٱلۡأَغۡلَٰلَ فِيٓ أَعۡنَاقِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ هَلۡ يُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [سبأ: ٣٣].

ومعلوم أنّ الأغلال الّتي توضع يوم القيامة في أعناق المشركين والكافرين إنّما هي تجسيم للعمل الذي كانوا يتعاطونه في الدنيا بأفكارهم وقلوبهم، فيظهر ذلك الفكر المتعفّن بالكفر وذلك القلب الممسوخ بالشّرك في صورة أغلال ماديّة مستعِرة بغضب الرّب.

ويؤيّده أنّ القرآن ركّز على نظير الكفر وهو أكل الظّلَمة لأموال اليتامى بأنّها في الحقيقة نار يأكلونها وان لم يشعر بها أكَلَتُها الّذين ﴿يَعۡلَمُونَ ظَٰهِرٗا مِّنَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ عَنِ ٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم: ٧]. ولكنّها سوف تبرز لهم بناءً على تجسّم الأعمال بصورة النيران في بطونهم كما قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ

أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النساء: ١٠].

الآية الثانية:

﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

الآية الكريمة تصرّح بنفي الإكراه في الدّين، ويستفاد منها أنّ الاعتقاد بالدّين لا يمكن إيجاده تكويناً بالقهر والغلبة، كما لا يمكن إزالته بهذه الأسباب، لأنّ العقيدة أمر قلبيّ ومعنويّ لا يمكن إيجاده أو إعدامه إلاّ بأسباب معنويّة.

وهذا بخلاف المسبّبات المادّيّة كالأكل والشّرب واستعمال الدّواء وما شاكلها، إذ لاشكّ في أنّه يمكن إكراه أحد وإجباره على تعاطيها أو تركها، لأنّها أمور مادّيّة. وأمّا المسبّبات المعنويّة كالعقيدة فلا يؤثّر فيها إلاّ الأسباب المناسبة لها من الأمور المعنويّة كالقناعة الفكريّة والمحبّة القلبيّة.

وعليه فالقرآن يصرّح بحرّيّة العقيدة من حيث التّكوين. يعني أنّ الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان بهذا الشّكل، وهو حرّ في اختيار عقيدته لا مجبور ومسّير فيها. وهذا أمر يدركه الإنسان وجداناً، ويدلّ عليه الحكم البديهيّ العقليّ، ويؤيّده سياق الآية وما ذكر من الرّوايات حول شأن نزول الآية.

أمّا السّياق فهو أنّ آية الكرسيّ الّتي نزلت قبل هذه الآية تدلّ على وحدانيّة الله وتفرّده بالشّؤون الجليلة كالحياة والقيّوميّة والمالكيّة الحقيقيّة، والذي له هذه الشّؤون ممّا يوجب العقل الإيمانَ به وحده، وجيء بعد ذلك بهذه الآية ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾ إيذاناً بأنّ المتدبّر في تلك الشّؤون لايحتاج إلى الإجبار في اعتناق الدّين الحقّ ثمّ علّل ذلك بقوله: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾.

وأمّا شأن نزول الآية فقد نقل عدّة روايات كلّها على وتيرة واحدة. قيل: نزلت الآية في رجل من الأنصار كان له غلام أسود يقال له صبيح وكان

يكرهه على الإسلام عن مجاهد. وقيل: نزلت في رجل من الأنصار يدعى أبا الحصين وكان له ابنان فقدم تجّار الشام إلى المدينة يحملون الزيت، فلمّا أرادوا الرجوع من المدينة أتاهم ابنا أبي الحصين، فدعوهما إلى النّصرانيّة وتنصّرا ومضيا إلى الشّام، فأُخبر رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى لا إكراه في الدين. فقال رسول الله ﷺ: «**أبعدهما الله هما أوّل من كفر**»[1].

ولايخفى عدم منافاة هذه الآية مع الحدود الشّرعيّة، ومنها حدّ المرتدّ، كما سيأتي، فإنّها ناظرة إلى الواقع التكوينيّ وأنه لايجوز إجبار الشخص على الإيمان في اوّل الأمر، ولا ربط لها بالالتزام العملي بأحكام الشريعة بعد الإيمان بها والأحكام المترتبة على الالتزام.

الآية الثّالثة:

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

جاء في تفسير الآية: قيل معناه ولايتّخذ بعضنا عيسى ربّاً، وقيل معناه أن لا نتّخذ الأحبار أرباباً بأن نطيعهم طاعة الأرباب لقوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾.

ورُوي عن أبي عبدالله عليه السلام إذ قال: ما عبدوهم من دون الله ولكن حرّموا حلالاً وأحلّوا لهم حراماً، فكان ذلك اتّخاذهم أرباباً من دون الله. وقد روى أيضاً أنّه لمّا نزلت الآية قال عديّ بن حاتم: ماكنّا نعبدهم يا رسول الله ﷺ. فقال ﷺ: «**أما كانوا يُحِلّون لكم ويحرّمون فتأخذون بقولهم؟**» فقال: نعم. فقال النبيّ ﷺ: «**هو ذاك**»[2].

---

(١) مجمع البيان ١ / ٢٦٣.

(٢) مجمع البيان، الطبرسي ج ٢ / ٤٥٥.

والآية كما هو واضح تشير إلى استعباد الأحبار والرهبان لليهود والنّصارى في سبيل استثمارهم واستنزاف ثرواتهم. فكان النّاس مكبّلين بأغلال العبوديّة والرّقيّة في الفكر والعقيدة لبعض الانتهازييّن. والإسلام جاء بكلّ صراحة لإلغاء ذلك الاستعباد والاستثمار والاستغلال ورفض كلّ حيل المنتهزين واعطاء الحرّيّة الاجتماعيّة لجميع النّاس؛ لأنّهم خُلقوا أحراراً ولايجوز الخضوع إلّا لله سبحانه وتعالى بكلّ معنى الكلمة وعبادته وحده. ومن مصاديق العبوديّة الخضوع لغير التشريعات الإلهيّة، لأنّ قبول أيّ تشريع مضادّ للتشريع الإلهيّ عبارة أخرى عن قبول طوق العبوديّة لغير الله.

وهذا هو ما يرمي إليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ وحيث إنّ الرسول ﷺ ختم مكاتيبه إلى زعماء العالم في ذلك الزّمان بهذه الآية الشّريفة حينما دعاهم إلى الإسلام، كما صنع في رسالته إلى المقوقس عظيم القبط[1] (مصر) وإلى هرقل عظيم الروم[2]، فكان ذلك إيذاناً منه بأنّ رسالة الإسلام مبنيَّة على رفض العبوديّة لغير الله وتحرير بني آدم من كلّ أنواع الرّقّيّة المعنويّة والظاهريّة الفرديّة منها والاجتماعيّة.

ولاينحصر الاستعباد المرفوض من وجهة نظر الإسلام باستعباد الأحبار لليهود والرهبان للنصارى، بل يشمل كلّ تشريع ووضع للقوانين الاجتماعيّة والسّياسيّة والاقتصاديّة على غير ما أنزل الله أيّاً كان الواضع والمقنّن، فيشمل العلمانيّة والأنظمة السياسيّة غير الإسلاميّة في القرن الواحد والعشرين سواء كانت شرقيّة أو غربيّة، شيوعيّة أو ليبراليّة، لأنّها كلّها مبنيّة على رفض الدين والقوانين الإلهيّة والاستغناء عن الله ووضع المقرّرات وفق الإيحاءات الفكريّة البشريّة النّاشئة عن العقول النّاقصة والأسيرة لسلطان الأهواء والشّهوات.

---

(١) مكاتيب الرسول ﷺ؛ الشيخ الأحمدي الميانجي ج ١ / ٩٧.
(٢) المصدر السابق، ص ١٠٩.

ولاشكّ في أنّ الإستسلام أمام هكذا أنظمة وقوانين يعتبر عبادةً لغير الله ومن نوع الرّقيّة التي نهى القرآن عنها بقوله: ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾.

الآية الرّابعة:

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦].

هذه الآية جاءت بعد آية السّيف بلا فاصل، وآية السيف تأمر بقتال المشركين بلا هوادة حيثما وُجدوا لقلع خرافة الشرك من ربوع الجزيرة العربيّة وتطهير مكّة من تلك الطّقوس الوثنيّة الّتي لاتمتّ إلى دين ولا شريعة، بل هي حالة مرضيّة وبيئة تصيّر المجتمع إلى الأسر الثقافي والاجتماعي وتكبّله بالأغلال السّياسيّة للسلطات الشيطانيّة، ولا طريق لإنقاذ المجتمع من ذلك الأسر وتلك القيود إلاّ بالقضاء على تلك العقائد العفنة بقتل المعاندين المتعصّبين الّذين لايفهمون منطقاً إلاّ منطق القوّة والسّيف. ولاشكّ أنّ ذلك الجهاد الابتدائيّ يرجع إلى الدّفاعيّ، لأنّ حقيقته هي الدّفاع عن الفطرة الإنسانيّة المكبّلة بأغلال الشّرك وعن الحقّ المضيّع في تلك الظّلمات الدّامسة.

ولكن في نفس ذلك الوقت يأمر الباري سبحانه وتعالى توّاً رسوله الكريم بإعطاء الأمان وتأمين المناخ الآمن للمشركين الّذين يريدون التحقيق والفحص عن الإسلام وبراهينه حتّى يسمعوا كلام الله، فإن اقتنعوا فبها، وإلّا فعلى الرسول ﷺ إرجاع أولئك المشركين إلى مأمنهم كي لايتعرّضوا لأيّ خطر وأذىً من كائن من كان.

ثمّ يعلّل هذا الحكم الإنسانيّ الرفيع بأنّهم قوم لايعلمون. وبذلك يصرّح أن مبدأ الشرك والضلال هو الجهل، ولا طريق لإيصالهم إلى حظيرة الإيمان إلاّ بإفاضة العلم عليهم وتعليمهم ما لا يعلمون.

وهذه الآية تدلّ بصراحة على أنّ اختيار العقيدة يجب أن يكون في جوٍّ مفعم بالحرّيّة، وهي على غرار قوله سبحانه وتعالى ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ ومن هنا نعلم بأنّ آية السيف لايمكن أن تكون ناسخة لهذه الآية خاصّة وأنَّ آية استجارة المشركين جاءت بعد آية السيف.

الآية الخامسة:

﴿ وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ أَنجَىٰكُم مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَسُومُونَكُمۡ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبۡنَآءَكُمۡ وَيَسۡتَحۡيُونَ نِسَآءَكُمۡۚ وَفِي ذَٰلِكُم بَلَآءٞ مِّن رَّبِّكُمۡ عَظِيمٞ ﴾ [إبراهيم: ٦].

يستفاد من الآية بأنّ تحرّر بني إسرائيل من براثن فرعون أكبر نعمة إلهيّة يجب أن تذكر ويُشاد بذكرها، إذ في ضوء الحرّيّة يمكن إقامة حكم الله وإخراج النّاس من ظلمات الأغلال المعنويّة.

ومن هنا يُعلَم أنّ هناك تأثيراً وتأثّراً متقابلين بين الحرّيّة الظاهريّة والمعنويّة. فانفصام القيود يؤثّر في الخروج من الظلمات المعنويّة إلى النور، كما أنّ الخروج منها يؤثّر في انفصام القيود الظاهريّة.

الآية السادسة:

﴿ وَلۡيَطَّوَّفُواْ بِٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ ﴾ [الحجّ: ٢٩].

والعتيق أي المعتوق مشتقّ من العِتق بمعنى الحرّيّة. وقد سئل أبو جعفر الباقر عليه السلام، لم سُمّي البيت العتيق؟ قال: «**لأنه بيت حرّ عتيق من النّاس ولم يملكه أحد**»[1].

إذاً فالكعبة الّتي هي المطاف في الحجّ والقِبلة في الصلاة واستقبالها شرط في حلّيّة الذبائح كما يُحَرّم استقبالها واستدبارها في مواضع التّخلّي، ويجب

(١) بحار الأنوار ٩٦/ ٥٩، الباب ٥ من أبواب كتاب الحجّ والعمرة، الحديث ١٦.

توجيه المحتضَر نحوها ودفن الأموات مستقبلين بوجوههم إليها، ويستحبّ الجلوس والمنام نحوها وغيرها من الأحكام في حياة الفرد والمجتمع المسلم التي تدلّ على لزوم توجّه الناس والتفات الناس إليها على الدّوام، فهذه الكعبة هي رمز الحرّيّة والتحرّر من عبادة غير الله.

الحرّيّة في السّنّة الشّريفة

وردت في السّنّة المرويّة عن النبيّ ﷺ وأهل بيته معدن العلم والعِصمة، عدّةُ روايات تبيّن لنا مدى أهمّية الحرّيّة وموانعها وأقسامها وشرائطها، منها:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين اتّخذوا عباد الله خَوَلاً ومالَ الله دُولاً وديـنَ الله دَخَلاً**»(١).

يشير رسول الله ﷺ في هذا الحديث إلى ما سوف يجري على الأمّة من بعده حيث يتسلّط بنو أميّة على سُدّة الحكم فيقومون بانقلاب على الدين الذي جاء به وحرّر به النّاس من عبادة غير الله ونير الظّلمة، فيردّون النّاس إلى زمن الجاهليّة بتسلّطهم على عباد الله، واستعبادهم لهم، وامتصاص ثرواتهم وإفسادهم دينهم.

والمقصود من «**عباد الله خَوَلاً**» أي خدماً وعبيداً و«**مال الله دولاً**» أي ما يتداول ويستأثر به الرؤساء وأهل الدولة والغلبة، و«**دين الله دخلاً**» أي دغلاً وخيانة وفساداً وعيباً، وهو عبارة أخرى عن تحريف الدّين من حيث المحتوى والمعنى كما أشير إليه في حديث آخر «**ولُبس الإسلام لُبس الفرو مقلوباً**»(٢).

وقد صدق تنبّؤ رسول الله ﷺ زمن سلطة يزيد بن معاوية بصورة علنيّة، فإنّ أهل المدينة أخذ منهم مسرف بن عُقبة بعد وقعة الحرّة الّتي انتهك بها حرمة رسول الله ﷺ وأصحابه وفتك بهم وأشاع القتل والدّمار فيهم، ثمّ أخذ منهم

(١) مجمع البحرين للطريحي مادّة خَوَل.

(٢) نهج البلاغة، الخطبة ١٠٨.

البيعة ليزيد على أن يكونوا عبيداً لذلك الطّاغي في سنة ٦٢ للهجرة. كما أنّ يزيد بنفسه قد باشر نفس الخطّة حينما جاء حاجّاً، كما يُروى عن الإمام الباقر عليه السلام حيث قال:

«إنّ يزيد بن معاوية دخل المدينة وهو يريد الحجّ فبعث إلى رجل من قريش فأتاه فقال له يزيد: أتقرّ لي أنّك عبد لي، إن شئت بعتك وإن شئت استرققتك؟ فقال الرجل: والله يا يزيد! ما أنت بأكرم منّي في قريش حسباً، ولاكان أبوك أفضل من أبي في الجاهليّة والإسلام، وما أنت بأفضل منّي في الدّين ولابخير منّي، فكيف أقرّ لك بما سألت؟» فقال له يزيد: إن لم تقرّ والله قتلتك. فقال له الرّجل: ليس قتلك ايّاي بأعظم من قتلك الحسين بن عليّ عليهما السلام ابن رسول الله صلى الله عليه وآله. فأمر به فقُتل»[1].

٢ ـ قال أمير المؤمنين عليّ عليه السلام من وصيّته لولده الحسن بن عليّ عليهما السلام: «... **وأكرِمْ نفسك عن كلّ دنيّة وإن ساقتك إلى الرّغائب، فإنّك لن تعتاض بما تبذل من نفسك عوضاً. ولاتكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرّاً**»[2].

فالحرّيّة الذاتيّة هي الجوهر الإنسانيّ المقدّس الذي خُلق الإنسان عليه، ويلزم الحفاظ عليها فإنّه أنّ فقد كرامته وحريّته المعنويّة، فلن يجد ما يكون عوضاً عنها.

٣ ـ قال أمير المؤمنين عليه السلام: «**فإنّ تقوى الله مفتاح سَداد، وذخيرة معاد، وعتقٌ من كلّ مَلَكة بها ينجح الطّالب، وينجو الهارب وتُنال الرّغائب**»[3].

٤ ـ قال أبو عبدالله الصادق عليه السلام: «**إنّ الحرّ حرّ على جميع أحواله فإن نابته نائبة صبر لها، وإن تداكّت عليه المصائب لم تكسره، وإن أُسِر وقُهِر أو استبدل باليُسر عسراً، كما كان يوسف الصّدّيق الأمين صلوات الله عليه، لم يضرُر حريّته أن استُعبد وقُهِر وأسر ولم يضرره ظلمة الجُبّ ووحشة ما ناله أن**

(١) الروضة من الكافي للكُلَيْني، الحديث ٣١٣.
(٢) نهج البلاغة / الكتاب ٣١.
(٣) نهج البلاغة / خطبة ٢٣٠.

منّ الله عليه فجعل الجبّار العاتي له عبداً بعد أن كان مالكاً، فأرسله ورحم به أُمّةً. كذلك الصّبر يعقّب خيراً، فاصبروا ووطّنوا أنفسكم على الصّبر تؤجروا»[1].

٥ ـ قال عليّ عليه السلام: **«من قام بشرائط الحرّيّة أُهّل للعتق ومن قَصّر عن أحكام الحرّيّة أُعيد إلى الرّق»**[2].

يبدو في هذا الحديث أنّ عليّاً عليه السلام في مقام تشبيه الحرّيّة المعنويّة الواقعيّة بالحرّيّة الظّاهريّة الإعتباريّة. فإنّ العبد المملوك في عرف النّاس اعتباريّاً يمكنه أنّ يتحرّر إمّا بإرادة مولاه حيث يُطلق سراحه ويعتقه مجّاناً، إمّا أن يكاتب مولاه فيقوم بأداء الشّرائط التي يقرّرها مولاه من قبيل تحصيل مالٍ معيّن أو صناعة شيءٍ وما شاكل ذلك. فإذا قام بتلك الشّرائط يتأهّل للعِتق والتّحرّر، وإذا قصّر عنها يُعاد إلى رقّيّته.

وكذلك الإنسان المأسور بقيود الهوى والمسترّقّ بأغلال الذنوب الذي هو عبد الشهوات وقِنّ المعاصي، بإمكانه التّحرّر والتّخلّص من ذلك الوضع المأساويّ وشمّ عبير الحرّيّة والتّحليق في فضائها اللّامتناهي والارتفاع إلى مراقي العزّ والفضيلة. لكنّ هذا لايحصل اعتباطيّاً بل لابدّ له من القيام بشرائط الحرّيّة حتّى يصلح للعتق وإلّا فسَوف يبقى في الرّقّيّة، بل يرتطم يوماً بعد يوم أكثر فأكثر فيعبوديّة غير الله وقد ينتهي به الأمر إلى الختم والطّبع على قلبه.

وشرائط الحريّة قد بيُنت في الروايات الأخرى منها:

١ ـ العبادة الكاملة النّاشئة عن صرف شكر العبد لربّه.

٢ ـ الوفاء.

٣ ـ التّدبير.

(١) أصول الكافي ج ٢ / ٧٣، باب الصبر من كتاب الإيمان والكفر، الحديث ٦.
(٢) غرر الحكم ص ٦٦١.

٤ ـ الحياء.

٥ ـ حسن الخُلقُ.

٦ ـ الصبر.

٧ ـ طلاقة الوجه.

٨ ـ حسن البِشْر.

٩ ـ العِفّة.

١٠ ـ تجنّب العار.

١١ ـ قضاء ما أُسلِف من الإحسان.

١٢ ـ الاجتناب عن الغِلّ والمكر.

١٣ ـ اكتساب المال من الحلال.

١٤ ـ السّخاء.

١٥ ـ ترك الشهوات.

١٦ ـ القناعة وترك الطّمع والحرص.

١٧ ـ الزّهد في الدنيا.

١٨ ـ العزّ وترك المذلّة.

١٩ ـ تجنّب إخافة النّاس وإرهابهم.

٢٠ ـ ترك لُماظَة الدنيا.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: **«ألا حُرّ يدع هذه اللُّماظة لأهلها؟ إنّه ليس لأنفسكم ثمن إلاّ الجنّة فلا تبيعوها إلاّ بها»**(١).

واللُّماظة هي تعبية الطعام في الفم، يريد بها الدّنيا الزّائفة.

---

(١) نهج البلاغة / الحكمة رقم ٤٥٦.

الحرّيّة مطلقة أو مقيّدة؟

بعد أن عرفنا معنى الحرّية وأقسامها وموقعها في الإسلام ومنافاتها للارهاب والعنف، قد يطرح هذا السؤال نفسه وهو:

إذا كان الإسلام يهتمّ بالحرّيّة الفرديّة والاجتماعيّة، فما هذه الموانع التي تخلقها الأحكام الإسلاميّة كالحدود الشرعيّة والأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر والجهاد وما شابه ذلك حيث تقف أمام حريّة الإنسان وتحدّ منها وتجعلها في إطار معيّن لايمكن للفرد أن يعمل بكلّ ما يشتهيه ويستذوقه؟

وللجواب يلزم أنّ نعرف كيفيّة تطبيق الحرّيّة في المجتمعات البشريّة، فهل هي مطلَقة أم هي مقيَّدة ومحدودة؟

الحرّيّة المطلقة بلا حدود ولا قيود مرفوضة بتاتاً لدى كلّ الشرايع السّماويّة، بل كلّ المدارس الاجتماعيّة والسياسيّة والحقوقيّة أيضاً. ولايوجد مُصلح من المصلحين يدعو إلى الحرّيّة المطلقة العارية من كلّ قيّد وحدّ.

نعم، إنّ الفوضويّن والانتهازيّن يدعون عملاً لا لفظاً إلى حرّيّة أنفسهم المطلقة وإن ضُحّي بحرّيّات الآخرين عندها.

إذاً فلا بدّ من القول بالحرّيّة المحدودة.

وسبب التّحديد يرجع إلى أنّ الحرّيّة حاجة ضروريّة كاحتياج الإنسان إلى الماء. فالماء ضروريّ للحياة بلا شكّ، إلاّ أنّ الاستفادة الصحيحة منه متوقّفة على تحديده وجريانه في إطار القنوات الخاصّة والأنابيب الصحّيّة مثلاً، وأمّا تركه بلا نظام وتحديد فلن ينفع البشر بل يكون وسيلة لدمارهم، إذ يجري حينئذ بصورة سيول جارفة تدمّر كلّ شيءٍ أمامها وتقضي على حياة الإنسان وحضارته المدنيّة ومزارعه وحقوله بل حتى الحيوانات البرّيّة. ولذلك فإنّ البشر المتمدّن يخزن الماء وراء السّدود ويُجريه خلال القنوات الخاصّة ويوصله إلى المزارع أو

إلى البيوت عبر الأنابيب.

وكذلك الشّأن في الحريّة فإنّها ضروريّة بلا شكّ لحياة الانسان، لكنّها إذا كانت مطلَقة وغير محدودة تصبح وبالاً على الإنسانيّة، فلا بدّ من تحديدها وفق ضوابط خاصّة.

فالحرّيّة المطلوبة لدى كلّ الشّرايع الإلهيّة والمدارس البشريّة هي المحدودة بأُطر معقولة. غاية ما هناك أنّ كلّ شريعة وكلّ مدرسة فكريّة تحدّد الحرّيّة بمعيار خاصّ ينسجم مع الرُّؤية المقبولة لديها.

فمثلاً، في المدارس والأنظمة اللّيبراليّة المتأثّرة بمنشور حقوق الإنسان، أنّ المعيار المعتبر عندها في تحديد الحرّيّة هو عدم مزاحمة حرّيّة الآخرين. فالإنسان حرّ ومختار في أن يتصرّف بأيّ شكل شاء إلاّ إذا زاحمت حرّيّته حرّيّة الآخرين. فعندهم تعاطى شرب الخمر ليس محظوراً وإن حرّمته الشرايع الإلهيّة، إذا شربه الشّخص في بيته بدون أن يزاحم الآخرين، ولكن يمنع شرب الخمر لمن يريد السّواقة، لأنّ الإسكار يسبّب الاصطدام والإضرار بالآخرين مثلاً. وكذلك العلاقات الجنسيّة غير المشروعة المعبّر عنها بالزنا لدى الشرايع الدينيّة، ليست عند المدارس الغربيّة بمحظورة حتى بذات البعل إذا كانت برضا المرأة، وأمّا إذا كانت عن عنف وسلب لحريّة المرأة فهذا محظور قانونيّاً ويعتبر جريمة.

ولكنّ المعيار لتحديد الحرّيّة في الشرايع الإلهيّة، وخاصّة في الإسلام، أعمق وأدقّ من معيار حقوق الانسان، لأنّه لاينحصر باحترام حقوق الآخرين وحرّيّتهم، بل يتعدّى إلى كرامة الإنسان نفسه، فأيّ عمل وتصرّف يتنافى مع كرامة الإنسان يكون محظوراً وممنوعاً في الشريعة وإن لم يكن مضرّاً بالآخرين. وعندها يصبح شرب الخمر مثلاً ممنوعاً لانّه ينقض كرامة الإنسان ويزيل عقليّته ويوجب استهتاره والاستخفاف بشخصيّته. وكذلك يكون الزّنا مطلقاً محرّماً ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢].

ومن هذا المنطلق لايجوز للإنسان أن يعرّض نفسه للاتّهام حتى لا تهدر كرامته حيث ورد عن أمير المؤمنين عليّ عليه السلام: «**إيّاك ومواطنَ التّهمة والمجلس المظنون به السوء**»(١).

وكذلك لايجوز للإنسان أن يسمح ويجيز للآخرين أن يستغيبوه ويذكروا نواقصه، لأنّ هذا ممّا يتناقض مع كرامته، واستُدلّ على ذلك بهذا الحديث الشريف عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «**إنّ الله تبارك وتعالى فوّض إلى المؤمن كلّ شيءٍ إلاّ إذلال نفسه**»(٢).

إذاً فالكرامة الإنسانيّة تعتبر خطّاً أحمر لايمكن اجتيازه شرعاً، كما أنّ كرامة الآخرين وحقوقهم وحريّاتهم المشروعة من الخطوط الحمراء.

وهناك خطّ أحمر آخر أيضاً وهو رعاية الحرّيّة المعنويّة لنفس الإنسان، فهي معيار لتحديد الحرّيّة الظّاهريّة، فإنّه لايجوز التضحية بالحرّيّة المعنويّة في سبيل تأمين الحرّيّات الظّاهريّة.

التكامل الحقيقيّ وتنظيم الحرّيّة

وبعبارة أخرى إنَّ التكامل الحقيقيّ والجامع للإنسان يتوقّف على تأمين جميع الحاجات الحقيقيّة، وتوفّر جميع الشروط اللاّزمة بصورة منسجمة وبتنسيق طبيعيّ وصحيح. فإذا أُعير الاهتمام لتأمين حاجة خاصّة وغُفِل عن الحاجات الأخرى ووُفّر شرط وتُركت الشروط الأخرى، فلن يكون التكامل الحقيقيّ متحقّقاً، بل يصبح بُعدٌ واحد من أبعاده مستفحلاً والأبعاد الأخرى مغفولاً عنها.

كما قد ينمو عضو خاصّ من أعضاء البدن، ولا تنمو بقيّة الأعضاء بشكل طبيعيّ، وعند ذلك لايُطلق على هذا الإنسان بأنّه كامل من حيث الخِلْقة بل هو ناقص الخلقة.

والمقصود بالحاجات الفطريّة والطّبيعيّة الّتي يلزم رعايتها في مسار التكامل

---

(١) بحار الأنوار ٧٥/ ٩٠.

(٢) وسائل الشيعة ١١ / ٤٢٤، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الباب ١٢ الحديث ٣.

هي عبارة عن ميل الإنسان الفطريّ إلى عبادة المعبود الحقّ، ورعاية الكرامة الإنسانيّة، وحبّ النوع، واحترام الآخرين، والفضائل الأخلاقيّة، والحرّيّة المعنويّة وصفاء النّفس والقلب، والتفكّر والتعقّل الإنسانيّ الصحيح، والعواطف الإنسانيّة الجيّاشة، وكذلك الحرّيّات الظّاهريّة المشروعة وما شاكلها من الحاجات المعنويّة والمادّيّة، فيجب ملاحظتها بأسرها والالتفات إليها جميعاً حتّى يحصل التكامل الحقيقيّ الإنسانيّ.

وأمّا إذا غُفِل عن واحد منها، فعند ذلك يقع الإنسان في هوّة الإفراط أو مهوى التفريط. فبالنسبة إلى الحرّيات الظّاهريّة لو كبتت ولم تراع، فلن يرى الإنسان وجه السعادة والكمال الحقيقيّ وهذا هو التفريط. وإذا أُطلق لها العِنان فيمجال تعاطي الشهوات، عند ذلك تذبح بين يديها الكرامة والحرّيّة المعنويّة وسائر الأبعاد الإنسانيّة، وهذا هو الإفراط.

إذاً فلا بدّ أن يتجنّب الافراط والتفريط في مجال تحديد الحرّيّة حتى يُستفاد منها بصورة صحيحة لتأمين الحاجات الإنسانيّة.

الإفراط في الحرّيّة عند الغرب

والحرّيّة المطلَقة المطلوبة عند الغرب نوع إفراط في جانب الحريّة وهو غير مطلوب في الإسلام قطعاً، لأنها استهتار وتضحية بالحرّيّات المعنويّة وإهدار للكرامة الإنسانيّة، وتشبّه بالحيوانات الفاقدة للشّعُور كالخنازير والحمير في تعاطي الشهوات. ولذلك يعبّر القرآن عن أمثال هؤلاء الّذين يسيرون في هذا الوادي بأنّهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

ولا يخفى أنّ الحرّيّة المطلقة الغربيّة أصبحت اليوم وَبالاً على الغربييّن أنفسهم، ولذلك ترى المفكّرين والعقلاء منهم يعترفون بتفاقم الأوضاع الاجتماعيّة وتدهور الحالة الأخلاقيّة، ويقدّمون الأُطروحات والنظريّات لتقييد الحرّيّة يوماً بعد يوم أكثر فأكثر.

نفاق الغربيين في الحرّيّة

ومن العجب أنّهم في نفس الوقت الذي يدعون فيه إلى الحرّيّة فهم غير صادقين في ذلك، ولذلك تراهم لايسمحون بحضور الفتيات المسلمات اللاتي يرتدين الحجاب الإسلاميّ في المدارس، كما وقع في فرنسا وغيرها في الآونة الأخيرة، وكذلك يحاولون القضاء على ما تتطلّبه أكثريّة المسلمين من الأنظمة السّياسيّة وفرض الأنظمة العلمانيّة عليهم إمّا بقوّة الجيش والأسلحة، أو بمدفعيّة الإعلام المضلّل وغسل الأدمغة وتحميق الشعوب، كما وقع في كثير من البلدان الإسلاميّة، وإن كانوا يظهرون بمظهر الحرّيّة والديمقراطيّة ومكافحة الإرهاب، لكنّهم يدافعون عن الإرهاب الصّهيونيّ بكلّ ما لديهم من حيلة وقوّة.

تنظيم الحرّيّة في الإسلام في ضوء الأحكام والحدود الشرعيّة

بعد أن عرفنا لزوم تحديد الحرّيّة وتنظيمها حتّى يتمكّن الإنسان من الوصول إلى الحياة المنشودة نقول: بأنّ الأحكام الشّرعيّة والحدود الإسلاميّة هي الأُطر القانونيّة لتنظيم الحرّيّة وتحديدها وفق المقتضيات الفطريّة، ولا نفزع إذا قيل لنا بأنّ الأحكام الشّرعيّة تحدّد الحريّة الفرديّة والإجتماعيّة. بل يمكن القول بأنّ الطريق الصحيح للوصول إلى الحرّية الحقيقيّة هو سلوك تلك الأحكام الرّفيعة ، وبدونها تصبح الحياة البشريّة غابة تنهدر فيها جميع الحرّيّات. نعم يكون عندئذ منطق (الحقّ لمن غلب) هو المنطق السّائد ويُضحّى في سبيل ذلك بجميع حرّيات الشعوب وحقوقهم وتصبح الحياة لهم شعلة من الجحيم.

٨ ـ تحريم الاعتداء على الآخرين بكلّ أشكاله:

من الأصول الرئيسيّة للشريعة الإسلاميّة تحريم الاعتداء على الآخرين بكلّ أشكاله. فإنّ الإنسان في ضوء تعاليم الإسلام، بحاجة ماسّة إلى تأمين أمنه في حياته الفرديّة والاجتماعيّة، سواء بما يتّصل بحفظ حياته من أن تتعرّض للأذى من

الضرب والجرح والقتل، أو بما يرتبط وسمعته وعرضه من أن يُهان أو تُهدر كرامته، أو بما يختصّ بأمواله وممتلكاته من أن تسرق أو تُضيّع حقوقه الاقتصاديّة.

ولتأمين الأمن الشامل لحياة الإنسان في جميع تلك الأبعاد قرّرت الشريعة تحريم الاعتداء على الآخرين حتّى لولم يكونوا مؤمنين أو مسلمين، إلاّ المحاربين الّذين بإعلانهم الحرب على الإسلام والمسلمين، هم يتسبّبون بهَدْر دمائهم وأموالهم.

ومن جانب آخر يكون الإرهاب والعنف اللاّ شرعيّان على طرفَيْ نقيض لتلك المباني الإسلاميّة، وذلك لأنّهما يستهدفان إحدى جهات الأمن المذكورة المطلوبة للإنسان. فالإرهابيّ والمستعمل للعنف إمّا أن يعرّض الآخرين للقتل فيقضي على حياتهم، أو يتهجّم على أموالهم أو اعراضهم ونواميسهم.

وموقف الإسلام من الاعتداء على أمن الآخرين وحقوقهم واضح إجمالاً ، ولعرض الموقف بشكل تفصيليّ نقدّم هذه الدراسة في مجال الإيذاء البدنيّ من الضرب والجرح والقتل.

تحريم الإيذاء البدنيّ من الضرب والجرح والقتل

إنّ إيذاء الآخرين بضربهم أو جرحهم أو قتلهم بغير حقّ من آثار القوّة الغضبيّة غير المنضبطة بنظام الدين. ولا شكّ في أنّه من أجلى مصاديق الظّلم وهو قبيح عقلاً ومحرّم شرعاً لدى كلّ العقلاء والشّرائع الإلهيّة. وموقف الإسلام تجاه ذلك واضح يظهر من النّصوص الكثيرة الواردة في تلك الموارد، منها:

أ ـ الإيذاء والإخافة:

١ ـ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

٢ ـ قال رسول الله ﷺ: **«إنّ من ضرب رجلاً سوطاً ضربه الله سوطاً من النّار»**(١).

(١) جامع السعادات ج ١/ ٣٥٠.

٣ ـ وقال ﷺ: «**من نظر إلى مؤمن نظرةً يخيفه بها أخافه الله تعالى يوم لا ظِلَّ إلاّ ظِلُّه**»(١).

٤ ـ وقال عليّ عليه السلام: «**لايحلُّ لمسلم أن يُروِّع مؤمناً**»(٢).

وقد وردت أحكام خاصّة كالدّيَة والقِصاص فيمن يضرب الآخرين أو يجرحهم عدواناً، وقدّرت مقادير خاصّة لأنواع الضّرب، فالضّرب الذي يوجب احمرار الوجه مثلاً يختلف عمّا يوجب اسوداده.

وقد ورد في القرآن: ﴿وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥].

ب ـ القتل:

والقتل ظلماً، في الإسلام، من أكبر الكبائر وأشنع المعاصي، وهو يسبّب للإنسان الخلود في نار جهنّم.

ومن النُّصوص القرآنيّة التي تدلّ على ذلك:

١ ـ ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

٢ ـ ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ [الإسراء: ٣٣].

٣ ـ ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

٤ ـ ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

ومن السّنّة نصوص كثيرة، منها:

---

(١) وسائل الشيعة ٨/ ٦١٤ ـ ميزان الحكمة / ٨٧١.

(٢) ميزان الحكمة ١ / ٨٧.

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**أوّل ما يَحكم الله فيه يوم القيامة الدّماء، فيوقف ابنُ آدم فيُفصَل [فيُقضى] بينهما، ثمّ الّذين يلونهما من أصحاب الدّماء، حتّى لايبقى منهم أحد، ثمّ النّاس بعد ذلك حتّى يأتي المقتول بقاتله، فيتشخّب في دمه وجهه فيقول: هذا قتلني، فيقول: أنت قتلته؟ فلا يستطيع أن يكتم الله حديثاً**»(١).

٢ ـ وقال ﷺ: «**لايزال قلب العبد يقبل الرّغبة والرّهبة حتّى يَسْفَكَ الدّم الحرام، فإذا سفَكَه نُكِسَ قلبُه صار كأنّه كيرٌ فحمٍ أسودُ من الذنب لايعرف معروفاً ولا يُنكِر منكَراً**»(٢).

٣ ـ وقال الصادق ﷺ: «**إنّ أعتى النّاس على الله من قتل غير قاتله ومن ضرب من لم يضربه**»(٣).

٤ ـ وقال ﷺ: «**أوحى الله إلى موسى بن عمران أن يا موسى قل للملأ من بني إسرائيل، إيّاكم وقتلَ النّفس الحرام بغير حقّ، فإنّ من قتل منكم نفساً في الدّنيا قتلته مائة ألف قتلة مثل قتلة صاحبه**»(٤).

٥ ـ ما رواه البيهقي: قال رسول الله ﷺ: «**لَزوال الدّنيا جميعاً أهون على الله من دمٍ سُفك بغير حقّ**»(٥).

٦ ـ وعن الإمام الرّضا ﷺ: «**حرّم الله القتل لِعلّة فساد الخَلْق في تحليله لو أُحِلّ وفنائهم وفساد التّدبير**»(٦).

٧ ـ ما رواه الكافي بسنده عن حمران قال: قلت لأبي جعفر ﷺ: ما معنى

(١) وسائل الشيعة ١٩ / ٤.
(٢) كنز العمال، للمتّقي الهندي خ ٣٩٩٥١.
(٣) وسائل الشيعة ١٩ / ٦.
(٤) وسائل الشيعة ج ٤١ / ٦.
(٥) الترغيب ج ٣ / ٢٩٣ ـ ميزان الحكمة ٨ / ٣٨.
(٦) وسائل الشيعة ١٩ / ٦.

قول الله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾. قال: قلت: وكيف فكأنّما قتل الناس جميعاً فإنّما قتل واحداً؟ فقال: يوضع في موضع من جهنّم إليه منتهى شدّة عذاب أهلها لو قتل النّاس جميعاً إنّما كان يدخل ذلك المكان. قلت: فإن قتل آخر؟ قال: يضاعَف عليه[١].

ويُفهم من هذا الحديث أنّ التسوية بين قتل الواحد وقتل الجميع راجع إلى سِنْخ العذاب، وهو كون قاتل الواحد والإثنين والجميع في وادٍ واحد من أودية جهنم، ويشير إليه قوله عليه السلام في الرّواية: لو قتل الناس جميعاً كان إنّما دخل ذلك المكان وإذا قتل الواحد منضمّاً إلى غيره فيزداد عليه العذاب، وهو في نفس ذلك المكان لقوله يُضاعَف عليه.

٨ ـ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في قتيل وُجد لا يُدرى من قتله: «... **يُقتل رجل من المسلمين لا يُدرَى من قتله؟! والّذي نفسي بيده لو أنّ أهل السّموات والأرض اجتمعوا على مؤمن، أو رضوا به لأدخلهم الله النار، والّذي نفسي بيده لايجلد أحد أحداً إلاّ جُلِد غداً في نار جهنّم مثله...**»[٢].

٩ ـ ورُوي عنه صلى الله عليه وآله: «**من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله يوم القيامة مكتوباً بين يديه: أَيسٌ من رحمة الله**»[٣].

١٠ ـ وعن الإمام الباقر عليه السلام: «**من قتل مؤمناً متعمّداً أثبت الله على قاتله جميع الذّنوب وبرئ المقتول منها**»[٤]، وذلك قول الله: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ [المائدة:٢٩].

---

(١) فروع الكافي ج٧/ ٢٧١.

(٢) أمالي المفيد / ١٢٦، ميزان الحكمة ٨ / ٤٠.

(٣) وسائل الشيعة ٨/ ٦، كنز العمّال ح ٣٩٨٩٥، ميزان الحكمة ٨ / ٤١.

(٤) وسائل الشيعة ج ١٩ / ٧.

١١ ـ سئل الصادق عليه السلام عن المؤمن يقتل المؤمن متعمّداً، هل له توبة؟ فقال: **«إن كان قتله لإيمانه فلا توبة له، وإن كان قتله لغضب أو لسبب من أمر الدّنيا فإنّ توبته أن يقاد عنه...»**[1].

١٢ ـ عن زيد بن عليّ عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **«إذا التقى المسلمان بسيفهما على غير سنّة فالقاتل والمقتول في النّار»**. قيل: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟! قال: **«لأنّه أراد قتلاً»**[2].

١٣ ـ عن ابن عبّاس، مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحدّ شفرته، وهي تلحظ إليه ببصرها، قال: أفلا قبل هذا؟ أَوَ تريد أن تُميتها موتتين؟[3]

ويُستفاد من هذا الحديث أنّ استعمال العنف قبيح حتى بالنسبة إلى الحيوانات التي يجوز ذبحها.

١٤ ـ وقال الصادق عليه السلام: **«من قتل نفسه متعمّداً فهو في نار جهنّم خالداً فيها»**[4].

١٥ ـ عن إسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: المرأة تخاف الحَبَلَ فتشرب الدّواء فتُلقي ما في بطنها؟ قال: لا، فقلت: إنّما هو نطفة، فقال: **«إنّ أوّل ما يُخلق نطفة»**[5].

ج ـ الفتك والاغتيال:

من أبرز مصاديق الإرهاب والعنف هو الفتك والاغتيال. وقد ورد النّهي عن الفتك في الحديث النبويّ المشهور **«إنّ الإيمان قيّد الفتك»**.

(١) وسائل الشيعة، ص ١٩.
(٢) وسائل الشيعة، ج ١١ / ١١٣.
(٣) الترغيب ج ٢ / ١٥٦. ورواه الطبراني في الكبير والأوسط، ميزان الحكمة ٨ / ٤٤.
(٤) وسائل الشيعة ج ١٩ / ١٣.
(٥) المصدر السابق، ص ١٥.

وهذا الحديث يتطلّب الدّراسة الشاملة المعمّقة حتّى يتّضح المراد منه ويعرف مورد النّهي، فإنّه قد أسيءَ فهمه وحمل على محامل غير صحيحة، منها: أنّه قد استُدلّ به على تحريم مطلق الفتك والاغتيال، والحال أنّ إطلاقه يتنافى مع بعض الأحكام المسلّمة الشرعيّة وبعض النّصوص الدينيّة القطعيّة.

وقبل كلّ شيء يلزم إلقاء الضّوء على المعنى اللّغوي لكلمتي الفتك والاغتيال، ثمّ نقل الأحاديث المتضمّنة للنهي عن الفتك، وبعد ذلك التّعرّض لتفسيرها ومناقشتها.

الفتك والاغتيال في اللّغة:

قال ابن فارس: الفاء والتاء والكاف كلمة تدلّ على خلاف النُّسك والصّلاح. من ذلك الفَتك، وهو الغدر، وهو الفِتْك أيضاً. يقال: فَتَك به: اغتاله. وفي الحديث: «**الإيمان قَيَّدَ الفتكَ**». وقال الشاعر:

لا مَهرَ أغلى من عليٍّ وإنّ غلا

ولا فَتكُ إلاّ دون فتكِ ابن ملجمِ[1]

فالفتك عند ابن فارس يرادف الغدر والاغتيال، إلّا أنّه لم يذكر لمعنى الاغتيال في مادة (غيل) إلاّ أصلان، أحدهما يدلّ على اجتماع والآخر نوع من الإرضاع فالأوّل: الغِيل: الشجر المجتمع الملتفّ، ومن الباب: الغِيل: الماء الجاري. والأصل الآخر: أن يجامع الرّجل امرأته وهي مُرضِع، وهي الغِيلة، وفي الحديث: «**لقد هممتُ أنّ أنهى عن الغِيلة**»[2].

ولا ربط لذينك الأصلين بالغدر والفتك كما هو ظاهر.

وقال ابن منظور: الفتك: ركوب ما هَمّ من الأمور ودعت إليه النفس.

(١) معجم مقاييس اللّغة مادّة فتك.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٩ / ١٣.

والفاتك: الجريء الصّدر. وفتك بالرجل: انتهز منه غِرَّة فقتله أو جرحه، وقيل: هو القتل أو الجرح مجاهرة، وكلّ من قتل رجلاً غارّاً فهو فاتك. قال أبو عبيد: الفَتك أن يأتي الرجل صاحبه وهو غارٌّ غافل حتّى يشدّ عليه فيقتلَه، وإن لم يكن أعطاه أماناً قبل ذلك، ولكن ينبغي له أن يعلمه ذلك.

قال أبو منصور: أصل الفتك في اللّغة ما ذكره أبو عبيد ثمّ جعلوا كلّ من هجم على الأمور العظام فاتِكاً. والمفاتكة: مواقعة الشّيء بشدّة كالأكل والشرب[١].

هذا ولايبعد أن يكون الأصل في الفتك هو الهجوم على الأمور العظام ومواقعة الشّيء بشدّة، ثمّ استُعمل بعد ذلك بإتيان الرجل صاحبَه وهو غارّ غافل حتى يشدّ عليه فيقتلَه فيكون الغدر والاغتيال ملحوظاً في معناه.

وممّا يؤيّده أنّ كلمة الفَتق أصلها الشّق والفتح وتستعمل في شقّ العصا ووقوع الحرب بين الجماعة وتصدّع الكلمة وقد يراد بالفتق نقض العهد[٢].

وبما أنّ كلمة الفتق قريبة المخرج وشبيهة الحروف بالفتك، وبناء على اشتقاق الكلمات القريبة المخرج والمتشابهة في الحروف بعضها من بعض، فلا يبعد أنّ يكون أصل الفتك هو مطلق الحرب واستعمال العنف والشّدّة كما ذُكر، ثمّ طرأ عليه بعض التّطوّرات، لذلك اختلفت الأقوال في معنى الكلمة.

وقال ابن الأثير في الفرق بين الفتك والغيلة: الفتك: أن يأتي الرّجل صاحبه وهو غارّ غافل فيشدّ عليه فيقتله، والغِيلة: أن يخدعه ثمّ يقتله في موضع خفيّ[٣].

وقال مثل ذلك في كلمة الغيلة الّتي هي فِعْلة من الاغتيال[٤].

وكذلك قال الطريحي في معنى الاغتيال والغيلة حيث فسّر به حديث: «ما

---

(١) لسان العرب، مادّة فتك.

(٢) راجع لسان العرب مادّة فتق، وكذلك النهاية في غريب الحديث ج ٣ / ٤٠٨.

(٣) مجمع البحرين للطريحي مادة غول وفتك.

(٤) المصدر السابق ص ٤٠٣.

منّا أحد اختلفت إليه الكتب وأُشير إليه بالأصابع وسئل عن المسائل وحملت إليه الأموال إلّا اغتيل» هو من الاغتيال وهو أن يخدع فيُذهب به إلى موضع، فإذا صار إليه قتله. والغِيلة مثله يقال: قُتل فلان غِيلة: أي خفية »[1].

وقال في مادّة الفتك في الحديث: **«من فَتَك بمؤمن يريد نفسَه ومالَه فدمُه مباح»**، يقال: فتك به من بابَيْ قتل وضرب فتكاً انتهز منه فرصة فقتله أو جرحه مجاهرة أو أعمّ، قاله في القاموس[2].

الفتك والغيلة في السّنّة:

لا توجد مادّة الفتك ولا الغِيلة في القرآن إلاّ أنّهما وردتا في الأحاديث المنقولة عن النبيّ ﷺ والأئمّة المعصومين عليهم السلام. وإليك تلك الأحاديث:

أ ـ ما ورد من طرق أهل السّنّة:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: **«إنّ الإيـمان قـيّد الفتك»**[3].

٢ ـ إنّ رجلاً أتى الزبير فقال له: ألا أقتل لك عليّاً؟ قال: فكيف تقتله؟ فقال: أفتك به! فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«قيّد الإيـمان الفتك. لايفتك مؤمن»**[4].

٣ ـ عن أبي هريرة ومعاوية قال ﷺ: **«الإيـمان قيَّد الفتك، لايفتك مؤمن»**[5].

٤ ـ لمّا قُبض رسول الله ﷺ واشتغل عليّ عليه السلام بغسله ودفنه وبويع أبو بكر جاء الزّبير وأبو سفيان وجماعة من المهاجرين للعبّاس وعليّ لإجالة الرّأي، وتكلّموا

---

(١) النهاية في غريب. الحديث لابن الأثير ج ٣/ ٤٠٩.
(٢) لسان العرب مادة فتك.
(٣) لسان العرب مادة فتك.
(٤) كنز العمّال خ ٤٠٥، ٤١٩، ٤٩٦ ـ مسند أحمد بن حنبل ج١ / ٢١١–٢١٠ ح ١٤٣٠، ح١٤٣٧.
(٥) كنز العمّال خ ٤٠٥، ٤١٩، ٤٩٦ ـ مسند أحمد بن حنبل ج١ / ٢١١–٢١٠ ح ١٤٣٠، ح١٤٣٧.

بكلام يقتضى الاستنهاض والتهييج، فقال العبّاس رضي الله عنه: قد سمعنا قولكم فلا لقلّة نستعين بكم، ولا لظنّة نترك آراءكم، فأمهلوني نراجع الفكر، والله لولا أنّ الإسلام قيّد الفتك، لتدكدكَتْ جنادلُ صخر يُسمَعُ اصطكاكُها من المحلِّ العليّ[1].

٥ ـ قال أبو الفرج في المقاتل: قال هانئ لمسلم: إنّي لا أحبّ أن يُقتل (يعني ابن زياد) في داري، قال: فلمّا خرج مسلم قال له شريك: ما منعك من قتله؟ قال: خصلتان: أمّا إحداهما فكراهيّة هانئ أن يُقتل في داره، وأمّا الأخرى: فحديث حدّثنيه النّاس عن النبيّ: أنّ الإيمان قيّد الفتك، فلا يفتك مؤمن فقال له هانئ: أما والله لو قتلته لقتلت فاسقاً فاجراً كافراً[2].

٦ ـ... فلمّا قام ابن زياد خرج مسلم بن عقيل، فقال له شريك: ما منعك من قتله؟ قال خصلتان: أمّا إحداهما فكراهيّة هانئ أن يُقتل في منزله، وأمّا الأخرى فحديث حدّثه عليّ عن النبيّ: أنّ الإيمان قيّد الفتك، أما فلا يفتك مؤمن بمؤمن، فقال له هانئ: لو قتلته لقتلت فاسقاً فاجراً كافراً غادراً[3].

٧ ـ روى البلاذري قال: حدّثني عمرو بن محمّد حدّثنا عفّان حدّثنا حمّاد ابن سَلَمة أنبأنا عليّ بن زيد، قال: سمعت سعيد بن المسيّب يقول: دخل معاوية على عائشة فقالت: ويحك فعلت وفعلت، وقتلت بعد ذلك حُجراً وأصحابه، أما خفت أن أُقعد لك رجلاً يقتلك؟

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ١ / ٢١٨، ٢١٩.
(٢) بحار الأنوار ٤٤ / ٣٤٤ ـ ميزان الحكمة ٧ / ٣٧٩.
(٣) الكامل لابن الأثير ج ٢ / ٥٣٨ ط دار إحياء التراث العربي بيروت ـ ميزان الحكمة ٧ / ٣٧٩. وجاء مثله في تاريخ الطبري ٦ / ٢٤٠ عامَ، وفي مقتل الخوارزمي ٢ / ٢٠٢ الفصل العاشر، ورواه أبو الفرج الأصفهاني في مقاتل الطالبيين ص٩٩.
وجاء في مسند أحمد ١ / ١٦٦ وفيض القدير ٣ / ١٨٦ والجامع الصغير للسيوطي ٤ / ١٢٣ وكنوز الحقائق بهامشه ١ / ٩٥ وكنز العمّال ١ / ٩٣ ح ٤٠٥ عن تاريخ الطبري وابن داود، ومستدرك الحاكم ٤ / ٣٥٢، ٣٥٣ قائلاً حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه، ومجمع الزوائد ١ / ٩٦. رووا ذلك عن الزبير ومعاوية وأبي هريرة.

قال: [ما] كنتِ لتفعلي فأنا في بيت أمان، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**قيّد الإسلام القتل**»؛ كيف أنا في حوائجك وما بيني وبينك؟ قالت: صلح، قال: فدعينا وإيّاهم حتّى نلقى ربّنا(١).

الفتك والغيلة عن طرق الشيعة:

١ ـ ما رواه ابن شهر آشوب عن أبي الصباح الكناني قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: انّ لنا جاراً من همدان يقال له الجعد بن عبدالله ليسبّ أمير المؤمنين عليه السلام أفتأذن لي أن أقتله؟ قال لي إإنّ الإسلام قيّد الفتك، ولكن دعه فستكفى بغيرك، قال: فانصرفت إلى الكوفة وإذا أنا بقائل يقول: وُجد الجعد بن عبدالله على فراشه مثل الزق المنفوخ ميتاً فذهبوا يحملونه إذا لحمه سقط عن عظمه فجمعوه على نطع وإذا تحته أسود فدفنوه(٢). وقال العلّامة المجلسي في شرح الحديث: بيان: قال الجزري: فيه الإيمان قيّد الفتك، أي الإيمان يمنع من الفتك كما يمنع القيد عن التصرف(٣).

٢ ـ ما رواه الكشّي رضى الله عنه بسنده عن محمّد بن قولويه والحسين ابن الحسن بن بندار القُمّي قالا حدثنا سعد بن عبدالله عن محمّد بن عيسى بن عبيد اليقطين عن إسحاق الأنباري قال: قال لي أبو جعفر الثاني عليه السلام ما فعل أبو السمهري لعنه الله يكذب علينا، ويزعم أنّه وابن أبي الزرقاء دعاة الينا، أشهدكم أني أتبرّأ إلى الله تعالى منهما، انّهما فتانان ملعونان، يا إسحاق أرحني منهما يرح الله بعيشك في الجنّة. فقلت له: جعلت فداك يحلّ قتلهما؟ فقال: «**إنهما فتّانان يفتنان النّاس، ويعملان في خيط رقبتي ورقبة موالي، فدماؤهما هدر للسلمين، وإيّاك والفتك، فإنّ الإسلام قد قيّد الفتك وأُشفِقُ إنّ قتلته ظاهراً أن تسأل لم قتلته؟ ولاتجد السبيل إلى تثبيت حجّة، ولا يمكنك إدلاء الحجة**

(١) أنساب الأشراف ج ٥ / ٢٧٣، أمر حُجْر بن عَديّ ومقتله.
(٢) مناقب ابن شهر آشوب ٤ / ٢٣٩.
(٣) بحار الأنوار ٤٧ / ١٣٧.

فتدفع ذلك عن نفسك، فيسفك دم مؤمن من أوليائنا بدم كافر، عليكم بالاغتيال». قال محمّد بن عيسى: فما زال إسحاق يطلب ذلك أن يجد السبيل إلى أنّ يغتالهما بقتل، وكانا قد حذراه لعنهما الله[1].

٣ ـ في كتاب الاختصاص: عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: **«من فتك بمؤمن يريد ماله ونفسه فدمه مباح للمؤمن في تلك الحال»**[2].

وفي الحديث كما هو ظاهر أنّ الفتك بالمؤمن يوجب إباحة دم الفاتك.

٤ ـ روى الصدوق بسنده عن ابن عبّاس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّه لمّا عَرَج بي ربّي أتاني النداء يا محمّد! قلت لبيك ربّ العظمة، إلى آخر الحديث، حيث ورد فيه أنّ الله أخبر نبيه صلى الله عليه وآله بجعل عليّ أخاً ووزيراً ووصيّاً له من بعده إلى أن قال: وقد جعلتُ له هذه الفضيلة وأعطيتُك أن أُخرج من صلبه أحد عشر مهديّاً كلهم من ذرّيتك من البكر البتول، آخر رجل منهم يصلّي خلفه عيسى بن مريم، يملأ الله الأرض عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً... قلت: إلهي فمتى يكون ذلك؟ فأوحى الله يكون ذلك إذا رُفع العِلْم، وظهر الجهل وكثر القرّاء وقلّ العمل، وكثر الفتك وقلّ الفقهاء الهادون وكثر فقهاء الضّلالة الخونة وكثر الشّعراء..[3].

فحيث ذكر كثرة الفتك في عداد الموبقات الّتي تحدث قبل ظهور الحجّة عليه السلام يُستفاد من الحديث ذمّه وأنّه من الموبقات ولكنّ الذي ذكر في كتاب (كمال الدين وتمام النّعمة) بدل كثر الفتك، جملة (كثر القتل)[4].

---

(١) اختيار معرفة الرجال٢ / ٨١٠، ٨١١.

(٢) الاختصاص / ٢٥٩ عن البحار ٧٩ / ٢٠١ ـ الفقيه ٤ / ٧٦، ٢٣٦ ـ وسائل الشيعة ح ١١ الباب ١ من أبواب حدّ المرتدّ.

(٣) بحار الأنوار ٥٢ / ٢٧٦، ٢٧٧ عن كتاب المحتضر للحسن بن سليمان نقلاً عن كتاب المعراج للشيخ الصّالح أبي محمّد الحسن بإسناده عن الصدوق.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة ج ١ / ٢٥ باب ٣٢ ح ١.

٥ ـ جاء في رسالة أمير المؤمنين عليه السلام إلى أحد عمّاله من أقربائه الذي خانه وسرق بيت المال توبيخاً له: «**أمّا بعد فإنّي كنت أشركتُكَ في أمانتي... فلمّا رأيتَ الزّمانَ على ابن عمّك قد كلب والعدوّ قد حَرِبَ وأمانةَ الناس قد خَزِيَتْ وهذه الأمّة قد فتكت وشغرت قلّبت لابن عمّك ظهر المجنّ ففارَقْتَه مع المفارقين...**»[1].

والشاهد في قوله (وهذه الأمّة قد فتكت) وقُرئت مبنية للمعلوم بمعنى أنّ الأُمّة قد خانت أمير المؤمنين عليه السلام كما قُرئت للمجهول بمعنى أنّ الأُمّة الإسلاميّة قد خان بها الظلمة، والنتيجة واحدة كما جاء في نسخة شرح ابن أبي الحديد[2] بالمجهول. وفي النسخة المخطوطة الباقية من القرن الخامس الموجودة في خزانة مخطوطات مكتبة آية الله السيّد المرعشي[3] جاءت الكلمة هكذا (فُتِلت) والظاهر هي (فُتكت) وفي حاشيتها توجد كلمة (فَتَكَت).

وجاء في نسخة حدائق الحقائق في شرح نهج البلاغة لقطب الدين الكيدُري البيهقي من أعلام القرن الخامس[4] (وهذه الأُمّة قد فُتِنت) ولكنّ جاء في الشرح (وفُتكت: أي قُتلت على غفلة وشَفِرَت اي تفرّقت).

وجاء في نسخة شرح ابن ميثم (قد فَنكت) والظاهر أنّه من سهو المطبعة. لأنّه قال في الشرح: والفتك: (القتل على غِرّة) والحال أنّ فنكت أي صارت ماجِنة ولم يتعرّض ابن ميثم للمجون.

٦ ـ روى المجلسي عن كتاب (العُدَدُ القويّة لدفع المخاوف اليوميّة) للشيخ رضيّ الدين علي بن يوسف بن المطهّر الحلّي من وصيّة لأمير المؤمنين عليه السلام لولده الحسن عليه السلام: كيف وأنّي بك يا بنيّ إذا صرت في قوم صبيّهم غاوٍ، وشابّهم فاتك،

(١) نهج البلاغة الكتاب رقم ٤١.
(٢) شرح ابن أبي الحديد ج ١٦ / ٦٢.
(٣) النسخة المخطوطة ص ٢٦٦.
(٤) حدائق الحقائق ج ٢ / ٤٨٧ رقم الكتاب ٤٠.

وشيخهم لايأمر بالمعروف ولاينهى عن المنكر، وعالِمُهم خَبٌّ موّاهٌ مستحوذٌ عليه هواه...»[١].

وحيث إنّ أميرالمؤمنين عليه السلام في مقام بيان مذمّة القوم المعاصرين لولده الحسن عليه السلام وذكر شابّهم بأنّه فاتك فالمقصود ذمّ هذه الصّفة لا محالة.

٧ ـ وممّا نُقل عن أميرالمؤمنين عليه السلام من الملاحم حيث يشير إلى حكومة بني أميّة ثمّ إلى بني العبّاس قوله عليه السلام: «**ويلٌ هذه الأمّة من رجالهم الشّجرة الملعونة الّتي ذكرها ربّكم تعالى، أوّلُهم خضراء وآخرهم هزماء، ثمّ يلي بعد أمر أُمّة محمّد** صلى الله عليه وآله **رجال أوّلهم أرأفُهم وثانيهم أفتكُهم، وخامسُهم كبشُهم وسابعُهم أعلمُهم...**»[٢].

قال المجلسي في بيان لتفسير تلك الخطبة: (وأمّا بنو العبّاس فلا يخفى على من راجع التواريخ أنّ أوّلهم وهو السّفاح كان أرأفهم، وأنّ ثانيهم وهو المنصور كان أفتكهم أي أجرأهم وأشجعهم وأكثرهم قتلاً للنّاس خدعة وغدراً، وأن خامسهم ـ وهو الرشيد ـ فكان كبشهم إذ لم يستقرّ ملك أحد منهم كاستقرار ملكه وأنّ سابعهم ـ وهو المأمون ـ كان أعلمهم...»[٣].

٨ ـ ما رواه الكُلَيْني بسنده عن اسماعيل بن عبدالله القرشي في حديثه أن رجلاً قال لأبي عبدالله عليه السلام: النّاصب يحلّ لي اغتياله؟ قال: «**أدّ الأمانة إلى من ائتمنك وأراد منك النصيحة ولو إلى قاتل الحسين** عليه السلام»[٤].

دراسة في إسناد أحاديث الفتك والغيلة:

أمّا الأحاديث التي وردت حول الفتك من طرق أهل السّنّة فيمكن أنّ

---

(١) بحار الأنوار ٧٧/ ٢٣٤.

(٢) المصدر السابق، ٤١/ ٣٢١،٣٢٢.

(٣) بحار الأنوار ج ٤١/ ٣٢٣.

(٤) الوسائل ج ١٩/ ٧٣، ح٤ باب٢ من أبواب وجوب أداء الأمانة أيّ البّر والفاجر من كتاب الوديعة.

توصف بالاستفاضة، مضافاً إلى أنّ حديث مسلم بن عقيل عن عليّ عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله في أنّ الإيمان قيّد (الفتك) وصفه الحاكم في المستدرك بأنّه صحيح على شرط مسلم ولم يخرّجه. إذاً فالحديث معتبر عندهم بلاشكّ ولا ريب. وأمّا الأحاديث الواردة من طرق الشيعة فيمكن أن توصف بالاستفاضة أيضاً، مضافاً إلى أنّ بعض تلك الرّوايات محكومة بالصحّة مثل رواية محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام فإن الشيخ الصدوق رواها بسنده عن الحسن بن محبوب عن أبي أيّوب عن محمّد بن مسلم. والظاهر أنّ أبا أيّوب هو الخزّاز الثقة بدليل رواية الحسن بن محبوب عنه وروايته عن محمّد بن مسلم وطريق الصدوق إلى الحسن بن محبوب صحيح. نعم إنّ ذلك الحديث مختصّ بحرمة الفتك بالمؤمن لا مطلقاً.

كما أنّ الرواية التي نقلها الكشي عن إسحاق الأنباريّ يمكن أن توصف بالحسنة بناءً على أنّ تلك الرواية تفيد مدحاً لإسحاق الأنباريّ حيث قال أبو عبدالله عليه السلام له: «**يا إسحاق أَرحني منهما يُرح الله عزّ وجلّ نبيك في الجنّة**»، إلاّ أنّ راوى تلك الرّواية هو نفس إسحاق، ولذلك ينبغي التّأمّل في حسن هذه الرّواية.

وعلى أيّ حال فثبوت الاستفاضة، خاصّة مع ضميمة ما ورد في نهج البلاغة، يكفي للقول باعتبار الرّواية.

دراسة في دلالة الأحاديث:

إنّ الأحاديث الواردة في الفتك والاغتيال يمكن تقسيمها إلى خمس طوائف من حيث الدّلالة:

الأولى: مادلَّ على حرمة الفتك بخصوص المؤمن، مثل ما رُوي صحيحاً في كتب العامّة عن مسلم بن عقيل عن عليّ عليه السلام عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**إنّ الإيمان قيّد الفتك فلا يفتِك مؤمنٌ بمؤمن**». وكذلك ما رُوي صحيحاً في كتب

الإماميّة عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال: «**من فتك بمؤمن يريد ماله ونفسه فدمه مباح للمؤمن في تلك الحال**».

الثانية: ما دلَّ على حرمة الفتك بصورة مطلقة مثل ما رُوي في عدّة أحاديث من كتب العامّة والخاصّة: انّ الإيمان قيّد الفتك، أو أنّ الإسلام قيّد الفتك. فإنّ كلمة (قيد) إن قرئت بالياء المشدّدة على الفعليّة من التقييد أو بدون تشديد على الإسميّة بمعنى المنع كما قال الجزري: الإيمان يمنع من الفتك كما يمنع القيد من التصرّف. وظاهر هذا المنع هو الحرمة مطلقاً سواء كان المفتوك به مؤمناً أو غير مؤمن، مستحقّاً للقتل أي مهدور الدّم كالحربيّ والمرتدّ والقاتل عمداً وسابّ النبيّ وما شاكلهم، أو لم يكن مستحقّاً لذلك فهو محقون الدّم.

الثالثة: الأحاديث الّتي يظهر منها ذمّ الفتك مطلقاً مثل ما ورد في نهج البلاغة (وهذه الأمّة فتكت) أو في الحديث القدسيّ في علائم ظهور المهديّ # (وكثر الفتك) أو قول أميرالمؤمنين عليه السلام لولده الحسن (وشابُّهم فاتك).

الرّابعة: ما دلّ على حرمة الاغتيال مثل ما رواه الكُلَيْني في الروضة من أنّ رجلاً قال لأبي عبدالله عليه السلام: النّاصب يحلّ لي اغتياله؟ إلى آخره.

الخامسة: ما دلّ على جواز الاغتيال مثل ما رواه الكشّي عن إسحاق الأنباريّ عن أبي جعفر الثاني في قوله عليه السلام: «**عليكم بالاغتيال**».

أمّا الطائفة الأولى فلا كلام فيها فإنّ الفتك بالمؤمن من مصاديق قتله وهو حرام قطعاً، بأيّ معنى فسّر الفتك، فهي خارجة عن محلّ النزاع.

وأمّا الطائفة الرابعة والخامسة حيث يظهر منهما التّعارض فيمكن الجمع بينهما بأنّ المقصود من النّاصبي الّذي لايحلّ اغتياله هو الّذي قد ائتمن المؤمن واطمأنَّ إليه فهو مستأمِن أو مؤمَّن ولايجوز الغدر به في الشريعة سواء كان في ماله أو نفسه. وأمّا الاغتيال المباح في رواية إسحاق الأنباريّ فهو ناظر إلى من كان

دمه هدراً باعتبار بدعته وإيذائه للأئمّة عليهم السلام ولكنّ قتله مجاهرةً يسبّب هلاك إنسان مؤمن وهو مرغوب عنه. وحيث إنّ قتله يتوقّف على الاغتيال، أيّ القتل سرّاً وخفيةً، وقتله ضروري لإماتة الباطل وإحياء الحقّ، لذلك أبيح الاغتيال وهولم يسبق بأمان أو استئمان.

والطائفة الثانية والثالثة تَصُبَّان في مصبّ واحد، وهذا هو محلّ النّزاع والكلام.

وذلك أنّ ظاهر تلك الأحاديث حُرمة الفتك مطلقاً في جميع أحواله وموارده. وقد تمسّك بهذا الإطلاق بعض الكتاب المعاصرين ونسب إلى الإسلام القول بحرمة الاغتيال والفتك مطلقاً حتّى بالنسبة إلى المرتدّ والسّابّ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ولا شكّ أنّ الأخذ بإطلاقه يتنافى مع الأحكام المسلّمة الفقهيّة الّتي أجمع عليها جميع الفقهاء من جميع المذاهب الإسلاميّة من قبيل قتل المرتدّ والسابّ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

والنصوص الدينيّة من القرآن والسّنّة تصرّح بمهدوريّة دم عدّة أشخاص منهم:

١ ـ الكافر الحربيّ حيث جاء في القرآن قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١] الشامل بإطلاقه جميع حالات المأمور بقتلهم سواء كانوا ملتفتين أو غافلين، مجاهرة أو سرّاً.

٢ ـ سبّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وعند الإماميّة يلحق سبّ الأئمة المعصومين عليهم السلام والسيّدة فاطمة الزهراء عليها السلام بسبّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم.

٣ ـ مدّعي النّبوّة.

٤ ـ ساحر المسلمين.

٥ ـ المرتدّ الفطريّ.

٦ ـ الغُلاة والدُّعاة إلى البِدَع.

٧ ـ قاتل المؤمن عمداً فيقتل قِصاصاً.

نعم إن قتل بعض هؤلاء يرجع إلى الحكومة الإسلاميّة. فيقتل بعد أن يثبت مثلاً ارتداده في المحكمة الشّرعيّة. وهكذا بالنسبة إلى الموارد الّتي ينهى فيها الحاكم الإسلاميّ من موقع الحكومة الشرعيّة ـ عدم إقدام آحاد المسلمين على سفك دماء المهدور ـ وفي غير تلك الموارد يجوز الإقدام على قتلهم مطلقاً سواء كان مجاهرة أوسرّاً. فإذا أردنا أن نأخذ بإطلاق النهي عن الفتك يلزم أن نرفع اليد عن تلك الأحكام المسلّمة، وهذا لايجوز قطعاً، ولذلك يلزم أن يُحمل على خصوص الفتك بالمستأمن والمؤمَّن وغيرهما ممّن كان له سبب من أسباب الأمان الشّرعي من إسلام أو ذمّة أو عهد أو إجارة أو جِوار أو استضافة شخص لآخر حيث يكون له أمانٌ عرفاً.

وهذا الحمْل عُرفيّ حيث اشتُهر: ما من عامَ إلاّ وقد خُصّ، وما من مطلَق إلاّ وقد قُيِّد، ولا حاجة حينئذ إلى القول بمجعوليّة الأخبار المطلقة كما قال البعض: (والأقرب عندي مجعوليّة أحاديث حرمة الفتك مطلقاً)[1].

شواهد الجمع العُرفي

ويشهد لهذا الجمع عدّة أمور:

١ ـ ما جاء في امتناع مسلم من الفتك بعبيد الله بن زياد من كراهيّة هانئ أن يقتل في منزله لأنّه كان ضيفاً له عرفاً.

٢ ـ ما جاء في رواية أبي الصّباح الكناني حيث قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ لنا جاراً من همدان يقال له الجعد بن عبدالله ليسبّ أمير المؤمنين عليه السلام أفتأذن لي أن أقتله؟ قال لي: «**إنّ الإسلام قيّد الفتك**...».

ويستفاد منه أنّ الأمان بالجوار كالأمان بالإجارة.

(١) ميزان الحكمة، الشيخ محمّد محمّدي الرّي شهري ج ٧ / ٣٧٩، مادّة الفتك.

٣ـ ما جاء في رواية الكُلَيْني في أنّه لايحِلّ اغتيال النّاصبي لأنّه ائتمنَ المؤمنَ فعليه أن يؤدّي إليه أمانته.

٤ ـ ما جاء من النّهي عن الغدر بمعنى نقض العهد منها:

أ ـ قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾.

ب ـ ما رواه الحاكم بسنده عن عمرو بن الحمق الخزاعيّ عن النبيّ ﷺ قال: «**إذا اطمأنَّ الرّجل إلى الرجل ثمّ قتله نُصِبَ له لواء غدر**» وقال الحاكم: صحيح ولم يخرجاه (أي الشيخان)[١].

ج ـ ما رواه البخاري عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «**ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثمّ غدر أو رجل باع حرّاً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره**»[٢].

د ـ ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري أنَّ النبيّ ﷺ قال: «**لكلّ غادر لواء عند إسته يوم القيامة يرفع له قدر غدره، ألا ولا غادر أعظم غدراً من أمير عامّة**»[٣].

هـ ـ ما جاء في عهد أميرالمؤمنين عليه السلام للأشتر لمّا ولّاه مصر: «... **فلا تغدرنّ بذمّتك، ولاتخيبنّ بعهدك، ولاتختلِنّ عدوّك فإنّه لايجترئ على الله إلّا جاهل شقي. وقد جعل الله عهده وذمّته أمناً أفضاه بين العباد برحمته وحريماً يسكنون إلى مَنَعتِه، ويستفيضون إلى جوَاره، فلا إدغال ولا مدالسة ولا خداع فيه، ولا تعقد عقداً تجوّز فيه العِلل، ولا تعوّلنّ على لحن قول بعد التأكيد والتوثقة. ولايدعونّك ضيقأمر لزمك فيه عهد الله إلى طلب انفساخه بغير الحقّ، فإنَّ صبرك على ضيق أمر ترجو انفراجه وفضل عاقبته، خيرٌ من**

---

(١) المستدرك ٤ / ٣٥٢،٣٥٣.

(٢) رياض الصالحين من كلام سيّد المرسلين للحافظ النووي ص ٥٨٠ ط مكتبة الغزالي دمشق ـ بيروت.

(٣) المصدر السابق.

غَدر تخاف تبعته، وأن تحيط بك من الله فيه طِلبَة، ولاتستقبل فيها دنياك ولا آخرتك»(١).

و ـ ومن خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام وفيها ينهى عن الغدر ويحذّر منه: «**أيّها الناس، إنّ الوفاء توأم الصّدق، ولا أعلم جُنّةً أَوْقَى منه، وما يغدِر من عَلِمَ كيف المَرجِع، ولقد أصبحنا في زمان قد اتّخذ أكثر أهله الغدرَ كَيْساً ونسبهم أهلُ الجهل فيه إلى حُسْن الحيلة. ما لَهُم! قاتلهم الله! قد يرى الحُوَّل القُلّبُ وجه الحيلة ودونها مانع من أمر الله ونهْيه، فيدعُها رأي عينٍ بعد القدرة عليها، وينتهزُ فرصتها من لاحريجةَ له في الدين»**(٢).

ز ـ ومن كلام له عليه السلام في معاوية: «**والله ما معاوية بأدهى منّي، ولكنّه يغدِر ويَفْجُر. ولولا كراهيَة الغدر لكنت من أدهى النّاس، ولكن كلُّ غُدَرَةٍ فُجَرَة، وكلّ فُجرَةٍ كُفَرَة ولكلّ غادرٍ لواء يُعرف به يوم القيامة. والله ما أُستَغفَلُ بالمكيدة، ولا أُستغمزُ بالشديدة»**(٣).

٥ ـ تعبير السّيدة فاطمة عليها السلام عن بطولات عليّ عليه السلام في مقارعة المشركين بالفتك. فقد روى ابن شهرآشوب في مناقبه انه: دخلت أمّ سلمة على فاطمة عليها السلام فقالت لها: كيف أصبحتِ عن ليلتك يا بنت رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قالت: «**أصبحتُ بين كمد وكرب، فقد النبيّ وظلم الوصيّ، هتك والله حجابه، من أصبحت امامته مقبضة [مقتضبة] على غير ماشرع الله في التنزيل، وسنّها النبيّ صلى الله عليه وآله في التأويل. ولكنّها أحقادُ بدريّة، وترات احديّة، كانت عليها قلوب النفاق مكتمنة لا مكان الوشاة، فلمّا استهدف الأمر أرسلت علينا شآبيب الأثار من مخيلة الشّقاق فيقطعوتر الإيمان من قسيّ صدورها، ولبئس ــ**

(١) نهج البلاغة؛ الكتاب رقم ٥٣.
(٢) نهج البلاغة خطبة ٤١.
(٣) نهج البلاغة الخطبة ٢٠٠.

على ما وعد الله من حفظ الرّسالة وكفالة المؤمنين ـ أحرزوا عائدتهم غرور الدنيا بعد استنصار [انتصار]، ممّن فتك بآبائهم في مواطن الكروب، ومنازل الشهادات»[1].

فلو كان الفتك مطلقاً مذموماً لّما عبّرت السّيدة فاطمة عليها السلام عن مواقف أمير المؤمنين عليه السلام البطوليّة بالفتك في المشركين. في مواطن الكروب والحروب.

وبعبارة أخرى يمكن أن يُقال بأنّ الفتك في حدّ ذاته لايقتضي الحُسْنَ والمدح ولا القبح والذّم، فليس هو كالعدل حيث يقتضي بذاته الحسن والظلم حيث يستلزم القبح، بل هو تابع للملازمات والملابسات كما يقال بأنّ ضرب اليتيم تأديباً حسن، وظلماً قبيح، وكذلك الفتك: فإن استعمل في طريق الحقّ، فيُحمد عليه كما مدحت به السيدة الزهراء عليها السلام عليّاً، وإن استعمل في طريق الباطل والظلم فيُذمّ عليه. والفتك اذا كان مسبوقاً بأمان للمفتوك به فهذا من مصاديق الظلم ولذلك قد نُهي عنه.



(١) مناقب آل أبي طالب عليه السلام ـ ح ٢ / ٢٣٤ ـ بحار الأنوار ٤٣ / ١٥٦، ١٥٧.

نماذج من سيرة رسول الله ﷺ في اغتيال بعض الطّغاة

وممّا يمكن أن يستشهد به على ذلك الإجماع هو سيرة رسول الله ﷺ حيث دلّت على أمره باغتيال بعض المشركين واليهود الّذين كانوا مصدر الخطر على الإسلام والإرهاب للمسلمين.

وهنا نشير إلى نماذ ج من تلك السيرة الشريفة.

وهذه الموارد كلّها ليست شاملةً للفتك المسبوق بالأمان، منها:

١ ـ قتل كعب بن الأشرف اليهوديّ:

قال ابن الأثير: وفي هذه السّنّة (الثالثة) قُتل كعب بن الأشرف، وهو أحد بني نَبهان من طيِّئ، وكانت أمّه من بني النّضير، وكان قد كبُر عليه قتل من قُتِل ببدر من قريش، فسار إلى مكّة وحرّض على رسول الله ﷺ، وبكى أصحاب بدر، وكان يشبّب بنساء المسلمين حتى آذاهم، فلمّا عاد إلى المدينة قال رسول الله ﷺ: مَن لي من ابن الأشرف؟ فقال محمّد بن مَسلَمة الأنصاري: أنا لك به، أنا أقتله. قال: فافعل إن قدرت على ذلك. قال: يا رسول الله لابدّ لنا ما نقول، قال: قولوا ما بدا لكم، فأنتم في حِلّ من ذلك.

فاجتمع محمّد بن مَسلمة وسِلكان بن وَقش، وهو أبو نائلة، والحارث بن أوس بن مُعاذ، وكان أخا كعب من الرّضاعة[1] وعبّاد بن بشر، وأبو عبيس بن جَبر، ثمّ قدّموا إلى ابن الأشرف أبا نائلة، فتحدّث معه ثمّ قال له: يا ابن الأشرف قد جئتك لحاجة فاكتمها عليّ. قال: أفعل. قال: كان قدوم هذا الرّجل شؤماً

(١) وقال الواقدي في مغازيه: كان أبو نائلة ومحمد بن مسلمة أخويه من الرضاعة.

على العرب، قطع عنّا السُّبل حتّى ضاعت العيال وجهدت البهائم. فقال كعب: قد كنتُ أخبرتك بهذا. قال أبو نائلة: وأريد أن تبيعنا طعاماً ونرهنك ونوثّق لك ونُحسن في ذلك. قال ترهنوني أبناءكم؟ قال: أردت أنّ تفضحنا، إنّ معي أصحابي على مثل رأيي تبيعهم وتحسن ونجعل عندك رهناً من الحلقة ما فيه وفاء، وأراد أبو نائلة بذكر الحلقة، و هي السلاح، أن لاينكر السلاح إذا جاء مع أصحابه. فقال: إنّ في الحلقة لوفاء.

فرجع أبو نائلة إلى أصحابه فأخبرهم، فأخذوا السلاح وساروا إليه، وشيّعهم النبيّ ﷺ إلى بقيع الغرقد ودعا لهم. فلمّا انتهوا إلى حصن كعب هتف به أبو نائلة، كان كعب قريب عهدٍ بعُرس، فوثب إليه، وتحدّثوا ساعة، وسار معهم إلى شعب العجوز، ثمّ إنّ أبا نائلة أخذ برأس كعب وشمّ بيده وقال: ما رأيتُ كاللّيلة طيباً أعرف قطّ. ثمّ مشى ساعة وعاد لمثلها حتّى اطمأن كعب، ثمّ مشى ساعة وأخذ يقود رأسه ثمّ قال: اضربوا عدو الله! فاختلفت عليه أسيافهم فلم تُغن شيئاً. قال محمّد بن مسلَمة: فذكرتُ مِغولاً (حديدة دقيقة لها حد ماض) في سيفي فأخذته، وقد صاح عدوّ الله صيحة لم يبق حولنا حصن إلاّ أوقدت عليه نار، قال: فوضعتهُ في تَندوئته ثمّ تحاملتُ عليه حتى بلغت عانته ووقع عدوّ الله.

وقد أصيب الحارث بن أوس بن مُعاذ، أصابهُ بعض أسيافنا، قال: فخرجنا على بُعاث وقد أبطأ علينا صاحبنا، فوقعنا له ساعة وقد نزفه الدم، ثمّ أتانا فاحتملناه وجئنا به النبيّ ﷺ فأخبرناه بقتل عدو الله، وتفَلَ على جرح صاحبنا وعُدنا إلى أهلينا فأصبحنا وقد خافت يهود، ليس بها يهوديّ إلاّ وهو يخاف على نفسه[1].

٢ ـ قتل ابن سُنينة اليهوديّ:

قال ابن الأثير: وقال رسول الله ﷺ: من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه فوثب مُحيِّصة بن مسعود على ابن سُنَينة اليهوديّ وهو من تجار يهود، فقتله

(١) الكامل لابن الأثير ج١ / ٥٤٣-٥٤٥ حوادث السنّة الثالثة من الهجرة، طبع دار إحياء التراث بيروت.

وكان يبايعهم، فقال له أخوه حُوَيِّصة، وهو مشرك: يا عدو الله قتلته! أما والله لربّ شحم في بطنك من ماله! وضربه، فقال: مُحيّصة: لقد أمرني بقتله من لو أمرني بقتلك لقتلتك. قال: فوالله إنّ كان لأوّل أسلام حويّصه، فقال: إنّ ديناً بلغ بك ما أرى لَعجَب. ثمّ أسلم»[١].

٣ - قتل أبي رافع سلّام بن أبي الحُقيق اليهوديّ:

قال ابن الأثير: في هذه السّنّة (الثالثة) في جمادي الآخرة قتل أبو رافع سلّام ابن أبي الحُقيق اليهوديّ، وكان يظاهر كعب بن الأشرف على رسول الله ﷺ فلمّا قُتل كعب بن الأشرف، وكان قَتَلتهُ من الأوس، قالت الخزرج: والله لايذهبون بها علينا عند رسول الله ﷺ، وكانا يتصاولان تصاوُل الفحلين، فتذاكر الخزرج مَن يعادي رسول الله ﷺ، كابن الأشرف، فذكروا ابن أبي الحُقَيق وهو بخيبر، فاستأذنوا رسول الله ﷺ في قتله، فأذن لهم، فخرج إليه من الخزرج عبدالله بن عتيك ومسعود بن سنان وعبدالله بن أُنَيس وأبو قتادة وخُزاعي بن الأسود حليف لهم وأمَّرَ عليهم عبدالله بن عَتيك، فخرجوا حتى قدموا خيبر فأتوا دار أبي رافع ليلاً، فلم يَدعوا باباً في الدّار إلاّ أغلقوه على أهله، وكان في عُلّيّة فاستأذنوا عليه، فخرجت امرأته فقالت: مَن أنتم؟ قالوا: نفر من العرب يلتمسون الميرة. قالت: ذاك صاحبكم فادخلوا عليه، فدخلوا. فلمّا دخلوا أغلقوا باب العليّة ووجدوه على فراشه وابتدروه. فصاحت المرأة. فجعل الرجل منهم يريد قتلها، فيذكر نهيَ النبيّ ﷺ، إيّاهم عن قتل النّساء والصّبيان، فيمسك عنها، وضربوه بأسيافهم وتحامل على (عليه) عبدالله بن أنيس بسيفه في بطنه حتى أنفذه، ثم خرجوا من عنده. وكان عبدالله بن عَتيك سيّئ البصر، فوقع من الدرجة فوُشئت رجلُه وشْأً[٢] شديداً، فاحتملوه فاختفوا، وطلبتهم يهود في كلّ وجه فلم يروهم، فرجعوا إلى

---

(١) الكامل لابن الأثير ج١ / ٥٤٣-٥٤٥ حوادث السّنّة الثالثة من الهجرة، طبع دار إحياء التراث بيروت ص ٥٤٥.

(٢) قال في المنجد: وُشِئَت يده: أصابه وهن وهو لايبلغ أن يكون كِسْراً.

صاحبهم، فقال المسلمون: كيف نعلم أنّ عدوّ الله قد مات؟ فعاد بعضهم ودخل في الناس فرأى الناس حوله وهو يقول: لقد عرفت صوت ابن عَتيك، ثمّ قلت: أين ابن عتيك؟ ثمّ صاحت امرأته وقالت: مات والله. قال: فما سمعت كلمة ألذّ إلى نفسي منها. ثمّ عاد إلى أصحابه وأخبرهم الخبر وسمع صوت النّاعي يقول: أنعى أبا رافع تاجر أهل الحجاز. وساروا حتى قدموا على النبيّ ﷺ، واختلفوا في قتله. فقال رسول الله ﷺ: هاتوا أسيافكم، فجاؤوا بها، فنظر إليها، قال: «**لسيف عبدالله بن أُنيس هذا قتله، أرى فيه أثر العظام**»[١]. ثمّ ذكر ابن الأثير رواية أخرى في تنفيذ قتله.

٤ ـ إرسال عمرو بن أميّة لقتل أبي سفيان:

بعد وقعة الرّجيع التي غدر فيها رهط من المشركين المرتبطين بقريش بقرّاء القرآن، فقتلوا بعضهم وباعوا الباقين إلى قريش، فقتلهم القرشيون بقيادة أبي سفيان صبراً، فقد جعلوا خبيباً وابن الدّثة في التنعيم خارج الحرم، صمّم رسول الله ﷺ في السّنة الرابعة من الهجرة على قتل أبي سفيان.

قال ابن الأثير: لمّا قُتل عاصم وأصحابه بعث رسول الله ﷺ، عمرو بن أميّة الضَّمْري إلى مكّة مع رجل من الأنصار وأمرهما بقتل أبي سفيان بن حرب، قال عمرو: فخرجت أنا ومعي بعير لي وبِرِجل صاحبي علّة، فكنتُ أحمله على بعيري حتى جئنا بطن يأجج[٢]، جعلنا بعيرنا في الشِّعب، وقلت لصاحبي: انطلق بنا إلى أبي سفيان لنقتله، فإن خشيت شيئاً فالحَقْ بالبعير فاركبه والحق برسول الله ﷺ وأخبره الخبر وخلّ عنّي. وأوعَلَ بالبلد يحثّ السباق.

فدخلنا مكّة ومعي خنجر قد أعددته إن عاقني إنسان ضربته به، قال لي صاحبي: هل لك أن نبدأ فنطوف ونصلّي ركعتين؟ فقلت: إنّ أهل مكّة يجلسون

---

(١) الكامل، ابن الأثير ج ١ / ٥٤٦، حوادث السنة الثالثة من الهجرة.
(٢) موضع على ثمانية أميال من مكّة.

بأفنيتهم، وأنا أعرف بها. فلم نزل حتى أتينا البيت فطفنا وصلّينا ثمّ خرجنا فمررنا بمجلس لهم، فعرفني بعضهم فصرخ بأعلى صوته: هذا عمرو بن أميّة! فثار أهل مكّة إلينا وقالوا: ما جاء إلّا لشرّ، وكان فاتكا متشيطناً في الجاهليّة، فقلت لصاحبي: النجاء! هذا الذي كنت أحذر، أمّا أبو سفيان فليس إليه سبيل، فانجُ بنفسك. فخرجنا نشتدّ حتى صعدنا الجبل فدخلنا غاراً فبتنا ليلتنا ننظر أن يسكن الطلب. قال: فوالله إنّي لفيه إذ أقبل عثمان بن مالك التيمّي يختل بفرس له، فقام على باب الغار، فخرجتُ إليه فضربته بالخنجر، فصاح صيحةً أسمع أهل مكّة، فأقبلوا إليه ورجعتُ إلى مكاني، فوجدوه وبه رمق وقالوا: مَن ضَربك؟ قال: عمرو بن أميّة، ثمّ مات ولم يقدر يُخبرهم بمكاني وشغلهم قتل صاحبهم عن طلبي، فاحتملوه ومكثنا في الغار يومين حتى سكن عنّا الطلب، ثمّ خرجنا إلى التّنعيم، فإذا بخشبة خُبيب وحوله حرس، فصعدتُ خشبته واحتملته على ظهري، فما مشيتُ به إلّا نحو أربعين خطوة حتى نذروا بي فطرحته، فاشتدّوا في أثري، فأخذت الطريق ورجعوا. وانطلق صاحبي فركب البعير وأتى النبيّ ﷺ فأخبره، وأمّا خُبَيب فلم يُرَ بعد ذلك وكأنّ الأرض ابتلعته.

قال: وسرتُ حتى دخلت غاراً بضَجَنان ومعي قوسي وأسهمي، فبينا أنا فيه إذ وصل علَيَّ رجُلٌ من بنى الدُّئل أعور طويل يسوق غنماً فقال: من الرجل؟ قلت: من بني الدّئل، فاضطجع معي ورفع عقيرته يتغنّى ويقول:

ولستُ بمسلمٍ ما دمتُ حيّاً
ولستُ أَدينُ دينَ المسلمينا

ثمّ نام فقتلته ثمّ مررتُ، فإذا رجلان بعثتهما قريش يتجسّسان أمر رسول الله ﷺ فرميتُ أحدهما بسهم فقتلته واستأسرت الآخر، فقدمتُ على النبيّ ﷺ وأخبرته الخبر، فضحك ودعا لي بخير[١].

(١) الكامل لابن الأثير ج١ / ٥٦٢،٥٦١ ـ حوادث السنة الرابعة.

٥ ـ الفتك بالأَسْوَد العَنْسيّ:

الأسْود العَنْسيّ كان ممّن ادّعى النبوة في اليمن وأظهر مرامه حينما طلب مبعوثو النبيّ ﷺ الزكاة من أهل تلك الدّيار فكتب إليهم الأسْود: أمسكوا علينا ما أخذنا من أرضنا(١). وفي السّنّة العاشرة ظهر وكان له شيطان يخبره بالمغيّبات فضلّ به كثير من الناس وكان بين ظهوره وقَتله نحوٌ من أربعة أشهر. ولكن استطارت فتنته استطارة النار، وتطابقت عليه اليمن والسواحل كجاد عثر والشريحة والجرادة وغلافقة وعدن وامتدّ إلى الطائف وبلغ جيشه سبعمائة فارس(٢).

واسم الأسْود عَيهلة بن كعب بن عوف العَنسي فادّعى النبوّة وكان مستعبداً يريهم الأعاجب فاتّبعه مَذحج وكانت ردّة الأسود أوّل ردّة في الإسلام على عهد رسول الله ﷺ. وكان اوّل من اعترض الأسْود الكاذبَ شَهر وفيروز وداذويه. وكان الأسود تزوّج امرأة شَهْر بن باذان بعد قتله وهي ابنة عمّ فيروز. وخاف من بحضرموت من المسلمين أن يبعث إليهم جيشاً أو يظهر بها كذّاب مثل الأسود، وجاء إليهم والي من باليمن من المسلمين. وكتب النّبي ﷺ، يأمرهم بقتال الأسود فقام مُعاذ في ذلك وقويت نفوس المسلمين، وكان الذي قدم بكتاب النبيّ ﷺ، وَبرُ بن يُحنّس الأزري، قال جشنَس الديلميّ: فجاءتنا كتب النبيّ ﷺ، يأمرنا بقتاله إمّا مصادمة أو غيلةً، يعني إليه إلي فيروز وداذويه، وأن نكاتب من عنده دين، فعملنا في ذلك، فرأينا أمراً كثيفاً...

قال: فدخلت على أزاد وهي امرأته التي تزوّجها بعد قتل زوجها شهر ابن باذان، فدعوتها إلى ما نحن عليه وذكّرتها قتل زوجها شهر وإهلاك عشيرتها وفضيحة النّساء. فأجابت وقالت: والله ما خلق الله شخصاً أبغض إليّ منه، ما يقوم لله على حقّ ولاينتهي عن محرّم، فأعلموني أمركم أخبركم بوجه الأمر...

---

(١) تاريخ الطبري ٢ / ٢٢٩.

(٢) شذرات الذهب لأبي الفلاح عبدالحيّ ابن العماد الحنبلي ج ١ / ١٤.

فاجتمعنا على أن أعود إلى المرأة فاخبرها بعزيمتنا ونأخذ رأيها، فأتيتها فأخبرتها، فقالت: هو متحرّز وليس من العصر شيء إلاّ والحرس محيطون به غير هذا البيت، فإنّ ظهره إلى مكان كذا وكذا، فإذا أمسيتم فانقبوا عليه فإنّكم من دون الحرس وليس دون قتله شيء وستجدون فيه سِراجاً وسلاحاً... فلمّا أمسينا عملنا في أمرنا وأعلمنا أشياعنا وعجلنا عن مراسلة الهمدانييّن والحميريين فنقبنا البيت [من خارج] ودخلنا، وفيه سِراج تحت صُفة واتّقينا بفيروز وكان أشدّنا فقلنا: انظر ماذا ترى، فخرج ونحن بينه وبين الحرس، فلمّا دنا من باب البيت سمع غطيطاً شديداً والمرأة قاعدة، فلمّا قام على باب البيت أجلسه الشيطان وتكلّم على لسانه وقال: مالي ولك يا فيروز! فخشي إن رجع أن يهلك وتهلك المرأة فعاجله وخالطه وهو مثل الجمل فأخذ برأسه فقتله ورقّ عنه ووضع ركبته في ظهره فدقّه ثمّ قام ليخرج ، فأخذت المرأة بثوبه وهي ترى أنّه لم يقتله. فقال: قد قتلته وأرحتك منه، وخرج فأخبرنا. فدخلنا معه، فخاركما يخور الثور، فقطعت رأسه بالشفرة، وابتدر الحرس المقصورة يقولون: ما هذا؟ فقالت المرأة: النبيُّ يوحَى إليه! فحمدوا.و قعدنا نأتمر بيننا، فيروز وداذويه وقيس، كيف نخبر أشياعنا، فاجتمعنا على النّداء. فلمّا طلع الفجر نادَينا بشعارنا الذي بيننا وبين أصحابنا، ففرع المسلمون والكافرون، ثمّ نادينا بالأذان فقلت: أشهد أن محمّداً رسول الله وأنّ عَيهلة كذّاب ! وألقينا إليهم رأسه، وأحاط بنا أصحابه وحرسه وشنّوا الغارة وأخذوا صبياناً كثيرة وانتهبوا. فنادينا أهل صنعاء مَنْ عِندَه منهم فأمسكه ففعلوا. فلمّا خرج أصحابه فقدوا سبعين رجلاً، فراسلونا وراسلناهم على أنّ يتركوا لنا ما في أيديهم ونترك ما في أيدينا، ففعلنا ولم يظفروا منّا بشيء وتردّدوا في ما بين صنعاء ونجران. وتراجع أصحاب النبيّ ﷺ إلى أعمالهم، وكان يصلّي بهم مُعاذ ابن جبل، وكتبنا إلى رسول الله ﷺ، نخبره وذلك في حياته.

وأتاه الخبر من ليلته، وقدمت رسلنا، وقد توفّي رسول الله ﷺ، فأجابنا

أبو بكر. قال ابن عمر: أتى الخبر عن السماء إلى النبيّ ﷺ في الليلة التي قتل فيها، فقال: «**قُتل العَنْسيّ، قتله رجل مبارك من أهل بيت مباركين**»، قيل: من قتله؟ قال: «**قتله فيروز**»[1].

نماذج من سيرة الأئمّة عليهم السلام في الأمر باغتيال مهدوري الدم

وممّا يشهد على الإجماع المذكور من أنّ الفتك ليس بجرم مطلقاً، بل هو كذلك في مالوسبقه أمان فقط، نماذج من سيرة الأئمة عليهم السلام حيث أمروا في بعض الظروف أشياعهم باغتيال مروّجي البدِع أو مدّعي النبوّة وما شاكل ذلك ممّا يوجب هدر الدّم، منها:

١ ـ قَتْل فارس بن حاتم المبدع:

١ ـ روى محمّد بن عمر بن عبدالعزيز الكشّي في (كتاب الرجال) عن الحسين بن الحسن بن بندار، عن سعد بن عبدالله، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، أنّ أبا الحسن عليه السلام أهدر مقتل فارس بن حاتم، وضمن لمن يقتله الجنّة، فقتله جنيد، وكان فارس فتّاناً يفتن النّاس ويدعوهم إلى البدعة، فخرج من أبي الحسن عليه السلام: «**هذا فارس يعمل من قبلي فتّاناً داعياً إلى البدعة ودمه هَدْر لكلّ من قتله فَمَنْ هو الذي يريحني منه ويقتله، وأنا ضامن له على الله الجنّة؟**»[2].

٢ ـ وجاء في رجال الكشّي أيضاً عن جنيد قال: سمعته أنا بعد ذلك من حينه أرسل إلي أبو الحسن العسكري عليه السلام يأمرني بقتل فارس بن حاتم لعنه الله فقلت لأخي: أسمعته منه يقول لي ذلك يشافهني به قال: فبعث اليّ فدعاني فصرت إليه فقال: آمرك بقتل فارس بن حاتم. فناولني دراهم من عنده وقال: اشتر بهذه سلاحاً فاعرضه عليّ فاشتريت سيفاً فعرضته عليه فقال: ردّ هذا وخذ غيره، قال: فرددته وأخذت مكانه ساطوراً فعرضته عليه، فقال: هذا نعم، فجئت إلى فارس، وقد

---

(١) الكامل لابن الأثير ج٢ / ١٧-٢٠ حوادث سنة ١١.

(٢) وسائل الشيعة ج ١١ / ٥٤٢ ح ١ باب ٦ من أبواب حدّ المحارب.

خرج من المسجد بين الصلاتين المغرب والعشاء، فضربت على رأسه فصرعته فثنيت عليه فسقط ميتاً، وقعت الصيحة فرميت الساطور من يدي واجتمع الناس وأخذوا يدورون إذ لم يوجد هناك أحد غيري فلم يروا معي سلاحاً ولا سكيناً وطلبوا الزّقاق والدور فلم يجدوا شيئاً ولم يروا أثر الساطور بعد ذلك[1].

٣ ـ وروى الكشّي أيضاً عن الحسين بن الحسن بن بندار عن سهل بن زياد في حديث أنّ أبا الحسن العسكريّ عليه السلام كتب إلى بعض أصحابنا في كتاب في حقّ الغلاة قال: «**وإن وجدت من أحد منهم خلوةً فاشرخ رأسه بالصّخرة**»[2].

٤ ـ وروى الكُلَيْني عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن حمّاد بن عثمان، عن ابن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ بزيعاً يزعم أنّه نبيّ فقال: «**إن سمعته يقول ذلك فاقتله**»، قال: فجلست إلى جنبه غير مرّة فلم يمكنّي ذلك[3].

ملحوظة مُهمّة في مسألة الاغتيال

ينبغي الالتفات إلى هذه النقطة وهي أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السلام لايأمرون بقتل أحد إلّا إذا اقتضت الضرورة لذلك، ولم تكن تترتب عليه أيّ مفسدة للمسلمين ولم تكن مندوحة عن ذلك مثل ما إذا أمكن هداية ذلك الشخص المنحرف. وأمّا إذا أمكن ذلك فلايسمحون لأحد اقتراف القتل، وإن كان ذلك الشخص مهدور الدم ويستحقّ القتل، وكذلك إذا كان في قتله مفسدة على المؤمنين. وبعبارة أخرى يعتبر تنفيذ حكم الإعدام على من يستحقّه بعنوان (آخر الدّواء الكيّ)، كما أنّهم لايرضون لمن يقوم باغتيال المستحقّ لذلك من دون إذن شرعيّ.

وإليك نماذج من ذلك:

(١) رجال الكشّي ص ٣٢٥ ـ وسائل الشيعة ح ١٨ / ٥٤٢ في الحاشية.

(٢) رجال الكشّي ص ٣٢٢ ح ٣ ـ وسائل الشيعة ١٨ / ٥٥٤ ح ٧ باب ٦ من أبواب حدّ المرتدّ.

(٣) الفروع من الكافي ج ٧/ ٢٥٨ ح١٣ والتهذيب ج ١٠ / ١٤١ ح٢٣٠ ـ وسائل الشيعة ج ١٨ / ٥٥٥.

١ ـ ما رواه الطبرسي في أعلام الورى والشيخ المفيد في الإرشاد عن الحسن ابن محمّد عن جدّه عن غير واحد من أصحابه ومشايخه أنّ رجلاً من ولد عمر ابن الخطّاب كان بالمدينة يؤذي أباالحسن موسى عليه السلام ويسبّه إذا رآه، ويشتم عليّاً، فقال له بعض حاشيته يوماً: دعنا نقتل هذا الفاجر، فنهاهم عن ذلك أشدّ النهي وزجرهم وسأل عن العمري فذكر أنّه يزرع بناحيةٍ من نواحي المدينة؛ فركب إليه فوجده فيمزرعة له، فدخل المزرعة بحماره فصاح به العمري: لاتوطئ زرعنا فتوطّأه عليه السلام بالحمار، حتّى وصل إليه، ونزل وجلس عنده، وباسطه وضاحكه، وقال له: كم عزمت على زرعك هذا؟ قال: مائة دينار، قال: فكم ترجو أن تصيب؟ قال: لست أعلم الغيب. قال له: إنّما قلت كم ترجو أن يجيئك فيه؟ قال: أرجو أن يجيء مائتا دينار.

قال: فأخرج له أبو الحسن عليه السلام صرّة فيها ثلاثمائة دينار، وقال هذا زرعك على حاله، والله يرزقك فيه ما ترجو قال: فقام العمريّ فقبّل رأسه وسأله أن يصفح ما فرط منه فتبسّم إليه أبو الحسن وانصرف، قال: وراح إلى المسجد فوجد العمريّ جالساً فلمّا نظر إليه قال: الله أعلم حيث يجعل رسالته قال: فوثب أصحابه إليه فقالوا له: ماقضيتّك؟ قد كنت تقول غير هذا قال: فقال لهم: قد سمعتم ما قلتُ الآن، وجعل يدعو لأبي الحسن عليه السلام فخاصموه وخاصمهم، فلمّا رجع أبو الحسن إلى داره قال لجلسائه الّذين سألوه في قتل العمري: أيّهما كان خيراً؟ ما أردتم؟ أم ما أردتُ؟ إنّني أصلحت أمره بالمقدار الذي عرفتم، وكفيت به شرّه[1].

٢ ـ ما رواه الحميريّ عن الريّان قال: دخلت على العباسيّ[2] يوماً فطلب دواةً

(١) بحار الأنوار ج٤٨ / ١٠٢، ١٠٣

(٢) الظاهر أنّ المقصود من العباسي هو هشام بن ابراهيم. جاء في عيون أخبار الرّضا عليه السلام حولهذا الشخص وسبب تسميته بالعباسي: وكان هشام بن إبراهيم الرّاشد كالهَمداني من أخصّالنّاس عند الرّضا عليه السلام من قبل أنّ يُحمَل، وكان عالماً أديباً لبيباً، وكانت أمور الرّضا عليه السلامتجرى من عنده وعلى يده وتصير الأموال من النّواحي كلّها إليه حتى حمل أبي الحسن عليه السلام،فلمّا حُمِل أبو الحسن عليه السلام=

وقرطاساً بالعجلة، فقلت: ما لك؟ فقال: سمعت من الرّضا عليه السلام أشياء أحتاج أن أكتبها لا أنساها، فكتبها، فما كان بين هذا وبين أن جاءني بعد جمعة في وقت الحرّ وذلك بمروَ، فقلت: من أين جئتنا؟

فقال: من عند هذا! قلت: من عند المأمون؟ قال: لا. قلت: من عند الفضل ابن سهل؟ قال: لا، من عند هذا. فقلت: من تعني؟ قال: من عند عليّ بن موسى. فقلت: ويلك خُذِلْتَ أيُّ شيء قصّتك؟ فقال: دعني من هذا، متى كان آباؤه يجلسون على الكراسي حتى يُبايع لهم بولاية العهد كما فعل هذا؟ فقلت: ويلك استغفر ربّك. فقال: جاريتي فلانة أعلم منه. ثمّ قال: لو قلت برأسي هكذا لقالت الشيعة برأسها. فقلت: أنت رجل ملبوس عليك إنّ من عقد (عقيدة) الشيعة أن لو رأوه وعليه إزار مصبوغ وفي عنقه كرّ[1] يُضرَب حول هذا العسكر، لقالوا ما كان في وقت من الأوقات أطوع لله جلّ وعزّ من هذا الوقت، وما وسعه غير ذلك. فسكت ثمّ كان يذكره عندي وقتاً بعد وقت.

فدخلت على الرّضا عليه السلام فقلت له: إنّ العبّاسيّ يسمعني فيك ويذكرك، وهو كثيراً ما ينام عندي ويُقيل، فترى أن آخذ بحلقه وأعصره حتّى يموت، ثمّ أقول: مات ميتة فجأة؟

فقال: ونفض يديه ثلاث مرّات: لا يا ريّان، لا يا ريّان، لا يا ريّان. فقلت له: إنّ الفضل بن سهل هو ذا يوجّهني إلى العراق في أموره، والعبّاسيّ خارج

=اتّصل هشام بن إبراهيم بذي الرياستين والمأمون فحظي بذلك عندهما، وكان لايُخفي عليهما من أخباره شيئاً.
فولّاه المأمون حجابة الرّضا، فكان لايصل إلى الرّضا عليه السلام إلاّ من أحبّ، وضيّق على الرضا عليه السلام وكان من يقصده من مواليه لايصل اليه، وكان لايتكلّم الرّضا عليه السلام في داره بشيءٍ الّا أورده هشام على المأمون وذي الرياستين وجعل المأمون العبّاسي ابنه في حِجر هشام وقال: أدّبه فسمّي هشام العباسي لذلك. عيون أخبار الرّضا عليه السلام ج ٢ / ٣٤٧ ط دارالكتب الإسلاميّة. طهران ١٣٨٠ ش.

(١) قيل في معنى الكلمة إنّها حبل يعقد له على النخلة. ولكنّ الأصحّ أنّها كَبَر أيّ الطّبل بالفارسيّة. بقرينة كلمة يضرب وإزار مصبوغ كناية عن لباس أهل الطرب والغناء.

بعدي بأيّام إلى العراق، فترى أن أقول لمواليك القُمّيّن أن يخرج منهم عشرون، ثلاثون رجلاً كأنّهم قاطعو الطّريق أو صعاليك، فإذا اجتاز بهم قتلوه، فيقال: قتله الصّعاليك.

فسكت فلم يقل لي: نعم ولا لا. فلمّا صرتُ إلى الجواد[1]، بعثت فارساً إلى زكريّا بن آدم، وكتبت اليه، إنّ ها هنا أموراً لايحتملها الكتاب، فإن رأيت أن تصير إلى مِشكاة[2]، في يوم كذا وكذا، لأوافيك بها إنّ شاء الله.

فوافيت وقد سبقني إلى مِشكاة، فأعلمته الخبر وقصصت عليه القصّه، وأنّه يوافي هذا الموضع يوم كذا وكذا. فقال: دعني والرجل، فودعته وخرجت.

ورجع الرجل إلى قُمّ وقد وافاها معمر، فاستشاره في ما قلت له، فقال له معمر: لاتدري سكوتهُ أمر أو نهي، ولم يأمرك بشيء، فليس الصواب أن تتعرّض له. فأمسك عن التوجّه إليه زكريا واجتاز العباسيّ الجادّة وسلم منه[3].

وفي هذا الحديث لايدلّ نهي الإمام الرّضا عليه السلام الريّان عن الفتك بالعبّاسي على معصوميّة دم العبّاسيّ وحرمته. وذلك لأنّه لمّا اقترح الريّان على الإمام عليه السلام بفتك القميين به سكت ولوكان غير مهدور الدّم لَنهىّ عنه. والغريب أنّ زكريا ابن آدم ومعمّر لم يلتفتا إلى هذه القرينةالواضحة وهي نَهْيُ الإمام عليه السلام، الريان في الصورة الأولى، وهذه قرينة على أنّ سكوته في الصورة الثانية يكشف عن رضاه، هذا أوّلاً.

وثانياً أنّ الإمام الرّضا عليه السلام وصف العبّاسي بالزندقة، فقد جاء في حديث آخر للريّان بن الصّلت قال: قلت للرّضا عليه السلام: إنّ العباسي رأى أنّك رخّصت في سماع الغناء. فقال عليه السلام: «**كذب الزنديق ما هكذا كان**»[4] الخ.

---

(١) اسم موضع بقرب قُمّ.

(٢) اسم موضع.

(٣) قرب الإسناد، أبوالعباس عبدالله بن جعفر الحميريّ، الحديث ١٢٧١ ص ٢٧٢ ـ ٢٧٤ ط قم١٤١٧ هـ.

(٤) قرب الإسناد الحديث ١٢٦٩، ص ٢٧١.

وعليه فلا بدّ أن يكون نهي الرّضا عليه السلام عن الفتك بالعبّاسي إمّا حفاظاً على الرّيّان حيث يحتمل انكشاف عمله للحكومة، أو لمصلحة أخرى يجب مراعاتها.

٣ ـ ما رواه محمّد بن عمر بن عبدالعزيز الكشّي في (كتاب الرجال) عن محمّد بن الحسن، عن الحسن بن فرزاد، عن موسى بن القاسم، عن إبراهيم بن أبي البلدا، عن عمّار السجستاني، عن أبي عبدالله عليه السلام، إنّ عبد الله بن النّجاشي قال له ـ وعمّار حاضر ـ إني قتلت ثلاثة عشر رجلاً من الخوارج كلّهم سمعته تبرّأ من عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فسألت عبدالله بن الحسن فلم يكن عنده جواب وعظم عليه، وقال: أنت مأخوذ في الدنيا والآخرة، فقال أبو عبدالله عليه السلام: وكيف قتلتهم يا أبا بحير؟ فقال: منهم من كنت أصعد سطحه بسلّم حتّى أقتله، ومنهم من دعوته باللّيل على بابه فإذا خرج قتلته، ومنهم من كنت أصحبه في الطّريق فإذا خلا لي قتلته، وقد استتر ذلك عليّ، فقال أبو عبدالله عليه السلام: لو كنت قتلتهم بأمر الإمام لم يكن عليك شيء في قتلهم، ولكنّك سبقت الإمام فعليك ثلاث عشرة شاة تذبحها بمنى وتتصدّق بلحمها لسبقك الإمام وليس عليك غير ذلك[1].

وروى الكُلَيْني هذا الحديث مع شيءٍ من الإضافات بسند آخر رفعه إلى أبي عاصم السجستاني قال: زاملت عبدالله بن النجاشي وكان يرى رأي الزيديّة. فلمّا كنّا بالمدينة ذهب إلى عبدالله بن الحسن، وذهبت إلى أبي عبدالله عليه السلام. فلمّا انصرف رأيته مغتمّاً. فلمّا أصبح قال لي: استأذن على أبي عبدالله عليه السلام فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام وقلت: إنّ عبدالله بن النّجاشي يرى رأي الزيديّة، وإنّه ذهب إلى عبدالله بن الحسن، وقد سألني أن استأذن له عليك. فقال: ائذن له. فدخل عليه، فسلّم فقال: يا ابن رسول الله إنّي رجل أتولّاكم وأقول: إنّ الحقّ فيكم وقد قتلت سبعة ممّن سمعته يشتم أمير المؤمنين عليه السلام فسألت عن ذلك عبد الله بن الحسن فقال لي: أنت مأخوذ بدمائهم في الدّنيا والآخرة. فقلت فَعَلامَ

(١) وسائل الشيعة، باب ٢٢ من أبواب ديات النفس، الحديث ٢.

تعادي النّاس إذا كنت مأخوذاً بدماء من سمعته يشتم عليّ بن أبي طالب عليه السلام. فقال له أبو عبدالله عليه السلام: فكيف قتلتهم؟ قال: منهم من جمع بيني وبينه الطريق فقتلته، ومنهم من دخلت عليه بيته فقتلته ؛ وقد خفي ذلك عليّ كلّه، قال: فقال له أبو عبدالله عليه السلام: يا أبا خداش عليك بكلّ رجل منهم كبش تذبحه بمنى لأنّك قتلتهم بغير إذن الإمام ولو أنّك قتلتهم بإذن الإمام لم يكن عليك شيء في الدّنيا والآخرة[1].

ويمكن أن يكون سؤال الإمام عليه السلام عن كيفيّة القتل ليعرف أنّه قتلهم بعد أنّ آمنهم حتّى يصدق عليه الفتك المحرّم، أو بغير ذلك، حتى لايكون بنفسه حراماً. فلمّا تبين كيفيّة القتل وأنّه لم يصدق عليه الفتك المحرّم، قال ليس عليك شيء في الدنيا والآخرة لو قتلتهم بإذن الإمام. فيستفاد منه لزوم إذْن الإمام عليه السلام في قتل مهدور الدّم. وأنّ على المتخلّف الكفّارة. وظاهر الحديث وجوبها، إلّا أنّ العلّامة المجلسي في مرآة العقول حمله على استحباب استيذان الإمام واستحباب الكفّارة: فإنَّه قال ذيل ذلك الحديث: قوله عليه السلام: (كبش تذبحه) لم أر قائلاً من الأصحاب بوجوب هذه الكفّارة، بل ولا بوجوب استيذان الإمام في ذلك، ولعلّهما على الاستحباب، وقال في الشّرايع: من سبّ النّبي صلى الله عليه وآله جاز لسامعه قتله ما لم يخف الضّرر على نفسه أو ماله أو غيره من أهل الإيمان، وكذا من سبّ أحد الأئمّة. وقال في المسالك: هذا الحكم موضع وفاق وبه نصوص[2].

ويمكن أنّ يُقال بأنّ الحكم الأوّليّ كما قال ـ هو عدم وجوب الاستيذان والكفّارة، إلّا أنّ الإمام الصادق عليه السلام في تلك الظروف كان أمره الولائيّ وجوب الاستيذان حتى لايحصل هرَج ومرَج ولايستغلّ الولاة تلك الحوادث بالوقيعة في الشّيعة. وعندئذٍ يكون الاستيذان واجباً وتجب الكفّارة عند التخلّف، كما يظهر من الحديث.

---

(١) الفروع من الكافي ج ٧/ ٣٧٦ ـ كتاب الديات، باب النوادر، الحديث ١٧.

(٢) مرآة العقول ٢٤/ ٢١٤.

دراسة موقف مسلم بن عقيل عليه السلام من الفتك بعبيد اللّه بن زياد

من البحوث المرتبطة بمسألة الفتك والاغتيال قضيّة تاريخيّة في وقعة الطفّ أصبحت مثاراً للبحث والجدال، وهي امتناع مسلم بن عقيل عليه السلام مبعوث الحسين عليه السلام إلى أهل الكوفة عامَ ستّين للهجرة من الإقدام على الفتك بعبيدالله ابن زياد والي يزيد بن معاوية على الكوفة، حينما سنحت له الفرصة المؤاتية لذلك الإقدام.

وقبل طرح الإشكال وعرض الجواب المناسب له، يلزم الإشارة إلى عرض الأحاديث باختصار:

وهو، أنّ مسلم بن عقيل عليه السلام الذي وفد الكوفة من قبل الحسين عليه السلام وقد استجاب له منهم كمّ هائل، وكان وارداً على بيت المختار الثّقَفَيّ وبعد مجيء ابن زياد إلى الكوفة اضطرّ إلى الخروج من ذلك المعقل، فوفد إلى بيت هانئ بن عروة المراديّ كبير طائفة مَذحِج. وكان شريك بن الأعور الحارثيّ أحد رجالات الشّيعة، وكانت له علائق تقيّة ومجاملة بابن زياد، قد حلّ ضيفاً في بيت هانئ بن عروة أيضاً.

وقد مرض شريك مرضاً شديداً فانتهى خبره إلى ابن زياد، فأرسل رسولاً يعلمه أنّه آت لعيادته، فاغتنم شريك هذه الفرصة فقال لمسلم:

(إنّما غايتك وغاية شيعتك هلاك هذا الطّاغية، وقد أمكنك الله منه. وهو صائر إليّ ليعودني، فقم فادخل الخزانة حتّى إذا اطمأنّ عندي فاخرج إليه فاقتله، ثمّ صِرْ إلى قصر الإمارة فاجلس فيه فإنّه لاينازعك فيه أحد من الناس، وإن رزقني الله العافية صرت إلى البصرة فكفيتك أمرها، وبايع لك أهلها).

وكره هانئ ـ على ما في بعض الروايات ـ أن يقتل ابن زياد في داره تمسّكاً بالعادات العربيّة الّتي لاتبيح قتل الضيف والقاصد إليها في بيوتها فقال له: ما

أُحبّ أن يقتل في داري.

فقال له شريك: ولِمَ؟ فو الله إنَّ قتله لقربان إلى الله .

ولم يعتن شريك بهانئ والتفت إلى مسلم يحثّه على اغتيال ابن زياد قائلاً له: لا تقصّر في ذلك. وبينما هم في الحديث وإذا بالضّجّة على الباب. فقد أقبل ابن مرجانة مع حاشيته، فقام مسلم ودخل الخزانة مختفياً بها، ودخل ابن زياد فجعل يسأل شريكاً عن مرضه، وشريك يجيبه، ولمّا استبطأ شريك خروج مسلم جعل يقول:

ما الانتظارُ بسلمى أن تُحيّوها حَيّوا بسلمى، وحَيُّوا منْ يحيّيها

كأسَ المنيَّةِ بالتعجيلِ فاسقوها

ورفع صوته ليُسمع مسلماً قائلاً: لله أبوك اسقنيها وان كانت فيها نفسي.

وغفل ابن زياد عن مراده، وظنّ أنّه يهجر، فقال لهانئ: أيهجر؟ ـ نعم أصلح الله الأمير، لم يزل هكذا منذ أصبح.

وفطن مهران مولى ابن زياد، وكان ذكيّاً إلى ما دُبّر لسيّده، فغمزه ونهض به سريعاً فقال له شريك: أيّها الأمير إنّي أريد أن أوصي إليك. فقال له ابن زياد: إنّي أعود إليك. والتفت مهران وهو مذعور إلى ابن زياد فقال له: أنّه أراد قتلك. فبهر ابن زياد وقال: كيف مع إكرامي له، وفي بيت هانئ ويدُ أبي عنده!

ولما ولّى الطاغية خرج مسلم من الحجرة، فالتفت إليه شريك وقلبُه يذوب أسى وحسرات، فقال له:

ما منعك من قتله؟ فقال مسلم: منعني منه خلتان: احداهما كراهية هاني لقتله في منزله، والأخرى قول رسول الله ﷺ: «**إنّ الإيمان قيّد الفتك، لايفتك مؤمن**»، فقال له شريك: أما والله لو قتلته لاستقام لك أمرك، واستوسق لك سلطانك.

وفي رواية أنّ هائئاً قال لمسلم: لو قتلته لقتلت فاسقاً فاجراً كافراً غادراً. وذكر ابن نما أنّ امرأة هانئ تعلّقت بمسلم، وأقسمت عليه بألّا يَقتُلَ ابن زياد في دارها. فلمّا علم هانئ قال: يا ويلها! قتلتني وقتلت نفسها والّذي فرّت منه وقعت فيه(١).

الإشكال في القضيّة:

يمكن طرح الإشكال في قضيّة امتناع مسلم عليه السلام من الفتك بابن زياد بهذا التقرير: إنّ الفتك كما ذُكر، لم يحرّم في الشريعة الإسلاميّة مطلقاً، فإنّ قتل مهدور الدّم جائز بل واجب في بعض الموارد. وأمّا حديث «**إنّ الإيمان قيّد الفتك**» فهو يختصّ في الموارد التي سبق الأمان الشرعيّ أو العرفيّ لمهدور الدّم فقط. وما نحن فيه لا شكّ ولا ريب في كون عبيدالله مهدور الدّم لأنّه فاسق فاجر ناصب للحرب والعداء لآل رسول الله صلى الله عليه وآله، وسوابقه الإجراميّة ضدّ الإسلام والمسلمين وكونه والياً من قبل الطّاغية يزيد كالشمس في رابعة النّهار.

ولو أقدم مسلم بن عقيل عليه السلام على فتكه لأزيح أكبر مانع من ورود الحسين عليه السلام إلى الكوفة، ولربّما تغيّر مسار الأحداث لصالحه عليه السلام، وانهزمت الحكومة الأمويّة. وهذه مصلحة كبرى أرجح من مفسدة الفتك بابن زياد، لو كانت هناك مفسدة، وقلنا بأنّ الحديث يشمل ذلك المورد. فهذا المورد من مصاديق قاعدة التزاحم قطعاً وبناءً عليها يجب ترجيح الأهمّ على المهمّ.

رفع الإشكال:

قد تصدّى بعض المؤلّفين لرفع الإشكال بأجوبة مختلفة(٢) وتقريرات متنوّعة.

---

(١) راجع: مقاتل الطالبيّين لأبي الفرج ص ٩٨،٩٩ والكامل في التاريخ٢ / ٥٣٧،٥٣٨ ـ حياة الإمام الحسين عليه السلام للقرشي ج٢ / ٣٦٢-٣٦٥.

(٢) راجع كتاب الشهيد مسلم بن عقيل للسيّد عبدالرزّاق الموسوي المقرّم ص ١٤٣،١٣٤ كتاب حياة الإمام الحسين عليه السلام للشيخ باقر شريف القرشي٢ / ٣٦٥-٣٦٧ وكتاب مبادئ السلام والبراءة في القانون الدولي الإسلاميّ للشيخ فاضل المالكي ص ٧٩ ـ ٩١.

ويمكن عرض الجواب بتقرير آخر وهو:

أنَ لكلّ حركة ثوريّة سواء كانت دينيّة أو اجتماعيّة صرفة، استيراتيجيّة خاصّة يلاحظ فيها الأهداف الرئيسة للحركة ويسير في ضوئها المعتقدون بها، كما لهواة تلك الحركة أن يقوموا بتكتيكات، وبأعمالٍ من أجل الوصول إلى تلكالأهداف الاستراتيجيّة. والتكتيكات وإن كانت متطوّرة ومتغيّرة، إلّا انّها يلزم أن تسيطر عليها الروح الحاكمة على الاستيراتيجيّة، فإذا خالفت تلك الأهداف الكليّة فتكون ناقضة للغرض، ولايقوم بها المعتقدون الملتزمون بأصول تلك الحركة قطعاً.

ولاشكّ أنّ حركة الإمام الحسين عليه السلام الخالدة لها استراتيجيّتها الخاصّة كأيّ حركة أخرى، ويمكن توصيف تلك الاستيراتيجيّة بهذه المواصفات العامّة الآتية:

إنّ الإمام الحسين عليه السلام كإمام معصوم يحمل رسالة إلهيّة خالدة من أجل الحفاظ على الإسلام المحمّدي الأصيل ودفعِهِ إلى الأمام وصيانتِهِ من التّحريف والتشويش على مدى الدهور، واجه ظروفاً عصيبة رأى فيها ذلك الإسلام مهدّداً بالأخطار الجذريّة من قبل أعدائه الألدّاء المتستّرين بلباس الإسلام مثل يزيد المستهتر، كما عاصر أُمّة ابتليت بالأمراض النفسيّة الوبيئة كالفتور في الإرادة والخَورَ في النفس والانغماس بالشّهوات والخنوع إلى الجبابرة وعدم الاستعداد للتّضحية في سبيل الأهداف الإلهيّة. وأمّة كهذه لا تصمد أمام التّيّارات والأمواج الّتي تتقاذفها، فليس لديها إلاّ الترديّ في مكان سحيق. ويتمّ بذلك القضاء على كلّ دين ومعتقدات لتلك الأمّة بكلّ سهولة.

فرأى الإمام الحسين عليه السلام لانتشال أمّة الإسلام من تلك الأمراض الخطرة وحفظ الإسلام من الأخطار المحدقة به، القيامَ بوجه الزّمرة الطاغية وعرض برنامج نموذجي مملوء بالجوانب الفضائليّة والمثاليّة من البطوليّة والمعنويّة والحماسيّة والمأساويّة بعيداً كلّ البعد عن جميع الحلول الوضيعة، ولوكان فيها أقلّ شائبة من شوائب الذلّ والخنوع، ليبقى مصباحاً متوهّجاً ينير الدروب، وكانوناً ناريّاً يُلهب

الضمائر والقلوب.

وهذا هو التّفسير الرّسالي لحركة الإمام الحسين عليه السلام الّتي هي منظورة من جانب السّماء قبل حدوثها، والأنباء الّتي نقلت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأميرالمؤمنين، بل بكاء الأنبياء والمرسلين على الحسين عليه السلام تنصب في ذلك الإطار، وكلامه عليه السلام لتسويغ خروجه من مكّة حيث قال: «**إن جدّي رسول الله قال لي: اخرج يا حسين فإنّ الله قد شاء أن يراك قتيلاً وقد شاء أن يراهُنّ سبايا**» يشير إلى ذلك التفسير. وعليه فليس استراتيجيّة الإمام الحسين عليه السلام قائمة على تشكيل دولة في تلك المرحلة، وإنّ كان ذلك في حدّ ذاته هدفاً مقدّساً لو تهيّأت الأرضيّة له.

فهذه هي استراتيجيّة ثورة الإمام الحسين عليه السلام. ومن جانب آخر نعلم أنّ مسلم بن عقيل كان المبعوث الرّسميّ للإمام الحسين عليه السلام والثقة من أهل بيته والمفضّل عنده، فمن المستحيل عُرفاً أنّ لايكون عارفاً بأهداف إمامه وأسرار ثورته وملتزماً بها وأن يقوم بعملٍ أو تكتيكٍ لاينسجم مع تلك الاستراتيجيّة.

ولا شكّ أنّ أيّ عمل يوصف بالغدر والخيانة يتنافى مع طبيعة تلك الثورة الحسينيّة ذات الرّسالة الخالدة.

وقضيّة اغتيال عبيدالله بن زياد على يد مسلم بن عقيل في تلك الظروف، لو قُدّر لها الإنجاز لكانت من مصاديق الغدر والخيانة عند العرف الكوفيّ والعربيّ بل لدى كلّ الأعراف الإنسانيّة، خاصّة مع اشتهار ذلك الحديث النبويّ الذي يقول «**الإيـمان قيّد الفتك**». ومع ملاحظة أنّ إقدام مسلم كان يعتبر بدءاً بالحرب ضدّ نظام بني أميّة، حيث إنّه لم يحدث أيّ مواجهة عسكريّة للسّلطة ضدّ مسلم وأتباعه قبل ذلك. والبدء بالقتال يعتبر اعتداءً عند كلّ الأعراف، ومنها في عرف الشريعة الإسلاميّة، سوغ مسلم بن عقيل إحجامه عن القيام بعمليّة الاغتيال بخصلتين، إحداهما ذلك الحديث، وثانيتهما عدم رضا هانئ بذلك العمل، أو طلب زوجته الحثيث ـ على حسب اختلاف الرّوايات ـ ممّا ينبئ بأنّ ابن زياد كان

يعتبر ضيفاً ومتحصّناً بالأمان لدى الأعراف السائدة، ولايُسْتَساغ الاغتيال فيها. وماكانت الظروف تسمح لمسلم بن عقيل بيان سرّ موقفه بتفصيل أكثر: نعم لو كان هدف الإمام الحسين عليه السلام وبرسوله مسلم بن عقيل عليه السلام هو تسهيل الوصول إلى السّلطة الزمنية حسب بعض التفسيرات للنهضة الحسينيّة، لكان يمكن تسويغ عمليّة الاغتيال. إذ إنّ الوصول إلى الهدف الأسمى كان متوقّفاً عليها ـ حسب الفرض ـ بقاعدة التزاحم وما شاكل ذلك.

ولكن نظراً إلى التّفسير الرّسالّي لثورة الإمام الحسين عليه السلام لايمكن الاستناد إلى قاعدة التزاحم لعدم وجود الموضوع وهو التّزاحم. فإنّما هو يفرض، في ما لو كان هدف الإمام الحسين عليه السلام تسهيل تشكيل الدولة الزّمنيّة.

جواب الشهيد السيّد محمّد باقر الصدر لإشكال القضيّة:

من المناسب في نهاية هذا المطاف أنّ نشير إلى الجواب الذي قدّمه الفقيه الشهيد الخالد السيّد محمّد باقر الصّدر لرفع هذا الإشكال، وهو كلام مختصر إلاّ أنّه يشير إلى مغزى كبير للغاية. وقد قرّره في جواب رسالة أحد تلامذته في جمادي الأولى عامَ ١٣٩٩هـ بما حاصله:

إنّه لا دليل على حرمة الفتك بمثل هؤلاء المحاربين، ولكنّ مسلماً عليه السلام قدّر أنّ محاولة القيام بعمليّة اغتيال ابن زياد آنذاك محاولة فاشلة سياسيّاً لأنّها لا تخلو من أحد أمرين:

الأوّل: أن يصيب ابن زياد في مقتل، وحينئذ فإنّه قدّر أنّه مقتول مواجهة أو غيلة لذلك من قبل حرس الطاغية أو قواته آنذاك، قتلة باردة، لاسيّما مع الاستهجان العرفي لمحاولة الإغتيال خصوصاً من القادة كمسلم عليه السلام.

الثاني: أن لا يصيب منه مقتلاً، وعندئذ فالأمر أشدُّ من سابقه، وسيتولّى ابن زياد بنفسه الدّعاية السلبيّة ضدّ مسلم عليه السلام واتّهامه بالضعف أو الجبن وتعييره

بالفتك المستقبح عرفاً.

وبالجملة فإنّ محاولة الاغتيال لم تكن أسلوباً سياسيّاً ناجحاً، وبما أنّ القوم لم يدركوا هذا التحليل السياسي الدّقيق للموقف ـ وحتّى لو أدركوه فقد يفسّر بالضعف وعدم الحزم ـ فكان رأي مسلم عليه السلام أن يعتذر بأنّ الإيمان قيّد الفتك لأنّه يمثّل النبل والشموخ الأخلاقيّ »[1].

٩ و١٠ ـ مكافحة الظّالمين والدّفاع عن حقوق المستضعفين والمظلومين:

المجتمع المثالي في الإسلام هو المجتمع الذي يُبتنى على الأسس الإلهيّة من التوحيد، والعدل، والحرّيّة، والاستقلال، والتكافل الاجتماعيّ، والأمن، والتنعّم بالنعم المحلّلة. وهو المجتمع العاري والبعيد عن الإرهاب والعنف اللّا شرعيّين بكلّ أشكالهما من الظلم والاعتداء والتعسّف وما شاكل ذلك.

وللوصول إلى تلك الأهداف المنشودة يعرض الإسلام طرقاً وحلولاً إيجابيّة تُلزم أفراد المجتمع بها من العقائد الصحيحة، والإيمان العميق، والحبّ والرّفق والعفو والإحسان والعدل والإنصاف والوحدة الإيمانيّة وغير ذلك من تعاليم الشريعة الإسلاميّة الغرّاء.

كما أنّه لصدّ الموانع وإزاحتها عن وصول المجتمع المسلم إلى تلك الغاية يفرض برامج خاصّة من قبيل لزوم التّصدّي للظّلَمة والقيام ضدّهم وتحريم إعانتهم بجميع ألوانها، ومدّ يد العون إلى المظلومين والمستضعفين والدّفاع عن حقوقهم وانتشالهم من الوضع المأساويّ.

وهذا المشروع الإسلاميّ الرّائد، هو الطريق الذي توصّل إليه العقل البشريّ في جميع المجالات. وفي ضوء ذلك قسّموا الطّبّ إلى قسمين طبّ وقائي وطبّ علاجيّ.

---

(١) رسالة مجموع الأسئلة والأجوبة للعلّامة الشيخ فاضل المالكي نقلاً عن كتابه مبادئ السّلام والبراءة ص ٨٤،٨٥.

والطّبّ الوقائيّ هدفه إيجاد مناخ صحّي عارٍ تسرّي عوامل المرض كالميكروبات والفيروسات، والطبّ العلاجي يعني علاج المصابين بالأمراض، وهم الّذين لم يتمكّنوا من العيش في المناخات الصحّيّة وأصيبوا بعوامل المرض.

والإسلام رسم مشروعه لبناء صرح المجتمع الفاضل على ذلك الواقع، فقد دعا المسلمين وأمرهم بتنفيذ البرامج التي تخلق لهم المناخات السّليمة من الأدواء النفسيّة والاجتماعيّة، ثمّ قدّم لهم حلولاً لمكافحة الناقلين لتلك الأدواء وحماية المصابين بها.

ولا شكّ أنّ المجتمع المسلم إذا سار على تلك الخُطى فسوف يُضحي مجتمعاً خالياً من الإرهاب والعنف اللّاشرعيّين.

ونعرض في هذا المجال نموذجين من الحلول العلاجيّة الّتي ركّز عليها الإسلام لحاكميّة العدل ورفع الظلم والاضطهاد.

الأوّل: مكافحة الظالمين.

الثاني: الدفاع عن حقوق المستضعفين.

مكافحة الظّالمين:

إنّ قبح الظّلم من البديهيّات الّتي اتّفق عليها جميع العقلاء. وقد نهت عنه جميع الشرائع. والإسلام بدوره قد بنى تعاليمه على إزاحة الظّلم. فقد جاءت أكثرمن ٢٩٠ آية تندّد بالظلم وتذمّه وتبيّن عواقبه المردية وترسم البرامج اللّازمة لمكافحته. وأمّا إذا أضفنا إليها الآيات التي تشير إلى الكلمات المترادفة، والمتشابهة للظلم كالجور والبغي والفساد والفسق فيكون العدد مضاعفاً.

وأمّا السّنّة التي تناولت الظّلم بالذّمّ وحثّت المسلمين على الابتعاد عنه، فحدّث عنها ولا حرج. وإليك نماذج من القرآن والسّنّة:

١ ـ ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨].

٢ ـ ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ٥٧].

٣ ـ ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١].

٤ ـ ﴿بَلِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [لقمان: ١١].

٥ ـ ﴿وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ﴾ [الحج: ٥٣].

٦ ـ ﴿وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ٤٤].

ومن السّنّة:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**اتّقوا الظّلم فإنّه ظلمات يوم القيامة**»(١).

٢ ـ قال أمير المؤمنين عليه السلام: «**والله لئن أبيت على حسك السعدان مسهّداً أو أُجرَّ في الأغلال مصفّداً، أحبّ إليّ من ألقى الله ورسوله يوم القيامة ظالماً لبعض العباد، وغاصباً لشيءٍ من الحطام، وكيف أظلم أحداً لنفس يسرع إلى البلى قفولُها ويطول في الثرى حلولُها؟!... والله لو أُعطيت الأقاليمَ السبعة بما تحت أفلاكها، على أن أعصي الله في نملة أسلُبها جُلْبَ شعيرة ما فعلتُهُ، وإنّ دنياكم عندي لأهون من ورقة في فم جرادة تقضمها**»(٢).

الانتصار للمظلوم من الظالم:

يفرض الإسلام على معتنقيه بأن يقفوا في وجه الظّالم ويعادوه وينتصروا منه للمظلوم. وقد مدح الله سبحانه وتعالى الّذين ينتصرون من الظالم ولاينصرونه في قوله سبحانه وتعالى ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩].

ومن وصايا أمير المؤمنين عليه السلام لولديه الحسنين عليهما السلام: «**كونا للظّالم خصماً وللمظلوم عوناً**»(٣).

والوقوف بوجه الظلم وظيفة الجميع خاصّة العلماء والمفكّرين.

(١) الكافي ج ٢ / ٣٣٢، كنز العمّال ح ٧٥٩٨.
(٢) نهج البلاغة، الخطبة ٢٢٤.
(٣) نهج البلاغة، الكتاب ٤٧.

فإنّ أمير المؤمنين عليه السلام أعلن أنّ مكافحة الظالم من الدّواعي الرئيسة لقبوله الخلافة، وممّا قال في هذا المجال: «**لولا حضور الحاضر وقيام الحجّة بوجود النّاصر وما أخذ الله على العلماء ألّا يُقارّوا على كِظّة ظالم، ولا سَغَب مظلوم، لألقيت حبلها على غاربها...**»[1].

وممّا ورد في أدعية الإمام زين العابدين عليه السلام في مكارم الأخلاق ومرضيّ الأفعال: «**... واجعل لي يداً على من ظلمني، ولساناً على من خاصمني، وظَفَراً بمن عاندني، وهَبْ لي مكراً على من كايدني وقدرة على من اضطهدني...**»[2].

تحريم الرّكون إلى الظالم وإعانته:

في الإسلام أسلوبان لمكافحة الظالم أحدهما سلبيّ غير مباشر، وثانيهما إيجابيّ مباشر. أمّا النوع الثاني فيتجسّد في الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحدود الشرعيّة والتي سوف يأتي البحث فيها.

وأمّا السلبي وغير المباشر فيتجسّد في الإعراض عن الظّلَمة، وعدم الركون إليهم وعدم مدّ يَد العون نحوهم، فإنّ الظّلمة لو لم يجدوا أعواناً ومساعدين لما أقدموا على ارتكاب الظّلم والطّغيان غالباً. ولذلك نجد نصوصاً صريحة لاذعة في هذا المجال منها:

١ ـ ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ﴾ [هود: ١١٣].

٢ ـ ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِّلْمُجْرِمِينَ ﴾ [القصص: ١٧].

٣ ـ ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة: ٢].

ومن السّنّة:

---

(١) نهج البلاغة، الخطبة ٣.

(٢) الصحيفة السجادية، دعاء ٢٠.

١ ـ قال رسول الله ﷺ: «**الظّلمة وأعوانهم في النّار**»(١).

٢ ـ وقال ﷺ: «**إذا كان يوم القيامة نادى مناد أين الظّلمة وأعوانهم من لاق لهم دواة أو ربط كيساً، أو مدّ لهم مدّة قلم، فاحشروهم معهم**»(٢).

٣ ـ وقال الصادق عليه السلام: «**لو لا أنّ بني أميّة وجدوا من يكتب لهم ويجبي لهم الفيء ويقاتل عنهم ويشهد جماعتهم لما سلبونا حقّنا**»(٣).

٤ ـ وقال عليه السلام: «**من أعان ظالماً على مظلوم لم يزل الله عزّ وجلّ عليه ساخطاً حتّى ينزع عن معونته**»(٤).



(١) كنز العمال / ح ٧٥٨٩.
(٢) البحار ٧٥ / ٣٧٢.
(٣) الفروع من الكافي ٦ / ١٠٦ ـ بحار الأنوار ٧٥ / ٣٧٥.
(٤) بحار الأنوار ٩٦ / ٢٢١ ـ ميزان الحكمة مادة الظّلم.

معونة الظّالمين في فقه الشريعة

معونة الظّالمين في فقه الإماميّة:

إنّ فقهاء الإماميّة نظراً إلى صريح الآيات والأحاديث المستفيضة بل المتواترة، والإجماع والعقل، صرّحوا بحرمة معونة الظالمين في الجملة، وإن اختلفوا في الإطلاق والتّقييد. فالمشهور بينهم هو حرمة معونتهم في خصوص المحرّمات كالإعتداء على الآخرين واقتراف المعاصي ولايشمل الحكم معونتهم في المباحات كبناء البيت والمعاملات المباحة كالإجارة لخياطة الثوب وما شاكل ذلك.

وفي مقابل المشهور مال البعض إلى إطلاق الحرمة نظراً إلى بعض الرّوايات، مثل رواية ابن أبي يعفور الذي قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام إذ دخل عليه رجل من أصحابنا فقال له: جُعلت فداك، ربّما أصاب الرجل منا الضّيق والشّدّة فيدعى إلى البناء يبنيه، أو النّهر يكريه، أو المسناة يصلحها فما تقول في ذلك؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام: «**ما أحب أنّي عقدت لهم عقدة أو وكيت لهم وكاءً وأنّ لي مابين لابتيها لا، ولا مَدَّة بقلم، إنّ أعوان الظّلمة يوم القيامة في سُرادق من نار حتى يحكم الله بين العباد**»[1].

ورواية صفوان بن مهران الجمّال، قال: دخلت على أبي الحسن الأوّل عليه السلام فقال لي: يا صفوان كلّ شيءٍ منك حسن جميل ما خلا شيئاً واحداً. قلت: جعلت فداك. أيّ شيءٍ؟ قال: إكراؤك جمالك من هذا الرّجل، يعني هارون. قال: والله ما أكريته أشِراً ولا بَطِراً ولا للصّيد ولا للّهو، ولكنّي أكريته لهذا الطريق، يعني: طريق مكّة. ولا أتولّاه بنفسي، ولكنّ أبعث معه غلماني. فقال لي: يا صفوان

(١) وسائل الشيعة، باب ٤٢ من أبواب ما يكتب به الحديث ٦.

أيقع كراؤك عليهم؟ قلت: نعم جعلت فداك. قال: فقال لي: أتحبّ بقاءهم حتّى يخرج كراؤك؟ قلت: نعم، قال: من أحبّ بقاءهم فهو منهم، ومن كان منهم كان ورد النّار. قال صفوان فبعت جمالي عن آخرها، فبلغ ذلك إلى هارون فدعاني فقال لي: يا صفوان، بلغني أنّك بعت جمالك، قلت: نعم، قال: ولم؟ قلت: أنا شيخ كبير وإنّ الغلمان لايقومون بالأعمال. فقال: هيهات هيهات! إنّي لأعلم من أشار عليك بهذا، أشار عليك بهذا موسى بن جعفر. قلت: ما لي ولموسى بن جعفر؟ فقال: دع هذا عنك فوالله لو لا حسن صحبتك لقتلتك[1].

ومن هنا قال العلّامة الطباطبائي: إنّه إنّ انعقد اجماع على هذا التفصيل، وإلّا فالمعتَدُّ التحريم مطلقاً لاستفاضة النصوص في المنع عن إعانتهم في المباح بطريق العموم والخصوص، مع اعتبار سندها وموافقتها الاعتبار، فإنّ إعانتهم في المباحات تفضي إلى إعانتهم في المحرّمات...[2].

إلّا أنّ الشيخ محمّد حسن النجفي ناقش في كلام السيد الطباطبائي وأجاب عن النصوص المذكورة بهذا البيان: (إنّ السيرة القطعية على خلاف ذلك، بل هو مناف لسهولة الملّة وسماحتها وإرادة اليسر، ضرورة عدم سوق مخصوص للشيعة، وعدم تمكّنهم من الامتناع عنهم، بل هو مناف لما دلّ على مجاملتهم وحسن العشرة معهم والمَلَق لهم وجلب محبّتهم، وميل قلوبهم، كي يقولوا رحم الله جعفر بن محمّد ما أحسن ما كان يؤدّب به أصحابه) فالمتّجه حينئذٍ في الجمع بين الجميع، تخصيص الحرمة في الإعانة على المحرّم في نفسه، كما في كلّ عاص وإعداد نفسه لها، من غير تقييد بمحلّل ومحرّم على وجه يندرج في اعوانهم. «**فإنّ من علّق سوطاً بين يدي سلطان جائر، جعل الله ذلك السّوط يوم القيامة ثعباناً من نار يسلّطه الله عليه في نار جهنّم**»[3]. والإعانة لهم عن

(١) وسائل الشيعة باب ٤٢ من أبواب ما يكتب به الحديث ١٧.
(٢) جواهر الكلام ٢٢ / ٥٢.
(٣) الوسائل ح ١٠ باب ٤٢ من أبواب مايكتسب به.

ميل لظلمهم، وبقصد السعي في إعلاء شأنهم، وحصول الاقتدار على رعيتهم، وتكثير سوادهم وتقوية سلطانهم، فإنّه لاريب في حرمتها إذ هي كالإعانة، بل هي منها في الحقيقة.

وأمّا ما عدا ذلك من خياطة ثوب أو بناء جدار ونحوذلك مِمّا هو مباح في نفسه ولم يكن من قصد الفاعل ما سمعت، فالظاهر جوازه، وان كان لايخلو من كراهة، ما لم تدع الضرورة من تقيّة ونحوها اليه، فإنّ القرب إليهم مطلقاً مظنّة الهلاك[1].

يلاحظ عليه، بأنّ النتيجة الّتي توصّل إليها صاحب الجواهر صحيحة وتنطبق على الأدلّة، إلاّ أنّ في المنافاة التي فرضها بين مثل حديثي أبي يعفور مع صفوان وبين ما دلّ على مجاملتهم وحسن العشرة معهم، تأمّلاً واضحاً. وذلك لأنّ الطائفة الثانية تُشير إلى المجاملة مع العامّة، وحسن العشرة معهم، وتشييع جنائزهم وعيادة مرضاهم، والحضور في صلواتهم من باب التقيّة المداراتيّة، ولا ربط لها بمعاشرة السلاطين والخلفاء الظّلمة ومعونتهم. والحال أنّ مثل الحديثين المذكورين يرتبط بالسلاطين الظَّلَمة لا عامّة النّاس.

والأحرى لحلّ مشكلة أمثال الحديثين المذكورين سلوك مسلك الشيخ الأعظم الأنصاري حيث حمل تلك الأحاديث على خصوص من يعدّ من أعوان الظلمة أو يحبّ بقاءهم. ولا شكّ أنّ المعدود كذلك تشمله الأدلّة الّتي تنهى عن معونة الظالمين في ظلمهم، ولايعدّ منهم من عمل مرّة أو مرّتين عملاً مباحاً بأجرة وغير ذلك فلا تشمله أدلّة التحريم ويبقى عمله تحت أصل الإباحة بل عمومات الحلّ.

قال الشيخ الأعظم الأنصاريّ:

(وقد تبيّن ممّا ذكرنا أنّ المحرّم من العمل للظَّلَمة قسمان: أحدهما: الإعانة

---

(١) جواهر الكلام ج٢٢ / ٥٣، ٥٤.

لهم على الظلم. الثاني: ما يُعدّ معه من أعوانهم والمنسوبين إليهم، بأن يقال: هذا خيّاط السلطان، وهذا معمارُه. وأمّا ما عدا ذلك فلا دليل معتبراً على تحريمه)[١].

معونة الظالمين في فقه أهل السّنة

لم يُعنْونْ فقهاء أهل السّنّة ـ حسب مافتّشت في كتبهم ـ باباً لحكم معونة الظالمين. وهذا أمر يبدو طبيعيّاً للغاية، لأنّ أكثرهم يعدّون من موظّفي الحكومات. ولا يرون ذلك منافياً للدين حتّى ولو كانوا ظلمةً جائرين.

وذلك لأنّهم، وإن اشترطوا في الإمام أن يكون عادلاً أو فاسقاً إذا تعذّر العادل، لايرون الخروج على الإمام جائزاً وإن كان جائراً. غاية ما يوجبونه وعظه إذا كان ممكناً. وعليه فلا يكون تقوية شوكة أولئك السلاطين بمحذور عندهم حتى يفتوا بحرمة معونة الظّالمين.

قال الجزيري في الشروط التي اتفق الفقهاء على توفّرها في الإمام: ...سادساً ـ أنّ يكون، عدلاً ـ قال الشيخ عزّالدين: إذا تعذّرت العدالة في الأئمّة في الحكّام قدّمنا أقلّهم فسقاً... .[٢]

وطبيعي أنّ الأغلب سيطرةُ الفسقة على الأمور، ويرون سيطرة العادل متعذّرة حينئذٍ فتكون إمامة الفاسق شرعيّةً عندهم!

والجائر عندهم لايجوز عزله، وإن لم يجز اطاعته في معصية.

قال الجزيري: واتّفق الأئمّة على: أنّ الإمام الكامل تجب طاعته في كلّ ما يأمر به ممّا لم يكن معصية، وعلى أنّ أحكامَ الإمام، وأحكام نائبه ومن ولاه نافذة، وعلى أنّه إذا خرج على إمام المسلمين أوعن طاعته طائفة ذات شوكة، وإن كان لهم تأويل مشتبه ومطاع فيهم، فإنه يُباح للإمام قتالهم حتى يفيئوا إلى أمر الله

---

(١) المكاسب للشيخ الأعظم الأنصاري، المسألة الثانية والعشرون معونة الظالمين من المكاسب المحرمة، ج ٤ / ٢٧٣، ط منشورات جامعة النجف الدينيّة ١٣٩٤ هـ.

(٢) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج ٥ / ٤١٧.

تعالى، فإنّ فاؤوا كفّ عنهم[١].

وقال عن مذهب المالكيّة، قالوا: لو خرج جماعة على الإمام ومنعوا حقّاً لله أو لآدمي، أو أبوا إطاعته يريدون عزله ولوكان جائراً، إذ لايجوز عزل الإمام بعد انعقاد إمامته، وإنّما يجب وعظه على من له قدرة من المسلمين، فيجب على الإمام أن ينذر هؤلاء البغاة، ويدعوهم لطاعته، فإن هم عادوا إلى الجماعة تركهم، وان لم يطيعوا أمره قاتلهم بالسّيف، والرّمح، والنّبل، والتفريق وقطع الميرة والماء عنهم، ورميهم بالأحجار والنّار إذا لم يكن فيهم نسوة وذرّيّة....[٢]

وحيث لم ينقل عن الأئمّة الآخرين كلاماً ينافي كلام المالكيّة فيمكن أن يقال بأنّ ذلك مّما اتفق عليه أيضاً أو أنّه لم يُنقل خلاف فيه.

وغاية ما وجد في تفاسيرهم إشارة خاطفة وعابرة في ذيل تفسير الآية ١١٣من سورة هود ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ ﴾.

قال القرطبي: وإنّها دالّة على هجران أهل الكفر والمعاصي من أهل البدع وغيرهم، فإن صحبتهم كفر ومعصية، إذ الصحبة لا تكون إلاّ عن مودّة، وقد قال حكيم (هو طرفة بن العبد)

عن المرءِ لاتسألْ وسَلْ عن قرينهِ
فكلُّ قرينٍ بالمقارِن يعتدي

فإنّ كانت الصّحبة عن ضرورة وتقيّة فقد مضى القول فيها في آل عمران والمائدة. وصحبة الظّالم على التقيّة مستثناة من النهي بحال الاضطرار[٣].

وعلى هذا يمكن أنّ تُسَوَّغَ معونة الظّالمين من باب التقيّة، والعجب أنّ بعض المهرّجين على الشيعة جعل التقيّة بدعة ونسبها إلى أتباع مذهب أهل البيت عليهم السلام فقط.

(١) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج ٥ / ٤١٧.
(٢) المصدر السابق، ج ٥ / ٤١٩.
(٣) الجامع لأحكام القرآن ٩ / ١٠٨.

نعم يُستفاد من كلام بعض فقهائهم بأنّ الإجارة على المعصية، ومنها على ظلم الآخرين، باطلة ولكن لم يتعرّضوا إلى معونة السلاطين للظَّلَمة بالكلّيّة. قال الجزيري في مباحث الإجارة والأنواع الباطلة منها:

ومنها الاستئجار على المعاصي مثل الغناء والنوح والملاهي كاستئجار بعض الفارغين من الشبّان ليقوموا بأناشيد سخيفة ويتبادلون في مجلسهم الخمور والمحرمات فإنّ استئجارهم كبيرة لايحلّ لمسلم أن يفعلها، وهم الّذين يسمونهم (كشكش) ومثل استئجار الأشخاص العاملين لضرب النّاس وإيذائهم بالسّبّ فإنّه كبيرة لايحلّ لمسلم أن يفعلها وهي إجارة باطلة لايستحقّون عليها أجراً....[1]

الآثار الشّرعيّة المترتّبة على إعانة الظالم

رتّب الفقهاء عدّة آثار شرعيّة ـ حسب ما استنبطوه من مصادرها ـ على إعانة الظالم، منها:

١ ـ سقوط العدالة، باعتبار أنّ إعانة الظالم من الكبائر، فلا يجوز الاقتداء بمعين الظالم في ظلمه، ولا تُقبل له شهادة ولا يحقّ له منصب القضاء، ولا يصحّ تقليده.

وهذا كلّه عند من يشترط العدالة في هذه الأشياء كما في مذهب الإماميّة، وأمّا الّذين لايرون العدالة شرطاً في هذه الأشياء بعضاً أو كلاًّ فهم في فسحة من ذلك. فمثلاً لا يشترط أكثر المذاهب الأربعة العدالة في إمام الجماعة فيجوز عندهم الاقتداء بالفاسق، غايته أنّ ذلك مكروه.

قال الجزيري: تُكْرَهُ امامة الفاسق إلاّ إذا كان إماماً لمثله باتفاق الحنفيّة والشافعيّة.

وأمّا الحنابلة فقالوا: إمامة الفاسق ولو لمثله غير صحيحة إلاّ في صلاة الجمعة

---

(١) الجامع لأحكام القرآن. ج ٣ / ١٢٧.

والعيد إذا تعذّرت صلاتهما خلف غيره، فتجوز إمامته للضّرورة.

وقالت المالكيّة: إمامة الفاسق مكروهةٌ ولو لمثله(١).

والحاكم الإسلاميّ ينعزل بسقوط عدالته عن منصبه، فلا تجب اطاعته في فقه الإماميّة بخلاف مذاهب أهل السّنّة، حيث إنَّ الجائر عندهم لايجوز عزله بعد انعقاد إمامته كما مرّ نقله عنهم.

٢ ـ لزوم اجراء العقوبات والتعزيرات الشّرعيّة في بعض الموارد من حبس وجَلْد وما شاكل ذلك.

فمثلاً لو أعان شخصٌ الظالم الذي أقدم على قتل إنسان بأنّ أمسك رجله مثلاً، وقد حكم الفقهاء على الممسك بالسجن المؤبّد.

قال المحقّق الحلّي في الشرايع: ولو أمسك واحد وقتل الآخر فالقَوْد على القاتل دون المُمسك، لكنّ الممسك يُحبس أبداً، وقال صاحب الجواهر في شرحه: بلا خلاف أجده في شيءٍ من ذلك، بل عن الخلاف والغنية وغيرهما الإجماع عليه للمعتبرة المستفيضة منها: صحيحة الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام: قضى أمير المؤمنين عليه السلام في رَجُلين أمسك أحدهما وقتل الآخر قال: «**يُقتل القاتل ويحبس الآخر حتى يموت غماً، كما كان حبسه عليه حتى مات غمّاً**». وفي خبر أبي المقدام أنّ الصادق عليه السلام أمر به فضرب جنبه وحبسه في السجن ووقع على رأسه يُحبس عمره، ويُضرَب كلَّ سنة خمسين جلدة(٢).

وقال الجزيري في المسألة: الحنفيّة قالوا: لو أمسك رجل برجل فقتله آخر ـ فإنّه يجب القصاص على القاتل دون الممسك لأنه هو الذي باشر القتل والممسك لم يباشره فلا قصاص عليه بل يجب عليه التعزير فيسجنه الإمام في السجن حتى يموت. وقال الشافعية: ويعزّر الذي أمسك القتيل حسب ما يراه الحاكم في طول

(١) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، عبدالرحمن الجزيري ج ١ / ٤٢٩.
(٢) جواهر الكلام ٤٢ / ٤٦.

المدة وقصرها. والمالكية قالوا: فيجب القَوّد عليهما معاً، الممسك لتسببه والقاتل لمباشرته القتل بنفسه، والحنابلة قالوا في إحدى رواياتهم: يقتل القاتل ويحبس الممسك حتى يموت في جميع الأحوال وفي الرواية الأخرى قالوا: إنّهما يقتلان جميعاً على الإطلاق(١).

وجاء في فقه الاماميّة حول حكم عقوبة الناظر للقتل والمساعد للقتل بعينه (ولو نظر لهما ثالث) أيّ كان عيناً لهما وربيّةً (لم يضمن لكنّ تسمل عيناه أيّ تفقأ) بالشّوك أو تكحل بمسمار محمّى للإجماع في محكيّ الخلاف(٢)، والمعين للظّالم يجري عليه الحكم الشرعيّ وان كان مكرهاً في قتل المظلوم.

قال الشيخ النجفي: (الثانية: إذا أكرهه على القتل) بأنّ توعّده الظالم القادر بالقتل مثلاً إنّ لم يقتله (فـ) الحكم فيه عندنا نصّاً وفتوىً بل الإجماع بقسميه عليهأن (القِصاص على المباشر) الكامل....(٣)

الدّفاع عن حقوق المستضعفين

لقد قرّرالإسلام، بغية الوصول إلى المجتمع المثاليّ العاري عن العنف والإرهاب، مضافاً إلى صدّ الظالمين عن ظلمهم ومكافحتهم، لزوم إعانة المظلومين وإمداد المستضعفين بالقوّة وانتشالهم من ظروف المظلوميّة والاستضعاف. والقيام بهذا الأمر يعد إستجابة إلى نداء الفطرة الإلهيّة المودعة في نفس كلّ إنسان. وما ورد من نصوص في القرآن والسّنّة يعتبر إرشاداً إلى حكم العقل والفطرة الإنسانيّة، وهذا غَيْضٌ من فيض ما ورد في ذلك المجال:

١ ـ ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥].

(١) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج٥ / ٣٠٢،٣٠٣.
(٢) جواهر الكلام ج ٤٢ / ٤٧.
(٣) جواهر الكلام ٤٢ / ٤٧.

والآية وإن نزلت على ما يبدو في شأن أهل مكّة المستضعفين، إلّا أنّ المورد لا يخصّص ولا يقيّد، فهي في مقام ضرب قاعدة كلّيّة وحكم عامَ لجميع المسلمين في كلّ زمان ومكان. وهو وجوب الدفاع عن المستضعفين من الرّجال والنّساء والولدان الّذين يرزحون تحت نير الاستعباد.

٢ ـ ﴿ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴾ [الإسراء: ٣٣].

وهذا تشريع إلهي خاصّ يرتبط بإعطاء الحقّ والسلطة لأولياء المقتول ظلماً في الاقتصاص من القاتل الظّالم. والمدار في ذلك التشريع هو وقوع المقتول مظلوماً. فلا شكّ أنّ هذا التشريع من أجل الدّفاع عن حقوق المظلومين.

٣ ـ ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴾ [القصص: ٥].

٤ ـ ﴿ وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

والآيتان على نسق واحد تشيران إلى عاقبة بني إسرائيل الّذين استضعفهم الفراعنة، لكنّهما لا يختصّان ببني إسرائيل، بل هما في صدد بيان ناموس من النواميس القطعيّة الحاكمة على التاريخ. ولذلك ورد في تفسير الآية الثالثة خاصّة أنّها تشير إلى نهاية تاريخ البشريّة وتبشّر بإمامة المستضعفين ووراثتهم للأرض. وإنّما يتحقّق ذلك بظهور المهديّ من آل محمّد ﷺ كما ورد في الروايات المتواترة.

وأمّا ما ورد من السّنّة في اعانة المظلوم فهو كمّ هائل منه:

١ ـ ما رُوي عن رسول الله ﷺ: «**من أخذ للمظلوم من الظّالم كان معي في الجنّة مصاحباً**»(١).

(١) بحار الأنوار ٧٥/ ٣٥٩.

٢ ـ ما وصّى أمير المؤمنين عليه السلام به الحسن والحسين عليهما السلام ومن بلغه كتابه من المؤمنين: «**وقولا بالحقّ واعملا للأجر وكونا للظّالم خصماً وللمظلوم عوناً**»(١).

٣ ـ ما ورد في الدّعاء عن الإمام زين العابدين عليه السلام: «**اللّهمّ إنّي أعتذر إليك من مظلوم ظُلم بحضرتي فلم أنصره، ومن معروف أُسْدِيَ إليّ فلم أشكره، ومن مسيءٍ اعتذر إليّ فلم أعذره...**»(٢).

٤ ـ ما رُوي عن جعفر بن محمّد الصّادق عليه السلام: «**ما من مؤمن يعين مؤمناً مظلوماً إلاّ كان أفضل من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام، وما من مؤمن يخذُلُ أخاه وهو يقدر على نصرته إلاّ خذله الله في الدّنيا والآخرة**»(٣).

٥ ـ في ما كتب أبو عبدالله عليه السلام إلى النّجاشي والي الأهواز: «**... زعمت أنّك بُليت بولاية أهواز فسرّني ذلك وساءني... فأمّا سروري بولايتك. فقلت: عسى أن يُغيث الله بك ملهوفاً خائفاً من أولياء آل محمّد صلى الله عليه وآله، وأمّا الذي ساءني من ذلك فإنّ أدنى ما أخاف عليك تغيّرك بوليّ لنا فلا تشمّ حظيرة القدس**»(٤).

٦ ـ ما رُوي عن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام أنّه قال لعليّ بن يقطين: «**إنّ لله تعالى أولياء مع أولياء الظّلمة ليدفع بهم عن أوليائه وأنت منهم يا عليّ**»(٥).

مواجهة الإسلام لاستضعاف القطاعات المستضعفة في المجتمع

من الشواهد الواضحة على مكافحة الإسلام للعنف السائد في المجتمعات نظرته التشريعيّة المملوءة عطفاً ورحمةً إلى القطاعات المستضعفة ودفاعاً عن حقوقها المهدورة وأهمّ تلك القطاعات المستضعفة النساء والأيتام والعبيد.

---

(١) نهج البلاغة كتاب / ٤٧.
(٢) الصحيفة السجادية، الدعاء / ٣٨.
(٣) بحار الأنوار ٧٥ / ٢٠.
(٤) بحار الأنوار ٧٥ / ٣٦١.
(٥) بحار الأنوار ٧٥ / ٣٤٩.

دفاع الإسلام عن كرامة المرأة وشخصيّتها

للمرأة تاريخ ذو شجون. وصفحاته مليئة بالقسوة والعنف تجاه ذلك الجنس اللّطيف. وجاء الإسلام يشطب تلك النّظرات الضيّقة باتجاه المرأة، ويرفع من مكانتها الاجتماعيّة ومستواها الإنسانيّ، بحيث تعدّ تشريعات الإسلام انقلاباً إصلاحيّاً جذريّاً في ذلك المجال.

وإلقاء نظرة فاحصة على موقف الحضارات الرّاقية، بل حتى بعض الأديان السماويّة، فضلاً عن الجاهليّة الحاكمة في الجزيرة العربيّة تجاه المرأة، ومقارنة تلك الأوضاع المأساويّة بالوضع المتميّز الّذي حصلت عليه المرأة تحت ظلال الإسلام، يكفي للتّعرّف على تلك الحقيقة.

حياة المرأة في الأُمم غير المتمدّنة

كانت حياة النساء في الأمم والقبائل الوحشيّة كالقاطنين في إفريقيّا وأستراليا وأمريكا القديمة، بالنسبة إلى حياة الرجال، كحياة الحيوانات الأهليّة من الأنعام وغيرها، بالنّسبة إلى حياة الإنسان.

فكما أنّ الإنسان لوجود قريحة الاستخدام فيه يرى لنفسه حقّاً في أن يمتلك الأنعام وسائر الحيوانات الأهليّة ويتصرّف فيها كيفما شاء وفي أيّ حاجة من حوائجه شاء، يستفيد من شَعرها ووبْرها ولحمها وعظمها ودمها وجلدها وحليبها وحفظها وحراستها وسفادها ونتاجها، وفي حمل الأثقال، وفي الحرْث، وفي الصيد، إلى غير ذلك من الأغراض الّتي لا تحصى كثرةً...، كذلك كانت حياة النساء عند الرّجال في هذه الأُمم والقبائل حياة تبعيّة. وكانت النساء مخلوقة عندهم (لأجل الرّجال) بقول مطلق: كانت النساء تابعة الوجود والحياة لهم من غير استقلال في حياة، ولا في حقّ. فكان آباؤهنَّ، ما لم يُنكَحْن، وبعولتهنّ بعد النّكاح، أولياءَ لهنّ على الإطلاق.

كان للرجل أن يبيع المرأة ممّن شاء، وكان له أن يهبها لغيره، وكان له أن يقرضها لمن استقرضها للفراش أو الاستيلاد والخدمة أو غير ذلك، وكان له أن يسومها حتّى بالقتل، وكان له أنّ يُخلّي عنها، ماتت أو عاشت، وكان له أن يقتلها ويرتزق بلحمها كالبهيمة وخاصّة في المجاعة وفي المآدب، وكان له ما للمرأة من المال والحقّ، وخاصّة من حيث إيقاع المعاملات من بيع وشرى وأخذ وردّ.

وكان على المرأة أن تطيع الرجل ـ أباها أو زوجها ـ في ما يأمر به طوعاً أو كرهاً. وكان عليها أن لا تستقلّ عنه في أمر يرجع إليه أو إليها. وكانَ عليها أن تلي أمور البيت والأولاد، وجميع ما يحتاج إليه حياة الرجل فيه. وكان عليها أن تتحمّل من الأشغال أشقّها كحمل الأثقال، وعمل الطين وما يجري مجراهما، ومن الحرف والصناعات أردأها. وقد بلغ عجيب الأمر إلى حَدٍّ أنّ المرأة الحامل في بعض القبائل، إذا وضعت حملها، قامت من فورها إلى حوائج البيت، ونام الرجل على فراشها أيّاماً يتمرّض ويداوي نفسه!...[1].

حياة المرأة في الأُمم المتمدّنة قبل الاسلام

ونعني بهم الأمم الّتي كانت تعيش تحت الرسوم الملّيّة المحفوفة بالعادات الموروثة من غير استناد إلى كتاب أو قانون كالصين والهند ومصر القديمة وإيران ونحوها.

تشترك جميع هذه الأُمم: في أنّ المرأة عندهم ما كانت ذات استقلال وحرّيّة، لا في إرادتها ولا في أعمالها، بل كانت تحت الولاية والقيمومة لا تنجز شيئاً من قبل نفسها، ولا كان لها حقّ المداخلة في الشؤون الاجتماعيّة من حكومة أو قضاء أو غيرهما.

وكان عليها أن تشارك الرجل في جميع أعمال الحياة من كسب وغير ذلك.

وكان عليها أن تختصّ بأمور البيت والأولاد، وكان عليها أن تطيع الرجل

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، العلاّمة الطباطبائي٢ / ٢٧٣-٢٧٥.

في جميع ما يأمرها به ويريد منها.

وكانت المرأة عند هؤلاء أرفه حالاً بالنسبة إليها في الأُمم غير المتمدّنة، فلم تكن تُقتل ويؤكل لحمها، ولم تحرم من تملّك المال بالكلّيّة، بل كانت تتملّك في الجملة من إرث أو زَواج أو غير ذلك، وإنّ لم تكن لها أنّ تتصرّف فيها بالاستقلال، وكان للرجل أنّ يتّخذ زوجات متعدّدة من غير تحديد، وكان له تطليق من شاء منهنّ، وكان للزوج أنّ يتزوّج بعد موت الزوجة وليس العكس غالباً، وكانت ممنوعة عن المعاشرة خارج البيت غالباً.

ولكلّ أمّة من هذه الأُمم مختصّات، بحسب اقتضاء المناطق والأوضاع، كما أنّ تمايز الطبقات في إيران ربّما أوجب تميّزاً لنساء الطّبقات العالية من المداخلة في الملك والحكومة أو نيل السلطنة ونحو ذلك، أو الازدواج بالمحارم من أمّ أو بنت أو أخت أو غيرها.

وكما أنّه كان بالصين الزّواج بالمرأة نوعاً من اشتراء نفسها ومملوكيّتها.

وكانت هي ممنوعة من الإرث ومن أنّ تشارك الرّجال حتّى أبناءها في التغذّي. وكان للرجال أن يشترك أكثر من واحد منهم في الازدواج بمرأة واحدة يشتركون في التّمتع بها والانتفاع منها بأعمالها، ويُلحق الأولاد بأقوى الأزواج غالباً.

وكما أنّ النساء كانت بالهند من تبعات أزواجهنّ لايحلّ لهن الزَواج بعد وفاة أزواجهنّ أبداً، بل إمّا أنّ يحرقن بالنار مع جسد أزواجهنّ أو يبقين مذلّلات. وهنّ في أيّام الحيض أنجاس خبيثات لازمة الاجتناب، وكذا ثيابها وكلّ ما لامستها بالبشرة.

ويمكن أنّ يلخّص شأنها في هذه الأُمم: أنّها كالبرزخ بين الحيوان والإنسان[1].

حياة المرأة في الأُمم المتمدّنة القانونيّة أو الكتابيّة

ما ذُكر من وضع النساء كان في الأُمم المتمدّنة وغير المتمدّنة الّتي لم تستند

(١) الميزان في تفسير القرآن، العلّامة الطباطبائي، ٢ / ٢٧٥، ٢٧٦.

إلى كتاب أو قانون خاصّ. وأمّا وضعها في الأُمم الأخرى التي تعيش تحت سيطرة القانون أو الكتاب مثل الكَلْدَة[1] والروم واليونان، فليس أرفه من تلك الأُمم السابقة.

أمّا الكلدة والآشور فقد حكم فيهم شرع (حامورابي) بتبعيّة المرأة لزوجها وسقوط استقلالها في الإرادة والعمل حتّى إنَّ الزّوجة لولم تطع زوجها في شيء من أمور المعاشرة، أو استقل بشيءٍ فيها، كان له أن يخرجها من بيته، أو يتزوّج عليها ويعاملها بعد ذلك معاملة ملك اليمين محضاً، ولو أخطأت في تدبير البيت بإسراف أو تبذير كان له أن يرفع أمرها إلى القاضي ثمّ يغرقها في الماء بعد إثبات الجرم.

وأمّا الروم فهي أيضاً من أقدم الأُمم وضعاً للقوانين المدنيّة. وُضِع القانون فيها أوّل ما وضع، في حدود سنة أربعمائة قبل الميلاد، ثمّ أخذوا في تكميله تدريجاً، وهو يُعطي للبيت نوعاً من الاستقلال في إجراء الأوامر المختصّة به، ولربّ البيت، وهو زوج المرأة وأبو أولادها نوع ربوبيّة، كان يعبده لذلك أهل البيت، كما كان يعبد من تقدّم من آبائه السابقين عليه في تأسيس البيت، وكان له الاختيار التامّ والمشيّئة النافذة في جميع ما يريده ويأمر به على أهل البيت من زوجة وأولاد، حتّى القتل إذا رأى الصّلاح فيه، ولايعارضه في ذلك معارض، وكانت نساء البيت كالزوجة والبنت والأخت أردأ حالاً من الرّجال حتّى الأبناء التابعين محضاً لربّ البيت، فإنّهنّ لم يكنّ أجزاءً من المجتمع المدنيّ فلا تسمع لهنّ شكاية، ولا ينفذ منهنّ معاملة، ولاتصحّ منهن في الأمور الاجتماعيّة مداخلة. لكنّ الرجال، أعني الإخوة والذكور من الأولاد، كان لهم كلُّ اعتبار، حتّى الأدعياء فإنّ التّبنّي وإلحاق الولد بغير أبيه كان معمولاً به شائعاً عندهم، في اليونان وإيران والعرب، وكان من الجائز أن يأذن لهم ربّ البيت في الاستقلال بأمور الحياة

(١) الكلدانيون.

مطلقاً لأنفسهم.

ولم تكن النساء أفراداً أصيلة في البيت بل كان أهل البيت هم الرجال، وأمّا النساء فتبع . فكانت القرابة الاجتماعيّة الرّسميّة المؤثّرة في التّوارث ونحوه مختصّة بمابين الرجال، وأمّا النساء فلا قرابة بينهنّ أنفسهنّ ولا بينهنّ وبين الرّجال ولا توارث حيث لا قرابة رسميّة.

وبالجملة كانت المرأة عندهم طفيليّة الوجود تابعة الحياة في المجتمع (المجتمع المدنيّ والبيتيّ)، زمام حياتها وإرادتها بيد ربّ البيت من أبيها إن كانت في بيت الأب، أو زوجها إن كانت في بيت الزوج أو غيرهما، يفعل لها ربّها ما يشاء ويحكم فيها مايريد، فربّما باعها وربّما وهبها، وربّما أقرضها للتمتّع وربّما أعطاها في حقّ يُراد استيفاؤه منه كَديْن وخراج ونحوها، وربّما ساسها بقتل أو ضرب (وغيرهما) وبيده تدبير ما لها إن ملكت شيئاً بالزّواج أو الكسب مع إذن وليّها لا بالإرث لأنّها كانت محرومة منه، و بيد أبيها أو واحد من سَراة قومها تزويجُها وبيد زوجها تطليقُها.

وأمّا اليونان فالأمر عندهم في تكوّن البيوت وربوبيّة أربابها فيها كان قريب الوضع من وضع الرّوم....»[1]



(١) الميزان في تفسير القرآن، العلاّمة الطباطبائي، ٢ / ٢٧٦ ـ ٢٧٨.

نظرة بعض الأديان السماويّة المحرّفة والحضارات الغربيّة إلى هويّة المرأة

إذا طالعنا وضع المرأة في بعض الكتب المحرّفة السماويّة والحضارات المتأثّرة بها قريباً أو بعيداً كالحضارات الغربيّة نرى نظرتها إلى المرأة نظرة حاقدة ولا ترى للمرأة إنسانيّة، أو أنّها إنسانة لكنّها عامرة بالشّرّ فقط. إنّما خلقت لخدمة الرجل.

ففي سِفْر الجامعة من التوراة: دُرت أنا وقلبي لأعلم ولأبحث ولأطلب حكمة وعقلاً، ولأعرف الشّرّ إنّه جهالة: والحماقة إنّها جنون، فوجدت أمرّ من الموت المرأة الّتي هي شِباك، وقلبها أشراك، ويداها قيود، إلى أن قال: رجلاً واحداً بين ألف وجدت أمّا امرأة فبين كلّ أولئك لم أجد.

وقد كانت أكثر الأُمم القديمة لا ترى قبول عملها عند الله سبحانه وتعالى، وكانت تسمّى في اليونان رجساً من عمل الشّيطان. كانت ترى الروم وبعض اليونان أنّ ليس لها نفس مع كون الرجل ذا نفس مجرّدة إنسانيّة، وقرّر مجتمع فرنسا سنة ١٥٨٦م بعد البحث الكثير في أمرها أنّها إنسان، لكنّها مخلوقة لخدمة الرجل، وكانت في انجلترا قبل مائة سنة تقريباً لا تعدّ جزءاً من المجتمع الإنسانيّ....[١]

وضع المرأة في الجزيرة العربيّة قبل الاسلام

ما ذُكر من وضع المرأة إنّما هو في غير الجزيرة العربيّة من الأصقاع الأخرى، وأمّا وضعها في الجزيرة فهو مأساويّ للغاية.

إنّ الجاهليّين لا ينظرون إلى المرأة كإنسانة بل كحيوانة تباع وتُشترى

(١) ميزان الحكمة ٩ / ٩٥،٩٦.

وتُستخدم وتُحرم من جميع الحقوق الفرديّة والاجتماعيّة. وما كانت تملك الحريّة في اختيار الزوج وتمنع من الإرث، بل هي تورَثُ كسائر أموال المتوفّى وتركته.

والأنكى أنّها كانت تتعرّض لأقسى مواجهة وهي القتل والوأد، أي الدفن وهي حيّة، إمّا خوفاً من الجوع أو فراراً من العار!

وقد انتشرت تلك العادة الوبيئة في بعض الطوائف العربيّة إثرَ ما فعله قيس ابن عاصم التميمي ببناته بعد أنّ وقعت بعض نساء طائفته وذراريهم أسيرات عند النعمان بن المنذر، حاكم العراق آنذاك في حربهم معه. وبعد الحرب كلّموه في الذّراري والنّساء فحكم النعمان بأنّ يجعل الخيار في ذلك إلى النساء، فأيّة امرأة اختارت زوجها ردّت عليه. فاختلفن في الخيار، فاختار بعضهنّ العودة إلى الأهل والآباء، واختارت بنت قيس بن عاصم سابيها على زوجها، ممّا أثار غيظ والدها، فنذر من ذلك الحين أن يدسّ كلّ بنت تولد له. وهكذا سنّ لقومه الوأد، وأخذت بقيّة القبائل بهذه العادة البغيضة الوحشيّة إرضاء لغيرتهم وظلّوا يمارسونها أعواماً متمادية[1].

وقد ذكرنا في ما سبق بعض ما نقل في شأن مؤسّس تلك البدعة السّيئة.

وقد ذكر ابن الأثير في كتابه أُسُد الغابة في مادّة قيس: أنّ النبيّ ﷺ سأل قيساً عن عدد البنات اللاتي وأدهنّ في الجاهليّة، فأجاب قيس بأنّه وارى عشر بنات له[2].

ورُوي عن ابن عبّاس أنّه قال: كانت الحامل إذا قربت ولادتها حفرت حفرة فمخض على رأس تلك الحفرة، فإذا ولدت بنتاً رمت بها في الحفرة، وإذا ولدت ولداً حسبته[3].

(١) بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ٣/ ٤٢،٤٣. راجع: سيّد المرسلين، العلّامة الشيخ جعفر السبحاني ج١/ ٥٩-٦٤.
(٢) أسد الغابة ٤/ ٢٢٠.
(٣) بلوغ الارب ٣/ ٤٣.

وضع الزّواج والطلاق في الجزيرة العربيّة قبل الإسلام

من أبرز النماذج على الوضع المأساويّ للمرأة في الزّمن الجاهليّ، هو ما تعانيه من مقرّرات ظالمة وتعسّفيّة في أمر الزّواج والطّلاق.

والمؤسف أكثر هو ما كان عليه وضع الزّواج في الجاهليّة، حيث لم يكن يستند إلى قانون، ولم يخضع لأيّ واحد من النظم المعقولة، بل كان وضعاً عديم النظير في ذلك الزمان، فلم يكن لعدد الزّوجات ـ مثلاً ـ حدٌّ معلوم، أو قاعدة ثابتة.

كما أنّهم كلّما أرادوا التخلّص من مهر الزوجة عمدوا إلى إيذائها بقسوة، حتى تتخلّى هي بنفسها عن حقّها، وكان اقترافها لأيّ عمل مناف للعفّة هو الآخر سبباً لسقوط حقّها في المهر بالمرّة.

ولطالما استغلّ بعض الأشخاص هذا القانون الجائر للتخلص من مهور زوجاتهم فاتّهموهن بالخيانة الزوجيّة!!

ومن قبيح ما كانوا يفعلون، هو أن يتزوج الرجل بزوجة أبيه بعد تطليقها، أو وفاته، وربما تناوب الأبناء على امرأة أبيهم واحداً بعد واحد، فقد كان الرجل من العرب الجاهليّة إذا مات عن المرأة أو طلّقها قام أكبر بنيه، فإن كان يحبّ أن يتزوجها طرح ثوبه عليها، وإن لم يكن يريد التزوج بها تزوّج بها بعض إخوته بمهر جديد[1].

ثمّ إنّ المطلّقة لم يكن لها الحقّ ـ زمن الجاهلية ـ في أن تتزوّج رجلاً آخر بعد انقضاء عدّتها، إلاّ إذا أذن لها الزوج الأوّل الذي كان غالباً يأخذ مهرها في الزّواج الثاني مقابل الإذن.

وربّما منع أولياؤها من أن تتزّوج بزوجها الأوّل الّذي طلّقها، ثمّ خطبها بعد

(١) بلوغ الارب، ٣ / ٤٣ ص ٣٢٧. وكانوا يسمون من يتزوج زوجة أبيه الصير، وكان هذا الزّواج يسمّى في الجاهلية (نكاح المقت). راجع بلوغ الارب ٢ / ٥٣ ومجمع البيان للطبرسي ج ٣ / ٢٦.

انقضاء العدّة إذا رضيت به ورغبت فيه، أو أنّ تتزّوج بمن أرادت وأحبّت بعد انقضاء العِدّة أصلاً، حميّة جاهليّة.

وكان الرجل يرث امرأة ذي قرابته إذا مات عنها، تماماً كما يرث ما خلّف من أمتعة المنزل، زاعماً بأنّه أحقّ بها من غيره، فيعضلها (يمنعها من الزّواج) أو تردّ إليه صُداقها، وفي رواية، إن كانت جميلة تزوجها، وان كانت دميمة حبسها حتّى تموتَ فيرثها[1].

ومن الأنواع الظالمة للنّكاح في الجاهليّة، نكاح الشِّغار.

وهو أن يقول الرّجل لآخر: زوّجني ابنتك أو أختك على أن أزوّجك أختي او ابنتي، على أنّ صداق كلّ واحدة منهما بُضعُ الأخرى. كأنّهما رفعا المهر وأخليا البُضعَ عنه، وفي الحديث: «**لا شِغار في الإسلام**»[2].

نظرة الإسلام التكريميّة للمرأة

وجاء الإسلام فغيّر المعايير الظالمة السائدة في المجتمع البشريّ. ومن جملة ما قام بتغييره النظرة إلى المرأة إذ نظر إليها نظرة تكريم واحترام، ومنح المرأة مكانتها اللائقة بها في المستوى الإنساني، وأعطاها حريّتها واستقلالها في الحياة واحترام مُلكيّتها، وحذّر بشدّة أن ينظر إلى المرأة كشيء يباع ويشترى، كما أعطاها حرّيّة تقرير المصير في كلّ شيء، ومنه حقّ تعيين شريك حياتها. كما ألقى عليها مسئوليّة تتناسب مع قدراتها الفكريّة والجسديّة. وشطب جميع المقرّرات اللّاإنسانيّة تجاه هذا الجنس اللّطيف والشّريف.

وإليك نماذج من نظرات الإسلام ومقرّراته تجاه المرأة:

أ. الرّجل والمرأة من نفس واحدة:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا

(١) سيّد المرسلين، العلّامة الشيخ السبحاني ج١ / ٦١،٦٢.
(٢) الصحاح للجوهري ج ٢ / ٧٠٠.

وَنِسَآءً وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

والآية في صدد بيان أنّ الرّجال والنّساء متّحدون في الحقيقة الإنسانية من غير اختلاف فيها بين الرجل منهم والمرأة، والصغير والكبير، والعاجز والقوي، حتّى لا يجحف الرجل منهم بالمرأة ولايظلم كبيرهم الصغير في مجتمعهم الذي هداهم الله إليه، ودعاهم إلى التقوى عامّة. ومن أبرز مصاديقها عدم الإجحاف والإرهاب.

ب ـ الأحكام المشتركة والمختلفة بين الرجل والمرأة:

﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾ [النساء: ٣٢].

يمكن أن يُستفاد من الآية اختلاف بعض الأحكام بين المرأة والرجل حسب الفوارق الطبيعيّة. فإنّ هناك فوارق واختلافات بين المرأة والرجل من ناحية الفيزيولوجيا، مثل نعومة المرأة ولطافتها البدنيّة وخشونة الرّجل، وشدّة عاطفة المرأة وإحساساتها المرهفة، وضعف الرجل من هذه النّاحية، واشتداد عقلانيّة الرجل نوعاً ما، وضعف المرأة في هذا المجال. وهذه الفوارق طبيعيّة نوعيّة اقتضتها الضرورة الحياتية للبشر، فصدرت عن يد التكوين الإلهيّة بهذا الشكل حسب الحكمة المودعة في البشر. فإنّ الحياة التكامليّة تتوقف على ذلك الخلاف والتنوّع. ويمكن تشبيه ذلك التنوّع باختلاف مواد إنشاء العمارات، فإنّه يُستفاد لإنشائها من الزجاج كما يُستفاد من الحديد فلا الحديد يقوم بالدور الذي يقوم به الزجاج، ولا الزجاج يقوم بما يقوم به الحديد. وكذلك المجتمع البشريّ بحاجة إلى جنس لطيف وناعم وصاحب إحساس مرهف للقيام بشؤون المرأة، كما يحتاج إلى جنس خشن وصاحب عقل ناصح يقوم بشؤون الرجل.

والأحكام الشّرعيّة المقرّرة في الشريعة الإسلاميّة على قسمين: قسم منها يرتبط بالإنسان بما هو إنسان، ولا فرق في الإنسان من جهة الإنسانية بين الرجل والمرأة، فيكون الرّجل والمرأة متساويين بالنسبة إليها كوجوب الصلاة والصيام وسائر العبادات وتحريم استعمال ما يضرّ البدن أو العقل والأخلاق الإنسانيّة مثل تعاطي الخمر والقمار والغناء وما إلى ذلك. وقسم آخر يرتبط بالإنسان بما هو رجل أو بما هو امرأة. ومن هنا تختلف أحكامهما حسب اختلاف موضوعهما. خذ لذلك مثلاً أحكام الحيض فانّها قُرّرت للمرأة بما هي امرأة، ولا ربط لها بالرّجل.

ومن هذا المنطلق يمكننا أن نعرف الفوارق بين أحكام الرجل والمرأة مثل الميراث والنفقة والدّية والقضاء والإمامة والمرجعيّة والقيادة وما شاكل ذلك.

ج ـ التنديد الصّارم بالإجرام الجاهليّ في وأد البنات:

﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۞ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴾ [التكوير: ٨،٩].

﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۞ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [النحل: ٥٨،٥٩].

د ـ النّهي عن نكاح المقت:

﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٢٢].

هـ ـ النهي عن الإضرار بالنساء وتضييق حريّتهنّ:

١ ـ قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

٢ ـ وقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ [النساء: ١٩].

٣ ـ وقال: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواْۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣١].

٤ ـ وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمْۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١].

٥ ـ وقال: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّۚ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّۖ وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٦].

و ـ الأمر بمعاشرة النّساء بالمعروف والإحسان:

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

وقال رسول الله ﷺ: «**أيّها النّاس إنّ لنسائكم عليكم حقّاً، ولكم عليهنّ حقّاً أخذتموهنّ بأمانة الله واستحللتم فروجهنّ بكتاب الله فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهنّ خيراً**»(١).

الدّفاع عن حقّ اليتيم

من أجلى مصاديق المواقف الدفاعيّة عن المضطهدين في الاسلام، ومقاومة الأساليب العنيفة، الدفاع عن شخصيّة اليتيم وحقوقه وكرامته. وذلك لأنّ اليتيم هو الذي يفقد أباه في طفولته. والطّفولة مظهر بارز من مظاهر الضّعف، فهو غير قادر على الدفاع عن حقوق نفسه، ولذلك يقع في معرض طمع الانتهازييّن. وإذ فقد من يكفله، فقد اعتنى الإسلام به عناية خاصّة وتكرّرت هذه الكلمة في القرآن حوالي ٢٣ مرّة، ناهيك عمّا ورد في الأحاديث. وقد جعل الإسلام على المسلمين

(١) تحف العقول / ٢٤، ابن شعبة الحرّاني من أعلام القرن الرّابع، ط: منشورات المكتبة والمطبعة الحيدريّة في النجف / ١٣٨٠ هـ. ق.

والدّولة الإسلاميّة فريضة كفالة اليتيم والاعتناء بشأنه، وحذّر الانتهازييّن أشدّ ما يكون من التحذير بالنسبة إلى الاعتداء على كرامته وأكل ماله وإيذائه باستعمال الأساليب العنيفة تجاهه.

وإليك نماذج من تلك المواقف الصّارمة في القرآن والسّنّة:

١ ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

٢ ـ ﴿كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ۝ وَلَا تَحَـٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الفجر: ١٧، ١٨].

٣ ـ ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ۝ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ﴾ [الماعون: ١، ٢].

٤ ـ ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢].

٥ ـ ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

٦ ـ ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩].

٧ ـ ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ [الإسراء: ٣٤].

ومن السّنّة:

١ ـ قال رسول الله ﷺ: **«أربع حقّ على الله تعالى أن لا يدخلهم الجنّة ولا يذيقهم نعمها: مدمن خمر، وآكل الرّبا، وآكل مال اليتيم بغير حقّ، والعاقّ لوالديه»**[1].

---

(١) نهج الفصاحة / الكلام / ٢٥٤.

٢ ـ قال النبيّ ﷺ: «**إنّ اليتيم إذا بكى اهتزّ له العرش، فيقول الرّبّ تبارك وتعالى: من هذا الذي أبكى عبدي الذي سلبته أبويه في صغره؟ فوعزّتي وجلالي لا يسكته أحد إلّا أوجبتُ له الجنّة**»(١).

٣ ـ من وصايا أمير المؤمنين عليّ عليه السلام قبل استشهاده: «**الله الله في الأيتام فلا تغبّوا أفواههم، ولا يضيّعوا بحضرتكم، فقد سمعت رسول الله** ﷺ يقول: **من عال يتيماً حتّى يستغني أوجب الله عزّ وجلّ له الجنّة كما أوجب لآكل مال اليتيم النّار**»(٢).

٤ ـ في خطبة فاطمة عليها السلام: «**فرض الله مجانبة أكل أموال اليتامى إجارة من الظّلم**»(٣).

٥ ـ عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُبعث ناس من قبورهم يوم القيامة تأجّج أفواههم ناراً**». فقيل له يا رسول الله من هؤلاء؟ قال: **الّذين يأكلون أموال اليتامى**»(٤).

٦ ـ عن أبي سعيد الخدري قال: حدّثنا النبيّ ﷺ عن ليلة أُسْرِيَ به قال: «**نظرت فإذا أنا بقوم لهم مشافر كمشافر الإبل، وقد وكّل بهم من يأخذ بمشافرهم ثمّ يجعل في أفواههم صخراً من نار فتقذف في أحدهم حتى تخرج من أسافلهم، ولهم خوار وصراخ، فقلت: يا جبرئيل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الّذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنّما يأكلون في بطونهم ناراً**»(٥).

٧ ـ في علل الشرائع بإسناده عن محمّد بن سنان أنّ أبا الحسن عليّ بن موسى الرّضا عليه السلام كتب إليه في ما كتب من جواب مسألة: **حُرّم أكلُ مال اليتيم ظلماً**

---

(١) بحار الأنوار ٧٨/ ٥ ـ كتاب العشرة ـ من لايحضره الفقيه ١/ ١١٩.
(٢) الفروع من الكافي ٧/ ٥١.
(٣) بحار ٧٩/ ٢٢٨.
(٤) بحار الأنوار ٧٥/ ١٠.
(٥) الدرّ المنثور ٢/ ١٢٤.

لعلل كثيرة من وجوه الفساد: أوّل ذلك إذا أكل مال اليتيم ظلماً فقد أعان على قتله إذ اليتيمُ غير مستغن ولا محتمل لنفسه، ولا قائم بشأنه، ولا له من يقوم عليه ويكفيه كقيام والديه، فإذا أكل ماله فكأنّه قد قتله وصيّره إلى الفقر والفاقة، مع ما في ذلك من طلب اليتيم بثأره إذا أدرك ووقوع الشّحناء والعداوة والبغضاء حتى يتفانوا»(١).

المواقف القرآنيّة الصّارمة تجاه الإرهابييّن الظّلَمة

القرآن الكريم يصوّر لنا تاريخ الإنسانيّة بأفضل تصوير ويرسم لنا منعطفاتها بأبدع ترسيم.

وتاريخ البشريّة في ضوء القرآن ليس إلّا ميدان نزال ومعترك أبطال بين قوى التوحيد والخير والحقّ والعدل من جانب، وقوى الشّرك والشّر والباطل والظلم من جانب آخر.

ويترأّس الجانب الأوّل الأنبياء وأتباعهم حيث يدعون إلى طريق الفطرة الإلهيّة. ودعوتهم ملؤها العقلانيّة والرّحمة والعدالة والإصلاح وتنظيم الحياة على تلك الأُسس الرصينة. ويقف في مقابلهم الطواغيت والظّلمة ومن لفّ لفَّهم. ويواجهون الأنبياء بكلّ صلافة وقسوة واعتساف، ولايسلكون إلاّ الأساليب العنيفةو ليس ديدنهم إلاّ الإفساد والتعذيب والإرهاب والتشريد والتنكيل بالمؤمنين.

ولا شكّ أنّ موقف القرآن تجاه للظّلَمة الارهابيّين هو موقف الذّمّ والتقبيح، وتحذير الآخرين من سلوك تلك المسالك الوبيلة، حيث لا عاقبة لها إلّا الدّمار والهلاك.

ويمكننا تبويب تلك المواقف في محاور خمسة:

---

(١) علل الشرائع ٤٨ باب ٢٣٢.

الأوّل: ذمّ أعمال الطّغاة ضدّ الأنبياء وأتباعهم.

الثاني: ذمّ أعمال الأُمم الظالمة ضدّ الأنبياء وأتباعهم، خاصّة الإرهاب الإسرائيلي.

الثالث: ذمّ الأعمال العنيفة ضدّ المقدّسات وانتهاك حرماتها.

الرابع: ذمّ الإرهاب الجاهليّ للمشركين ضدّ الإسلام.

الخامس: تقبيح عنف المنافقين في حوزة الإسلام.

وفي هذه العُجالة نتناول المحورَيْن الأوّل والثاني بشيءٍ من التفصيل.



المحور الأول:

ذمّ أعمال الطُّغاة ضدّ الأنبياء وأتباعهم

تعرّض القرآن الكريم للأعمال الإجراميّة الإرهابيّة الّتي قام بها الطّغاة الظّلَمة في حقّ بعض الأنبياء أو بعض الصّالحين، وصرّح بأسماء بعضهم، كما أشار إلى بعضهم إشارة يمكن معرفتهم في ضوء الأحاديث الواردة في تفسير الآيات. وموقف القرآن، في العموم، في تلك المجالات، هو التنديد بأعمالهم وتقبيحها.

وإليكم نماذج من ذلك:

١ ـ قتل هابيل على يد قابيل:

هابيل وقابيل، هما ابنا آدم عليه السلام من صلبه على ما عليه الجمهور. قرّبا قرباناً، وكان قربان قابيل حزمة من سُنبُل، لأنّه كان صاحب زرع، واختارها من أردأ نوعه، ثمّ إنَّه وجد فيها سنبلة طيّبة ففركها وأكلها. وكان قربان هابيل كبشاً، لأنّه كان صاحب غنم، أخذه من أجود غنمه[1].

وتُقُبّل قربان هابيل لأنّه كان متّقياً ومضحّياً بأحسن ما عنده في سبيل الله، ولم يُتقبّل قربان قابيل لبخله وعدم تقواه. وهذا ممّا ألهب نار الحسد في قلب قابيل على أخيه هابيل، فدبّر له مكيدة القتل فقتله. وكان ذلك القتل أوّل عمل إرهابيّ وقع على وجه البسيطة.

كما جاء في رواية السجستاني عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**لمّا قرّب ابن آدم القُربان فتُقُبّل من أحدهما ولم يُتَقبّل من الآخر، قال: تقبّل من هابيل ولم يتقبّل**

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج٦/ ١٣٣، ١٣٤.

من قابيل، أدخله من ذلك حسد شديد، وبغى على هابيل فلم يزل يرصده ويتّبع خلوته حتى ظفر به متنحّياً عن آدم، فوثب عليه فقتله....»[1]

والقرآن الكريم يصوّر لنا القصّة والحوار الذي جرى بين هابيل وقابيل ومنتهى القضيّة بأحسن ما يكون من تصوير.

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ۞ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ۞ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ۞ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ۞ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ۞ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: ٢٧ - ٣٢].

٢ - إبراهيم عليه السلام وآزر:

يحدّثنا القرآن الكريم أنّ إبراهيم الخليل عليه السلام لمّا رأى أهل بابل يعبدون الأصنام الّتي لا تنفع ولا تضرّ، ولاتسمع ولاتبصر، قام بتوعيتهم وهدايتهم إلى التوحيد ببرهان مبين. وأوّل شخص واجهه هو آزر الذي قيل عنه إنّه كان (مع النّمرود قيّماً على خِزانة آلهته سمّاه آزر)[2]. إلّا أنّ آزر الذي كان فاقداً للمنطق الصحيح أمام دعوة إبراهيم الخليل الحقّة تذرّع بالتهديد بالرّجم والمواجهة العنيفة.

وقد اختلف المفسّرون في آزر الذي دعاه إبراهيم بالأب؛ إنّه اسم علم لأبيه

(١) التفسير لمحمّد بن مسعود العيّاشي السمرقندي ج ١ / ٣٠٦.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ٧ / ٢٢.

أو لقب أريد بمعناه المدح أو الذم بمعنى المعتضد أو بمعنى الأعرج أو المعوجّ أو غير ذلك. ومنشأ ذلك ما ورد في عدّة روايات أنّ اسم أبيه (تارخ) بالحاء المهملة أو المعجمة ويؤيّده ما ضبطه التاريخ من اسم أبيه، وما وقع في التوراة الموجودة أنّه عليه السلام بن تارخ.

كما اختلفوا في أنّ المراد بالأب هو الوالد أو العمّ أو الجدّ الأمّي أو الكبير المطاع. ومنشأ ذلك أيضاً اختلاف الروايات، فمنها ما يتضمّن أنّه كان والده وأنّ إبراهيم عليه السلام سيشفع له يوم القيامة، ولكن لايُشفّع بل يمسخه الله ضبعاً منتناً فيتبرّأ منه إبراهيم. ومنها مايدلّ على أنّه لم يكن والده، وأنّ والده كان موحّداً غير مشرك، ويؤيّده ما يدلّ على أنَّ آباء النبيّ صلى الله عليه وآله كانوا جميعاً موحّدين غير مشركين إلى غير ذلك من الروايات[1].

وقد وردت مواجهة إبراهيم لآزر في عدّة مواضع:

منها قوله سبحانه وتعالى ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٧٤].

ومنها ما جاء في سورة مريم وهي أكثر تفصيلاً وفيها صرّح بمواجهة آزر العنيفة المملوءة بالغضب والتهديد، ومع ذلك فإنّ إبراهيم يواجهه بكلّ حنان وعقلانيّة.

﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ۞ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا ۞ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدْ جَآءَنِي مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَٱتَّبِعْنِيٓ أَهْدِكَ صِرَٰطًا سَوِيًّا ۞ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا ۞ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ۞ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَٱهْجُرْنِي مَلِيًّا ۞ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيًّا

(١) الميزان في تفسير القرآن، ج٧/ ١٦٢.

﴿وَأَعۡتَزِلُكُمۡ وَمَا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدۡعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيّٗا﴾ [مريم: ٤١ – ٤٨].

٣ـ إبراهيم والنّمرود:

إنّ إبراهيم عليه السلام بُعث بالرّسالة في أرض بابل (العراق) حيث ولد في مدينة (أور) وكان الملك الحاكم هناك اسمه النُّمرود. وهو وإن لم يأت اسمه في القرآن، إلّا أنّه أُشير إليه ببعض أوصافه من الملك والكفر وادّعاء الربوبيّة مثل ما جاء في قوله سبحانه وتعالى:

﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ أَنۡ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ إِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُۖ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ فَأۡتِ بِهَا مِنَ ٱلۡمَغۡرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨].

وحينما بدأ إبراهيم الخليل عليه السلام بمكافحة الشّرك وعبادة الأصنام، وفعل فعلته المعروفه في تكسيرها وجيء به للمحاكمة بحضور النمرود، رأى ذلك الحاكم المتجبّر أنّ الطريق الوحيد للقضاء على دعوة إبراهيم الّتي نفذت إلى أعماق قلوب النّاس، لترشدهم إلى مقتضى فطرتهم، هو القضاء على شخص إبراهيم عليه السلام وكاد هو وأصحابه مكيدة عنيفة للغاية وهي الإلقاء في النّار الّتي أجّجوها لذلك، لكنّ الله سبحانه وتعالى قد أحبط مكرهم بالأمر التكويني إلى النّار، فصارت برداً وسلاماً على إبراهيم، وذلك خرق للعادة الطبيعيّة، إذ إنّ مقتضى طبيعة النّار هو الإحراق، إلّا أنّ الذي أفاض للنّار ذلك المقتضى هو الذي منعه من التأثير شأن سائر الامور الخارقة للعادة والمعاجز الإلهيّة. وقد أشار القرآن إلى تلك المواجهة العنيفة وإحباطها في ثلاثة مواضع وهي:

أ ـ ﴿قَالُواْ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓاْ ءَالِهَتَكُمۡ إِن كُنتُمۡ فَٰعِلِينَ ۞ قُلۡنَا يَٰنَارُ كُونِي بَرۡدٗا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ ۞ وَأَرَادُواْ بِهِۦ كَيۡدٗا فَجَعَلۡنَٰهُمُ ٱلۡأَخۡسَرِينَ ۞ وَنَجَّيۡنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ٱلَّتِي

بَٰرَكْنَا فِيهَا لِلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٦٨ - ٧١].

ب - ﴿ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ ٱقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَنجَىٰهُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلنَّارِ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٢٤].

ج - ﴿ قَالُوا۟ ٱبْنُوا۟ لَهُۥ بُنْيَٰنًا فَأَلْقُوهُ فِى ٱلْجَحِيمِ ۞ فَأَرَادُوا۟ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَسْفَلِينَ ﴾ [الصافات: ٩٧،٩٨].

هذا ما ورد في القرآن من مواجهة النمرود وقومه الشرسة تجاه إبراهيم شيخ الأنبياء. وأمّا ما ورد في الرّوايات فهناك الشّيء الكثير تفصيلاً، نكتفي بذكر مقتطفات منها:

جاء في روضة الكافي: (روى عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن أبان بن عثمان عن حُجر عن أبي عبدالله عليه السلام قال: خالف إبراهيم صلّى‌الله عليه قومه وعاب آلهتهم، إلى قوله ﴿ فَتَوَلَّوْا۟ عَنْهُ مُدْبِرِينَ ﴾ إلى عيد لهم. دخل إبراهيم صلّى الله عليه، على آلهتهم بقدّوم فكسرها إلاّ كبيراً لهم ووضع القدوم في عنقه، فرجعوا إلى آلهتهم، فنظروا إلى ماصنع بها فقالوا: لا والله ما أجترأ عليها ولا كسرها إلاّ الفتى الّذي كان يعيبها ويبرأ منها، فلم يجدوا له قتلة أعظم من النّار.

فجُمع له الحطب واستجادوه حتّى إذا كان اليوم الذي يحرق فيه برز له نمرود وجنوده وقد بُني له بناء لينظر إليه كيف تأخذه النار. ووُضع إبراهيم في منجنيق وقالت الأرض: يا ربّ ليس على ظهري أحد يعبدك غيره، يحرق بالنار؟ قال الرّبّ ان دعاني كفيته)[1].

فذكر أبان عن محمّد بن مروان عمّن رواه عن أبي جعفر عليه السلام: (أنّ دعاء إبراهيم صلى‌الله عليه، يومئذ كان: يا أحد يا أحد يا صمد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد. ثمّ قال: توكّلت على الله، فقال الربّ تبارك وتعالى:

(١) الميزان في تفسير القرآن، ج١٤ / ص٣٣٦.

كُفيت. فقال للنار: كوني برداً! قال: فاضطربت أسنان إبراهيم من البرد حتى قال الله عزّ وجلّ: وسلاماً على إبراهيم. وانحطّ جبرئيل فإذا هو جالس مع إبراهيم يحدّثه في النار. قال نمرود: من اتّخذ إلهاً فليتّخذ مثل إله ابراهيم. قال: فقال عظيم من عظمائهم: إنّي عزمت على النار أن لا تحرقه فأخذ عنق من النار نحوه حتّى أحرقه. قال: فآمن له لوط، فخرج مهاجراً إلى الشّام هو وسارة ولوط)[1].

وجاء في تفسير القرطبي: وجاء في الخبر: أنّ نمرود بنى صرحاً طوله ثمانون ذراعاً وعرضه أربعون ذراعاً. قال ابن اسحق: وجمعوا الحطب شهراً ثمّ أوقدوها، واشتعلت واشتدّت، حتى كان الطائر ليمر بجنباتها فيحترق من شدّة وهجها. ثمّ قيّدوا إبراهيم ووضعوه في المنجنيق مغلولاً. ويقال: إنّ إبليس صنع لهم المنجنيق يومئذ..

وروى أُبيّ بن كعب رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ: أنّ إبراهيم حين قيّدوه ليلقوه في النار قال: لا إله إلاّ أنت سبحانك ربّ العالمين، لك الحمد، ولك الملك، لا شريك لك. وقال: ثمّ رموا به في المنجنيق من مضرب شاسع، فاستقبله جبريل، فقال: يا إبراهيم. ألك حاجة؟ قال: أمّا إليك فلا. فقال جبرئيل: فاسأل ربّك. فقال: «**حسبي من سؤالي علمُه بحالي**» فقال الله تعالى، وهو أصدق القائلين: ﴿قُلْنَا يَـٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَـٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾[2].

٤ ـ يوسف الصّدّيق عليه السلام في مهبّ إرهاب إخوته وزُلَيْخا:

ان يوسف الصّدّيق من أنبياء الله العظام الّذين تعرّضوا لأقسى أنواع الإرهاب الظالم والعنف المرير. فإنّ إخوته حينما أحسّوا بمحبوبيّته الخاصّة لدى أبيهم يعقوب عليه السلام دعاهم الحسد للتآمر عليه، كما يحدثنا القرآن:

﴿لَقَدْ كَانَ فِى يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَـٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ ۞ إِذْ قَالُوا۟ لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا

(١) الميزان في تفسير القرآن ١٤ / ٣٣٦.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ١١ / ٣٠٣.

مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۞ اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوِ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنۢ بَعْدِهِۦ قَوْمًا صَٰلِحِينَ ۞ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِي غَيَٰبَتِ الْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ۞ قَالُوا يَٰٓأَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَ۫نَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُۥ لَنَٰصِحُونَ ۞ أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۞ قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِيٓ أَن تَذْهَبُوا بِهِۦ وَأَخَافُ أَن يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنتُمْ عَنْهُ غَٰفِلُونَ ۞ قَالُوا لَئِنْ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّآ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ۞ فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓا أَن يَجْعَلُوهُ فِي غَيَٰبَتِ الْجُبِّ وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَٰذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [يوسف: ٧ - ١٥].

ثمَّ أكملوا المؤامرة ببيعهم يوسف بثمنٍ بخس، دراهم معدودة من السّيّارة المصريّة، فاشتراه عزيز مصر وانزله القدر في بيت زليخا، فراودته وهمّت به، وصرف الله السوء عنه إذ عرف عزيز مصر ذنب امرأته. وعلى الرّغم من ذلك واعتراف زُلَيْخَا حُكم عليه بالسّجن نتيجة لنفوذها في جهاز الحكم.

﴿ قَالَتْ فَذَٰلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ ۖ وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَاسْتَعْصَمَ ۖ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَآ ءَامُرُهُۥ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ الصَّٰغِرِينَ ۞ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِيٓ إِلَيْهِ ۖ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَٰهِلِينَ ۞ فَاسْتَجَابَ لَهُۥ رَبُّهُۥ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ۞ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْءَايَٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ [يوسف: ٣٢ - ٣٥].

وحدثت الحوادث إلى أن أُفرِجَ عنه وأوصله الله إلى سُدَّة الحكم فأصبح عزيزاً لأرض مصر وجرت المقادير في جلب إخوته من أرض كنعان إلى أرض مصر. وكانت نهاية المطاف تعبير الرؤيا التي رآها في صباه في سجود الشمس والقمر والأحد عشر كوكباً له بعد أن دخل نبيّ الله أبوه يعقوب وأمّه وإخوته عليه إذ قال سبحانه وتعالى:

﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُۥ سُجَّدًا ۖ وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ۖ وَقَدْ أَحْسَنَ بِيٓ إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَآءَ بِكُم مِّنَ الْبَدْوِ مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ

ٱلشَّيۡطَٰنُ بَيۡنِي وَبَيۡنَ إِخۡوَتِيٓۚ إِنَّ رَبِّي لَطِيفٞ لِّمَا يَشَآءُۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾ [يوسف: ١٠٠].

٥ ـ موسى عليه السلام وفرعون:

إنّ من أكثر القصص تفصيلاً في القرآن ما يرتبط بمواجهة موسى الكليم عليه السلام لفرعون وجهازه الظالم بالأساليب الإلهيّة ومواجهة فرعون لموسى وقومه بالطُّرق القمعيّة والمشحونة عنفاً وإرهاباً.

فإنّ فرعون هو الطاغوت المتجبّر في مصر الذي استخفّ قومه وسيطر عليهم ببثّ الفُرقة في ما بينهم، وكان لبني إسرائيل القاطنين هناك منذ قرون النصيب الأوفر من الإضطهاد. ﴿ إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلَ أَهۡلَهَا شِيَعٗا يَسۡتَضۡعِفُ طَآئِفَةٗ مِّنۡهُمۡ يُذَبِّحُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَيَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ [القصص: ٤].

وكان السبب الذي دعا فرعون إلى ذبح أبناء بني إسرائيل واستحياء نسائهم للخدمة هو سماعه بما شاع بينهم أنّه يولد فيهم ولد يقال له موسى يكون هلاك فرعون على يده، كما جاء في الأخبار.

منها ما رواه القُمّي في تفسيره بسنده عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّه لّما حملت به أمّه لم يظهر حملها إلاّ عند وضعها له، وكان فرعون قد وكّل بنساء بني إسرائيل نساءً من القبط يحفظهنّ، وذلك انّه كان لّما بلغه عن بني إسرائيل أنّهم يقولون: إنّه يولد فينا رجل يقال له: موسى بن عمران، يكون هلاك فرعون وأصحابه على يده، فقال فرعون عند ذلك: لأقتلنّ ذكور أولادهم حتّى لا يكون ما يريدون وفرّق بين الرّجال والنّساء، وحبس الرّجال في المحابس.

فلمّا وضعت أمّ موسى بموسى نظرت إليه وحزنت عليه واغتمّت وبكت وقالت: يذبح الساعة! فعطف الله قلب الموكّل بها عليه. فقالت لامّ موسى: ما لك قد اصفرّ لونك؟ فقالت: أخاف أن يذبح ولدي، فقالت: لاتخافي. وكان موسى

لا يراه أحد إلّا أحبه وهو قول الله: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي﴾[1] [طه: ٣٩].

واقتضى التقدير الإلهيّ بأن ينمو موسى الكليم عليه السلام ويترعرع في بيت فرعون حيث ألقى الله محبته في قلب آسية امرأة فرعون: ﴿وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [القصص: ٩]، ولمّا بلغ أشدّه واستوى وعقدت عليه آمال بني إسرائيل، اضطر موسى عليه السلام للخروج من مصر إثر نزاع حدث بين واحد من شيعته وآخر من عدوّه، حيث اضطر إلى قتل العدو. وإثر ذلك تآمر الأقباط على قتله، فأخبره بذلك مخبر ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ قَالَ يَا مُوسَىٰ إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ ۝ فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٢٠، ٢١].

وتوجّه تلقاء مَدْيَنَ ونزل عند نبيّ الله شُعيب عليه السلام، وتزوّج بابنته إلى أن قضى موسى الأجل، وسار بأهله نحو مصر، وفي طريقه من جانب الطّور آنس ناراً. وهناك كلّمه الجليل من الشجرة وبعثه بالنبوّة وأمره بمواجهة فرعون بالقول اللّيّن. فكلّمه وعرض عليه رسالته ومعجزته المعروفة أي العصا واليد البيضاء. لكنّ فرعون طغى واستنجد بالسّحرة، فلمّا ألقى موسى عصاه وعرف السحرة أنّه نبي صادق ﴿فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَانقَلَبُوا صَاغِرِينَ ۝ وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ ۝ قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ۝ قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنتُم بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ۝ قَالُوا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ۝ وَمَا تَنقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١١٩ - ١٢٦].

وهؤلاء السحرة الّذين كانوا قبل ساعة كفّاراً أصبحوا فجأة مسلمين، وشهداء بررة في سبيل عقيدتهم، حيث أمضى فرعون تهديده فيهم فقتلهم عن بكرة أبيهم، وكانوا سبعين، وفي بعض الروايات ستمائة أو تسعمائة وغير ذلك.

---

(١) عليّ بن إبراهيم القمي: تفسير القُمّيّ، منشورات مكتبة الهدى ١٣٨٧هـ(د.م). ج٢، ص١٣٥.

وأمّا مواجهة فرعون لموسى وقومه فما كانت إلاّ استمراراً في التقتيل والتذبيح للأبناء، والاستحياء للنساء.

﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ۞ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ۞ قَالُوٓاْ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٢٧ - ١٢٩].

وتحيّر فرعون في أمر موسى فعزم على قتله، إلاّ أنّ الله أنجاه من يد ذلك الظّالم ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِىٓ أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُۥٓ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ ۞ وَقَالَ مُوسَىٰٓ إِنِّى عُذْتُ بِرَبِّى وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ ٱلْحِسَابِ ۞ وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّىَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ ۖ وَإِن يَكُ كَٰذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُۥ ۖ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾ [غافر: ٢٦ - ٢٨].

وأمّا آسية بنت مزاحم زوجة فرعون فقد نالها طغيان ذلك المستكبر، فقتلها شرّ قتلة، حيث قيّدها على الأرض، وأنبت جسدها بالمسامير والأوتاد. ولذلك عرّفه القرآن بذي الأوتاد ﴿ وَفِرْعَوْنَ ذِى ٱلْأَوْتَادِ ۞ ٱلَّذِينَ طَغَوْاْ فِى ٱلْبِلَٰدِ ۞ فَأَكْثَرُواْ فِيهَا ٱلْفَسَادَ ۞ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴾ [الفجر: ١٠ - ١٣].

وأمّا هي فقد أصبحت مثالاً للتقوى والإيمان، ورمزاً للصّمود والاستشهاد في سبيل الله وضرب الله بطولتها مثلاً للذين آمنوا حيث قال سبحانه وتعالى:

﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ التحريم: ١١].

وأمّا عاقبة فرعون فهي الدّمار والهلاك والغرق في البحر بعد أن أنجى الله موسى وقومه من ظلم فرعون ومن البحر.

﴿ وَٱسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُودُهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ ۝ فَأَخَذْنَـٰهُ وَجُنُودَهُۥ فَنَبَذْنَـٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۝ وَجَعَلْنَـٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ۝ وَأَتْبَعْنَـٰهُمْ فِى هَـٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ هُم مِّنَ ٱلْمَقْبُوحِينَ ﴾ [القصص: ٣٩ - ٤٢].

﴿ وَجَـٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ بَغْيًا وَعَدْوًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝ ءَآلْـَٔـٰنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ۝ فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ ءَايَةً ۚ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ عَنْ ءَايَـٰتِنَا لَغَـٰفِلُونَ ﴾ [يونس: ٩٠ - ٩٢].



المحور الثاني:

ذمّ أعمال الأُمم الطّاغية ضدّ الأنبياء وأتباعهم
خاصّة الإرهاب الإسرائيلي

لايكتفي القرآن الكريم في موقفه الصّارم ضدّ الإعمال العنيفة للطّغاة للظَّلَمة كنمرود وفرعون، بل يتناول القضيّة من منظار الأُمم الطّاغية الّتي تقوم بالأعمال الظالمة، وإن كانت الأُمم لاتخلومن ائمّة يدعون إلى النّار إلاّ أنّ الطغيان نسب الى نفس الأمّة لاستشرائه فيها. وهذا شأنُ عاد وثمود وقوم نوح وقوم لوط وأهل مَدْيَنَ وبني إسرائيل وأصحاب الرّسّ وغيرهم. ونشير إلى نماذج من تلك الأُمم في هذا الفصل:

١ ـ قوم ثمود:

قوم ثمود هم الّذين أُرسل إليهم نبيّ الله صالح عليه السلام وكانوا من المفسدين الذين عَتَوا في الأرض، فنزل عليهم العذاب. وقد أشار القرآن إلى إفسادهم واستعمالهم الأساليب العنيفة ضدّ ذلك النبيّ الكريم وأتباعه في عدّة مواضع:

أ ـ ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ ٱلْمُرْسَلِينَ ۞ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَٰلِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ۞ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ۞ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ۞ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ أَتُتْرَكُونَ فِى مَا هَٰهُنَآ ءَامِنِينَ ۞ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۞ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ ۞ وَتَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا فَٰرِهِينَ ۞ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ۞ وَلَا تُطِيعُوٓا۟ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ ۞ ٱلَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ۞ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مِنَ ٱلْمُسَحَّرِينَ ۞ مَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا فَأْتِ بِـَٔايَةٍ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۞ قَالَ هَٰذِهِۦ نَاقَةٌ لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ۞ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَظِيمٍ ۞

فَعَقَرُوهَا فَأَصْبَحُوا نَادِمِينَ ۝ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ١٤١ - ١٥٨].

ب - ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ۝ قَالَ يَا قَوْمِ لِمَ تَسْتَعْجِلُونَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ لَوْلَا تَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝ قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَ قَالَ طَائِرُكُمْ عِندَ اللَّهِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ ۝ وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ۝ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ۝ وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ۝ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [النمل: ٤٥ - ٥١].

ج - ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا ۝ إِذِ انبَعَثَ أَشْقَاهَا ۝ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا ۝ فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا ۝ وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا ﴾ [الشمس: ١١ - ١٥].

٢ ـ قوم نوح:

قوم نوح من أعتى الأقوام الطغاة. ونوح من أنبياء الله الكبار أولي العزم الذي أصبح مثالاً للصّبر والحِلْم في ذلك العمر الطويل. وقد أشار القرآن إلى طغيانهم وفسادهم في عدّة مواضع منها:

﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِن بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ [غافر: ٥].

٣ ـ قوم لوط:

وقوم لوط في مدينة سَدوم من الأُمم الطاغية. والّتي فَشَا فيها الشّذوذ الجنسيّ للغاية. وأصبحوا مستهترين يواجهون نبيّ الله لوطاً بكلّ صلافة حتّى طمِعوا في التجاسر على ضيفه الكريم الّذين هم كانوا من الملائكة المقرّبين.

﴿ وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ۝ وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ۚ قَالَ يَا قَوْمِ هَٰؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ۖ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي ۖ أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ۝ قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ ۝ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ۝ قَالُوا يَا لُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوا إِلَيْكَ ۖ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتَكَ ۖ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ ۚ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ ۚ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴾ [هود: ٧٧ – ٨١].

وقد كان قوم لوط تذرّعوا باستعمال العنف تجاه دعوة لوط الإلهيّة بإخراجه من تلك المدينة هو وأهله، وماكان لهم ذنب إلاّ الدعوة إلى العفّة والطهارة.

﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ۝ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ۝ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ۝ فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَّرْنَاهَا مِنَ الْغَابِرِينَ ۝ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ ﴾ [النمل: ٥٤ – ٥٨].

٤ ـ أهل مَدْيَنَ وشُعيب عليه السلام:

أهل مَدْيَنَ من الامم الّتي سلكت طرق الغيّ والفساد، ولجّت وطغت، ولم تُصغ إلى النصائح الكافية والمواعظ البليغة التي قدّمها لهم أخوهم شُعيب النبيّ عليه السلام، بل تجاوزوا الحدّ وقاموا بتهديد ذلك النّبيّ الكريم، وصدّ من آمن به عن سبيل الله وإكراههم على ترك الدّين الحنيف. وكانت عاقبتهم الهلاك ونزول العذاب عليهم كسائر الأمم الطاغية. وقد تعرّض القرآن لقصّتهم في عدّة مواضع منها:

﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ

ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبۡغُونَهَا عِوَجٗاۚ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ كُنتُمۡ قَلِيلٗا فَكَثَّرَكُمۡۖ وَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ۞ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٞ مِّنكُمۡ ءَامَنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُرۡسِلۡتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٞ لَّمۡ يُؤۡمِنُواْ فَٱصۡبِرُواْ حَتَّىٰ يَحۡكُمَ ٱللَّهُ بَيۡنَنَاۚ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلۡحَٰكِمِينَ ۞ قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ لَنُخۡرِجَنَّكَ يَٰشُعَيۡبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرۡيَتِنَآ أَوۡ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۚ قَالَ أَوَلَوۡ كُنَّا كَٰرِهِينَ ۞ قَدِ ٱفۡتَرَيۡنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنۡ عُدۡنَا فِي مِلَّتِكُم بَعۡدَ إِذۡ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنۡهَاۚ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَاۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيۡءٍ عِلۡمًاۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلۡنَاۚ رَبَّنَا ٱفۡتَحۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ قَوۡمِنَا بِٱلۡحَقِّ وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡفَٰتِحِينَ ۞ وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ لَئِنِ ٱتَّبَعۡتُمۡ شُعَيۡبًا إِنَّكُمۡ إِذٗا لَّخَٰسِرُونَ ۞ فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلرَّجۡفَةُ فَأَصۡبَحُواْ فِي دَارِهِمۡ جَٰثِمِينَ ۞ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيۡبٗا كَأَن لَّمۡ يَغۡنَوۡاْ فِيهَاۚ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيۡبٗا كَانُواْ هُمُ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٨٥ - ٩٢].

وجاء في موضع آخر:

﴿ قَالُواْ يَٰشُعَيۡبُ مَا نَفۡقَهُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا ضَعِيفٗاۖ وَلَوۡلَا رَهۡطُكَ لَرَجَمۡنَٰكَۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡنَا بِعَزِيزٖ ۞ قَالَ يَٰقَوۡمِ أَرَهۡطِيٓ أَعَزُّ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَٱتَّخَذۡتُمُوهُ وَرَآءَكُمۡ ظِهۡرِيًّاۖ إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ ۞ وَيَٰقَوۡمِ ٱعۡمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمۡ إِنِّي عَٰمِلٞۖ سَوۡفَ تَعۡلَمُونَ مَن يَأۡتِيهِ عَذَابٞ يُخۡزِيهِ وَمَنۡ هُوَ كَٰذِبٞۖ وَٱرۡتَقِبُوٓاْ إِنِّي مَعَكُمۡ رَقِيبٞ ۞ وَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا نَجَّيۡنَا شُعَيۡبٗا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ بِرَحۡمَةٖ مِّنَّا وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيۡحَةُ فَأَصۡبَحُواْ فِي دِيَٰرِهِمۡ جَٰثِمِينَ ﴾ [هود: ٩١ - ٩٤].

بنو إسرائيل (الإرهاب الإسرائيليّ):

المقصود من بني إسرائيل الأمّة الّتي انحدرت من نسل يعقوب بن إسحق بن إبراهيم عليه السلام وإسرائيل بمعنى (عبدالله) في اللّغة العبريّة لقب نبيّ الله يعقوب.

وكان لإسرائيل اثنا عشر ابناً أحدهم يوسف والآخر بنيامين وكلاهما كانا من أنبياء الله، والعشرة هم إخوة يوسف من أبيه ومن أمّهات شتّى. وهم الّذين تحاملوا عليه وحسدوه فألقوْه في غيابة الجبّ. وبنو إسرائيل هم المتشعّبون من

الأسباط الإثني عشر. ولبني إسرائيل تاريخ عامر بالرّسالات الإلهيّة والبطولات، كما لهم تاريخ زاخر بالفضائح والرذايل والظلم والجبروت. وهذا هو الوجه الغالب عليهم وإن كان قد وجد بينهم عناصر خيّرة للغاية، إلّا أنّ تلك العناصر كأنّها ضاعت في ذلك الخضمّ المرير المتمثل بالوجه الأسود والشرس لتلك الأمّة التي استفحل في تاريخها الفساد. وبما أنَّ ذلك التّاريخ زاخر بالعبر أصبح محلّ عناية القرآن الخاصّة به. لذلك كثر الحديث فيه عن قصص بني إسرائيل.

وقد وصف القرآن بني إسرائيل بصفات كثيرة كالغرور والقسوة والكفر والفساد، وقتل الأنبياء والذين يأمرون بالقسط من الناس، وسفك دماء الأبرياء، وإخراج الناس من ديارها والاعتداء السافر، ونقض المواثيق الإلهيّة، واستعمال العنف والإرهاب وما إلى ذلك من الرذائل. وإليكم نماذج من تصوير بني إسرائيل في ذلك الكتاب الإلهي.

١ ـ محاولة القضاء على يوسف الصدّيق:

قد مرّت الإشارة قبل ذلك إلى الآيات الّتي تعرّضت لحسد إخوة يوسف الصديق وتصميمهم على قتله ثمّ على إلقائه في غَيابة الجُبّ، وهذه أول بادرة عنيفة سجّلها القرآن الكريم في حياة بني إسرائيل الدمويّة. ويمكن العودة لمعرفة تفصيلات تلك القصّة إلى سورة يوسف.

٢ ـ قسوة القلب:

﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٧٤].

وفي قوله تعالى (من بعد ذلك) إشارة إلى أنّ قسوة القلب عرضت لهم بعد قيامهم بالمعاصي واللّجاج، لا أنّها من الصفات الذاتيّة لهم، كما هو معلوم.

٣ ـ الذّلّة والمسكنة وغضب الله عليهم:

ونتيجة لقسوتهم واجترامهم ضَرَب الله عليهم الذّلّة والمسكنة وغضب عليهم. ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٦١].

٤ ـ نقض المواثيق بسفك الدّماء، واخراج الآخرين من الدّيار والمظاهرة بالإثم والعدوان:

يصرّح القرآن بأنّ بني إسرائيل أخذ الله منهم الميثاق بعدم سفك الدماء وإخراج الآخرين من ديارهم. إلاّ أنّهم نقضوا جميع تلك المواثيق، ولايزالون ينقضونها بانتهاكهم حرمات المسلمين من الفلسطينيين وغيرهم.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ۝ ثُمَّ أَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَـٰرِهِمْ تَظَـٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ تُفَـٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٤ – ٨٥].

قتل الأنبياء والآمرين بالقسط

من أفظع جرائم اليهود وأبشعها قتلهم الأنبياء بغير الحقّ، وكذلك قتل أتباع الأنبياء الملتزمين الّذين يأمرون بالقسط والمعروف وينهون عن المنكر.

وقد تكرّرهذا المعنى في عدّة آيات من القرآن.

١ ـ ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٦١].

وقوله تعالى: ﴿كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ يدلّ على أنّ أسلوبهم وديدنهم كان على ذلك المنوال الإجرامي. وقوله ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ لايدلّ على أنّ قتل النبيّين يمكن أن يكون بحقّ، لأنّ هذا الوصف ليس احترازيّاً بل هو توضيحيّ أي قتل النبيين الذي هو دائماً بغير حقّ.

وأمّا التّعليل بقوله ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ﴾ فتوضيحه أنّ كفرهم وقتلهم الأنبياء كانا بسبب عصيانهم واعتدائهم عليهم بعدم كتمان أسرارهم، حسب ما ورد في تفسير الآية من الأحاديث.

كما جاء في تفسير العيّاشي عن الصادق عليه‌السلام أنّه قرأ هذه الآية ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ فقال: والله ماضربوهم بأيديهم ولا قتلوهم بأسيافهم ولكن سمعوا أحاديثهم فأذاعوها، فأُخذوا عليها فقُتلوا، فكان قتلاً واعتداءً ومعصية.

قال العلّامة الطباطبائي: وفي الكافي عنه عليه‌السلام مثله وكأنّه عليه‌السلام استفاد ذلك من قوله سبحانه وتعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ فإنّ القتل، وخاصّة قتل الأنبياء والكفر بآيات الله، لايعلّل بالعصيان في الأمر بالعكس على ما يوجبه الشدة والأهمّيّة، لكنّ العصيان، بمعنى عدم الكتمان والتحفظ، ممّا يصِحّ التعليل المذكور به[1].

ولكن لايخفى أنّه لايُستفاد من الحديث المذكور أنّ جميع موارد قتل بني إسرائيل للأنبياء كان بعلّة تسبّبهم للقتل بعدم الكتمان؛ وذلك لأنّ ظاهر كثير من الآيات هو مباشرتهم بالقتل مضافاً إلى ما ورد من الأحاديث في قتلهم للأنبياء، وأبرز مصاديقهم زكريا ويحيى عليهما‌السلام كما سيأتي.

٢ ـ ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

---

(١) الميزان ج ١ / ١٩٢.

٣ ـ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩١].

٤ ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ آل عمران: ٢١].

وقوله سبحانه: يكفرون ويقتلون، في موضعين، للاستمرار ويدلّان على كون الكفر بآيات الله ـ وهو الكفر بعد البيان ـ بغياً، وقتل الأنبياء وهو قتل من غير حق، وقتل الذين يدعون إلى القسط والعدل وينهون عن الظلم والبغي دأباً وعادةً جارية في ما بينهم، كما يشتمل عليه تاريخ اليهود، فقد قتلوا جمعاً كثيراً وجماً غفيراً من أنبيائهم وعبّادهم الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وكذا النصارى جروا مجراهم[1].

وروى الطبرسي عن أبي عبيدة الجرّاح قال: قلت يا رسول الله، أي الناس أشدّ عذاباً يوم القيامة؟ فقال: رجل قتل نبيّاً أو رجلاً أمر بالمعروف أو نهى عن منكر، ثمّ قرأ ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ ثمّ قال ﷺ: يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة رجل واثنا عشر رجلاً من عُبّاد بني إسرائيل فأمَروا مَنْ قَتَلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقُتلوا جميعاً من آخر النهار في ذلك اليوم وهوالذي ذكره الله تعالى[2].

٥ ـ ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة: ٧٠].

(١) الميزان ٣ / ١٢٣.
(٢) مجمع البيان ٢ / ٤٢٣.

شهادة زكريّا ويحيى عليهما السلام على أيدي بني إسرائيل:

من أبرز مصاديق مباشرة بني إسرائيل لقتل الأنبياء قتل النبيّين الكريمَيْن زكريّا ويحيى عليهما السلام.

أمّا يحيى، فقد قتله ملك من بني إسرائيل يقال له: لاخت، قاله القُتَبيّ وقال الطبري: اسمه هيردوس، ذكره في التاريخ، حَمَلَتْهُ على قتله امرأة اسمها أزبيل. وقال السدّي: كان ملك بني إسرائيل يكرم يحيى بن زكريا ويستشيره في الأمر، فاستشاره الملك أن يتزّوج بنت امرأة له منها، فنهاه عنها وقال: إنّها لا تحِلّ لك، فحقدت أمّها على يحيى عليه السلام، ثمّ ألبست ابنتها ثياباً حمراء رقاقاً وطيّبتها وأرسلتها إلى الملك وهو على شرابه، وأمرتها أنّ تتعرّض له، وإن أرادها أبت حتّى يعطيها ما تسأله، فإذا أجاب سألت أن يؤتى برأس يحيى بن زكريا في طَشْتٍ من ذهب، ففعلت ذلك حتّى أتى برأس يحيى بن زكريا والرأس يتكلّم حتى وضع بين يديه وهو يقول: لا تحِلّ لك، لا تحِلّ لك ؛ فلمّا أصبح إذا دمه يَغلي، فألقى عليه التراب فغلى فوقه، فلم يزل يُلقي عليه التراب حتّى بلغ سور المدينة وهو في ذلك يغلي، ذكره الثعلبي وغيره.

وذكر ابن عساكر الحافظ في تاريخه عن الحسين بن عليّ، قال: كان ملك من هذه الملوك مات وترك امرأته وابنته فورث ملكه أخوه، فأراد أن يتزوّج امرأة أخيه فاستشار يحيى بن زكريا في ذلك، وكانت الملوك في ذلك الزمان يعملون بأمر الأنبياء، فقال له: لا تتزوّجها فإنّها بَغيّ، فعُرِّفت المرأة أنه قد ذكرها وصرفه عنها، فقالت: من أين هذا؟ حتّى بلغها أنه من قِبَل يحيى، فقالت: ليُقتلنّ يحيى أو ليُخرجنّ من ملكه، فعمدت إلى ابنتها وصنّعتها، ثمّ قالت: اذهبي إلى عمّك عند الملأ فإنه إذا رآك سيدعوك ويجلسك في حجره، ويقول: سليني ماشئت، فإنّك لن تسأليني شيئاً إلاّ أعطيتك، فإذا قال لك ذلك فقولي: لا أسأل إلاّ رأس يحيى، قال: وكانت الملوك إذا تكلّم أحدهم بشيءٍ على رؤوس الملأ ثمّ لم يُمض له نُزِع

من ملكه، ففعلت ذلك. قال: فجعل يأتيه الموت من قتْله يحيى، وجعل يأتيه الموت من خروجه من ملكه، فاختار ملكه فقتله. قال: فساخت بأمّها الأرض.

قال ابن جُدعان: فحدّثت بهذا الحديث ابن المسيّب فقال: أفما أخبرك كيف كان قتل زكريّا؟ قلت: لا. قال: إنّ زكريا حيث قتل ابنه انطلق هارباً منهم واتّبعوه حتّى أتى على شجرة ذات ساق فدعته إليها فانطوت عليه وبقيت من ثوبه هُدْبَة تهزّها الرياح، فانطلقوا إلى الشجرة فلم يجدوا أثره بعدها، ونظروا إلى تلك الهُدبة فدعوا بالمنشار فقطعوا الشجرة فقطعوه معها.

... وعن ابن عبّاس قال: أوحى الله إلى محمّد ﷺ إنّي قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً، وإنّي قاتل بابن ابنتك سبعين ألفاً وسبعين ألفاً. وعن سمر بن عطيّة قال: قتل على الصخرة التي في بيت المقدس سبعون نبيّاً منهم يحيى بن زكريّا.

وعن زيد بن واقد قال: رأيت رأس يحيى عليه السلام حيث أرادوا بناء مسجد دمشق، أخرج من تحت ركن من أركان القُبّة التي تلي المحراب ممّا يلي الشرق، فكانت البشرة والشعر على حاله لم يتغيّر.

وعن قرّة بن خالد قال: ما بكت السماء على أحد إلاّ على يحيى بن زكريا والحسين بن عليّ، وحمرتها بكاؤها[1].

ومن غرائب الزّمان أنّ مكان المسجد الأموي في دمشق شهد، مضافاً إلى رأس يحيى بن زكريا، رأس الحسين سبط رسول الله ﷺ حيث قتل بأمر يزيد بن معاوية في كربلا وجيء برأسه من كربلاء إلى الكوفة، ومن ثمّ إلى دمشق الشّام فوضع في طشتٍ أمامه، وجعل ينكت أسنان فلذة كبد رسول الله ﷺ بعصاه وينشد أشعاره مبتهجاً مسروراً.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج١٠ / ٢١٨ - ٢٢٠.

ليت أشياخي ببدرٍ شَهدوا
جَزَعَ الخزْرجِ من وقعِ الأسَلْ
لأهلّوا واستهلّوا فرحاً
ولقالوا: يا يزيد لا تُشَلْ
لستُ من خندق إن لم أنتقم
من بني أحمدَ ما كان فعل

محاولة اغتيال هارون وعيسى عليهما السلام

من القضايا الّتي يصرّح بها القرآن الكريم في مسلسل الإرهاب الإسرائيلي، محاولتهم اغتيال هارون النبيّ عليه السلام وكذلك بالنسبة إلى السّيّد المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام.

أمّا هارون عليه السلام فإنّه لمّا ذهب موسى بن عمران إلى الطّور، وواعد قومه ثلاثين ليلة وأتمّها الله عشراً جعل أخاه هارون خليفته في قومه إلاّ أنّ بني إسرائيل اتّخذوا العجل إلهاً يعبدونه من دون الله بدسيسة من السّامريّ ﴿وَٱتَّخَذَ قَوۡمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعۡدِهِۦ مِنۡ حُلِيِّهِمۡ عِجۡلٗا جَسَدٗا لَّهُۥ خُوَارٌۚ أَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمۡ وَلَا يَهۡدِيهِمۡ سَبِيلًاۘ ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُواْ ظَٰلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٨].

وقد وقف هارون موقف النّصح والإرشاد، لكنّ القوم لم يرعووا فاستضعفوه وكادوا يقتلونه ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗا قَالَ بِئۡسَمَا خَلَفۡتُمُونِي مِنۢ بَعۡدِيٓۖ أَعَجِلۡتُمۡ أَمۡرَ رَبِّكُمۡۖ وَأَلۡقَى ٱلۡأَلۡوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأۡسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيۡهِۚ قَالَ ٱبۡنَ أُمَّ إِنَّ ٱلۡقَوۡمَ ٱسۡتَضۡعَفُونِي وَكَادُواْ يَقۡتُلُونَنِي فَلَا تُشۡمِتۡ بِيَ ٱلۡأَعۡدَآءَ وَلَا تَجۡعَلۡنِي مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ۞ قَالَ رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِأَخِي وَأَدۡخِلۡنَا فِي رَحۡمَتِكَۖ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٠، ١٥١].

وأمّا قصّة السيد المسيح الذي هومن الأنبياء أولي العزم، لمّا قام بتبليغ رسالة ربّه لجّ بنو إسرائيل عتوّاً واستكباراً فكذّبوا دعوته وتلك الآيات البيّنات، بل

اقترفوا تجاه أمّه مريم الصّدّيقة العذراء بهتاناً وإثماً عظيماً. ولم يقفوا عند هذا الحدّ بل صمّموا على القضاء على نفسه الزّكيّة. وقد انجاه الله بامداده الغيبي ورفعه إلى السّماء. وأمّا بنو إسرائيل فقد شُبّه لهم شخص ظنّوا بأنه هو السيّد المسيح، فقتلوه واعلنوا أنهم قتلوا السيّد. وقد بقى أكثر النصارى يعتقدون، إلى اليوم، أنّ ذلك المصلوب هو السّيّد روح الله المسيح. لكنّ القرآن قد أبطل مزاعم اليهود والنّصارى في ذلك إذ يقول:

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَـٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ۞ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَـٰنًا عَظِيمًا ۞ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَـٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ۞ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٥ – ١٥٨].

الإفساد والعلوّ في الأرض

من مواصفات بني إسرائيل الواضحة، الإفسادُ والعلوّ في الأرض.

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَـٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ۞ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَـٰلَ ٱلدِّيَارِ ۚ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ۞ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَـٰكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَـٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ۞ إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ۖ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ۚ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْـَٔاخِرَةِ لِيَسُـۥٓـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا۟ مَا عَلَوْا۟ تَتْبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤ – ٧].

يُستفاد من الآيات أنّ بني إسرائيل كان ديدنهم الفساد والإفساد، على الغالب، ولمّا بَلَغَ الفساد قمّتهُ جازاهم الله مرّتين بإبادتهم وإسقاط دولتهم، وإن اختلفت الرّوايات في تاريخ المرّتين، والعباد أولي البأس الشديد الّذين سلّطهم الله

عليهم انتقاماً منهم حسب القوانين الإلهيّة السّائدة على تاريخ البشريّة ؛ واختلف المفسّرون في تعيين مصاديقهم على عدّة أقوال:

الأوّل: أنّ العبّاد الجائسين خلال الدّيار في المرّة الأولى هم أهل بابل وكان عليهم بُختَنَّصر حين كذّبوا إرمياء وجرحوه وحبسوه.

الثاني: أنّه أرسل عليهم جالوت فقتلهم.

الثالث: جاءهم جند من فارس يتجسّسون أخبارهم ومعهم بختنّصر فوعى حديثهم من بين أصحابه ثمّ رجعوا إلى فارس، ولم يكن قتال.

الرابع: أنّه جاءهم بختنّصر فهزمه بنو إسرائيل، ثمّ جاءهم ثانية فقتلهم ودمّرهم تدميراً.

الخامس: أنّ المهزوم سَنحاريب مَلِك بابل، وبعد موت سنحاريب واستخلاف بختنّصر وانتشار الفساد في بني إسرائيل واستحلالهم المحارم وقتلهم نبيّهم شَعيا جاءهم بختنّصر ودخل هو وجنوده بيت المقدس وقتل بني إسرائيل حتى أفناهم.

السّادس: أوّل الفساد قتل زكريا.

السابع: فسادهم في المرّة الأولى، قتل شعيا نبيّ الله في الشّجرة حيث وضعوا المنشار في وسطها فنشروها حتّى قطعوها وقطعوه في وسطها.

الثامن: انّ قائد العبّاد الجائسين خلال الديار هو سنحاريب من أهل نينوى بالموصل ملك بابل.

التاسع: أنهم العمالقة وكانوا كفّاراً[1].

وقال العلّامة الطباطبائي: (قد نزل على بني إسرائيل منذ استقلّوا بالملك والسؤدد نوازل هامّة كثيرة فوق اثنتين ـ على ما يضبطه تاريخهم ـ يمكن أن ينطبق ما تضمّنته هذه الآيات على اثنتين منها، لكنّ الّذي هو كالمسلّم به عندهم

(١) راجع: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج١٠/ ٢١٥،٢١٦.

أنّ إحدى هاتين النكايتين اللّتين تشير إليهما الآيات هي ما جرى عليهم بيد بخت النّصر (بنوكد نّصر) من ملوك بابل قبل الميلاد بستّة قرون تقريباً.

وكان ملكاً ذا قوّة وشوكة من جبابرة عهده، وكان يحمي بني إسرائيل فعصوه وتمرّدوا عليه، فسار إليهم بجيوش لا قبل لهم بها، وحاصر بلادهم ثمّ فتحها عنوة، فخرّب البلاد وهدم المسجد الأقصى وأحرق التوراة وكتب الأنبياء وأباد النّفوس بالقتل العامّ، ولم يبق منهم إلاّ شرذمة قليلة من النّساء والذراري وضعفاء الرّجال، فأسرهم وسيّرهم معه إلى بابل، فلم يزالوا هناك لايحميهم حام ولايدفع عنهم دافع طول زمن حياة بخت النّصر وبعده زماناً طويلاً، حتّى قصد الكسرى كورش أحد ملوك الفرس العظام بابل وفتحه، تلطّف على الأسرى من بني إسرائيل وأذن لهم في الرجوع إلى الأرض المقدّسة، وأعانهم على تعمير الهيكل ـ المسجد الأقصى ـ وتجديد الأبنية وأجاز لعزراء أحد كهنتهم أن يكتب لهم التوراة، وذلك في نيّف وخمسين وأربعمائة سنة قبل الميلاد.

والّذي يظهر من تاريخ اليهود أنّ المبعوث أوّلاً لتخريب بيت المقدس هو بخت النّصر وبقي خراباً سبعين سنة، والمبعوث ثانياً هو قيصر الروم إسپيانوس سيّر إليهم وزيره طوطوز فخرّب البيت وأذلّ القوم قبل الميلاد بقرون تقريباً.

وليس من البعيد أن تكون الحادثتان هما المرادتيْن في الآيات، فإنّ الحوادث الأخرى لم تُفنِ جمعهم ولم تذهب بملكهم واستقلالهم بالمرّة، لكنّ نازلة بخت النّصر ذهبت بجميعهم وسؤددهم إلى زمن كورش، ثمّ اجتمع شملهم بعده برهة ثمّ غلب عليهم الروم وأذهبت بقوّتهم وشوكتهم فلم يزالوا على ذلك إلى زمن ظهور الإسلام...)[1].



(١) الميزان ج١٣/ ٤٥-٤٦.

مواقف اليهود تجاه الإسلام والمسلمين

إنّ حديث مواقف اليهود تجاه الإسلام والمسلمين حديث ذو شجون وقصّة يبدأ تاريخها قبل ظهور الإسلام، وهي مليئة بالأحداث والعنف والإرهاب منذ انبثاق فجر الإسلام إلى يومنا هذا. فإنّهم عرفوا مواصفات نبيّ الإسلام من خلال كتبهم الدينيّة، فصمّموا على المهاجرة إلى أرض يثرب حيث مهجر خاتم الأنبياء ﷺ وقطنوا هناك فزرعوا المزارع وبنوا البساتين وحصّنوا الحصون. وبطبيعة الحال حصلت مصادمات بينهم وبين أهالي يثرب الأصليّين وهم الأوس والخزرج حينما كانوا مشركين. وكان اليهود يندّدون بالكافرين ويخبرونهم بأنه سوف يحصل الفتح لهم بمناصرتهم لخاتم الأنبياء الذي سوف يظهر في الحجاز ويحكم في أرض يثرب.

ودارت عجلة السّنين وتحقّق ما كان يخبر به اليهود من ظهور نبيّ الإسلام في مكّة، ثمّ هجرته إلى يثرب. لكن انعكست المعادلات حيث سارع الأوس والخزرج إلى الإسلام واعتنقوه من صميم القلب. وأمّا اليهود، فبدلاً من إيمانهم بنبيّ الإسلام، وقفوا موقف العداء واللّجاج ضدّه لعوامل كثيرة، أهمّها طغيان أحبارهم وكبرائهم، حيث كانوا منغمسين في مستنقعات الماديّة، ورأوا أنّ استجابتهم للحقّ تعني القضاء على تلك المنزلة الاجتماعيّة التي كانوا يتمتّعون بها، وتبعهم أكثر اليهود متابعة عمياء وتعصّبوا عصبيّة لا مُسوِّغَ لها حيث يحدّثنا القرآن عن ذلك فيقول:

﴿وَلَمَّا جَآءَهُمۡ كِتَٰبٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٞ لِّمَا مَعَهُمۡ وَكَانُواْ مِن قَبۡلُ يَسۡتَفۡتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦۚ فَلَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ۞ بِئۡسَمَا ٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡ أَن يَكۡفُرُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغۡيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٖۚ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٞ مُّهِينٞ ۞ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ نُؤۡمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا وَيَكۡفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلۡحَقُّ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَهُمۡۗ قُلۡ

فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨٩ - ٩١].

وبدأ اليهود يخطّطون ويعملون المؤامرات لصدّ المؤمنين عن نصرة الإسلام ويقومون بإيذاء المسلمين ومناصرة المشركين الّذين يكيدون المكائد لإيقاف عجلة الإسلام الرّائد، وماكانوا يرعوون لنداء الأقليّة المخلصة منهم القائمين بتلاوة آيات الله بإخلاص ويقين ونتيجة لذلك وقف أكثرهم موقف الفسوق والطغيان:

﴿ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۞ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ۞ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ۞ لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٠ - ١١٣].

وكانوا يكنّون العداءَ للمسلمين ويتربّصون بهم الدّوائر، ولمّا رأوْا اعتلاء الإسلام وتقدّمه إلى الأمام، بدأوا بحركة النّفاق، إذ كان بعضهم يتظاهرون بالإيمان كذباً ونفاقاً من أجل النفوذ في أوساط المسلمين بغية الوقيعة بهم. لذلك نزلت الآيات تحذّر المؤمنين من المنافقين وأن يتّخذوهم بطانة من دون المؤمنين، كما فضح ما يحملون من غيظ وبغضاء للإسلام والمسلمين ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ۞ هَٰٓأَنتُمْ أُو۟لَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۞ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا۟ بِهَا ۖ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [آل عمران: ١١٨ - ١٢٠].

كما قام القرآن بقياس اليهود مع النصارى في شدّة عداوة أُولئك ومودّة هؤلاء بالنسبة إلى المسلمين حيث قال:

﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [المائدة: ٨٢].

نشوب الحروب بين اليهود والإسلام

قام رسول الله ﷺ حينما هاجر إلى يثرب بعقد معاهدات سلميّة بين المسلمين واليهود تفيد حماية الإسلام لليهود كأهل ذمّة ما داموا لم يقوموا بعمل عداء ضدّ الإسلام، إلّا أنّ اليهود لم يلتزموا بتلك العهود. فقاموا بتدبير المكائد ضدّ المسلمين وكانوا يتربّصون بهم الدّوائر، إلى أن جاء المشركون مهاجمين إلى المدينة فحدثت معركة أُحد، وتبيّن بصمات اليهود في المؤامرة على الاسلام، فتوجّه النّبيّ ﷺ الى حصون اليهود يطالبهم بالقيام بتنفيذ مفاد العهود. إلّا أنّ اليهود صمّموا على اغتيال رسول الله ﷺ فأخبر أمين الوحي رسول الله ﷺ بتلك المكيدة، فرجع الرسول ﷺ إلى المدينة وعبّأ صفوف المسلمين لغزو اليهود المعتدين في غزوة بني النضير. فحكم على اليهود، بعد أن فتحت حصونهم، بالجلاء منها.

وحينما جاء الأحزاب إلى المدينة لمحاربة الإسلام وحدثت معركة الخندق، شارك يهود بني قُرَيْظَة في المحاربة. وبعد أن اضطرّ الأحزاب إلى التفرّق لعدّة عوامل، منها بسالة عليّ بن أبي طالب عليه السلام في مقارعة عمرو بن عبد وُدّ، صمّم الرسول ﷺ على معاقبة اليهود. فحاصر قلاعهم. وبعد مقاومة شديدة اضطروا إلى الاستسلام ورضوا بحكم سعد بن معاذ فحكم على مقاتليهم بالإعدام، وعلى نسائهم وذراريهم بالسّبي واغتنام أراضيهم. وتمّ تنفيذ ما حكم به.

وكانت آخر مواجهة بين المسلمين واليهود هي فتح حصون خيبر. وقد تمّ ذلك بجهاد المسلمين تحت راية رسول الله ﷺ لاسيّما البطولة التي أبداها بطل الإسلام الخالد عليّ بن أبي طالب عليه السلام في قتل مَرْحَب وقلع باب خيبر. و بذلك اجتُثّتِ الغدّة السرطانيّة الإسرائيليّةُ من المدينة. ونزلت الآيات تذكر المسلمين بانتصاراتهم المظفرة الإلهيّة ضدّ اليهود الإرهابيّن في سورة الحشر:

﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا ۖ وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ۖ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ۚ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ ۞ وَلَوْلَا أَن كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ ۞ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۖ وَمَن يُشَاقِّ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾[الحشر: ٢ - ٤].

محاولات اليهود الفاشلة في اغتيال رسول الله ﷺ

من أوضح البراهين على عداء اليهود التاريخيّ للإسلام محاولاتهم العديدة للقيام باغتيال رسول الله ﷺ. وقد باءت جميع تلك المحاولات بالفشل بفضل الإمدادات الغيبيّة، ونجا رسول الله ﷺ منها بإعجاز باهر. والغريب انّ تلك المحاولات لم تكن في المدينة حينما صدع رسول الله ﷺ بالدّعوة المحمّديّة وهاجر إلى يثرب فحسب، بل شمل مسلسل تلك المحاولات حتى ما قبل البعثة، زمن طفولة الرسول ﷺ بل امتدت أيديهم لاغتيال أبيه عبدالله كضحيّة يستهدفون منها القضاء على الوليد الذي عرفوا من خلال مطالعاتهم في الكتب السّماوية أنّه سيولد من ذلك الشّابّ الهاشمي!

وإليكم نماذج من تلك المحاولات في فترة ما قبل البعثة وفي مرحلة ما بعد الهجرة.

أ ـ محاولات الاغتيال، ماقبل البعثة:

١ ـ ما رواه العلّامة المجلسي عن الشيخ أبي‌الحسن البكريّ أستاذ الشّهيد الثّاني في كتابه المسمّى بكتاب الأنوار: إنّه بعد أن رُفع الذبح عن عبدالله بن عبد المطلب، وبعد أن ضحّى عبدالمطّلب فداءً لابنه بنحر الإبل، ومضى عبدالمطّلب وأولاده، ورأته الكهنة والأحبار وقد تخلّص، خاب أملهم، فقال بعضهم لبعض: تعالوا نسعَ في هلاكه من حيث لايشعر به أحد. فقال كبيرهم وكان يسمّى ربيان، وكانوا له سامعين: اعملوا طعاماً وضعوا فيه سمّاً، ثمّ ابعثوا به إلى عبدالمطلب على‌حال الهديّة إكراماً لخلاص ولده. فعزم القوم على ذلك، فصنعوا طعاماً ووضعوا فيه سمّاً، وأرسلوه مع نساء متبرقعات إلى بيت عبدالمطّلب، وهن مُخفياتٌ أنفسّهنّ بحيث لا تُعْلَمُ إحداهنّ، فقرعْنّ الباب فخرجت إليهنَّ فاطمة ورحّبت بهنّ، وقالت: من أين أنتنّ؟ فقلنَ لها: نحن من قرابتك من بني عبد مناف، دخل علينا السرورلخلاص ابنك، فأخذت فاطمة منهنّ الطعام، وأقبلت إلى عبدالمطّلب فقال: من أين هذا؟ فذُكر له الخبر، فقال عبدالمطّلب: هلمّوا إلى ما خصّكم به قرابتكم، فقاموا وأرادوا الأكل منه، وإذا بالطعام قد نطق بلسان فصيح. قال: لاتأكلوا منّي فإنّي مسموم، وكان هذا من دلائل نور رسول الله ﷺ، فامتنعوا من أكله وخرجوا يقتفون النساء فلم يروا لهنّ أثراً، فعلموا أنّه مكيدة من الأعداء، فحفروا للطّعام‌حفيرة ووضعوه فيها[1].

٢ ـ وما رواه المجلسي أيضاً عن ذلك الكتاب، من أنّ الأحبار اجتمعوا بأرض الشّام وتحكّموا في مولد رسول الله ﷺ فلمّا أيقنوا أنّه قد قرب خروج صاحب السيف، جاؤوا مع حَبْر من أحبارهم يقال له: هيويا بن داحورا إلى مكّة حيث قال لهم: إنّ قتلتم صاحبكم هذا الذي يخرج من صلبه هذا المولود فما الّذي تخافون منه؟ فقوموا هذه السّاعة وخذوا معكم تجارة وسيروا إلى البلد

(١) بحار الأنوار ١٠ / ٩٠،٩١.

الذي هو فيه، يعني مكّة، فإذا وصلتم دبّرتم الحيلة في هلاكه. فجاؤوا مع ذلك الحَبْر وتتبّعوا أثر عبدالله، فلمّا رأوه خرج من مكّة للصيد لحقوه وحاولوا قتله، إلّا أنّ الله إنجاه بسبب دفاع بني هاشم عنه وباءت مكيدتهم بالفشل[١].

٥ ـ ما رُوي عن تخوّف آمنة بنت وهب على ابنها رسول الله ﷺ من مؤامرة اليهود حينما خرجت مع وليدها وهو ابن خمس أو ست سنين ونزلت بالمدينة تزور أخوال جدّه، وهم بنو عديّ بن النجار ومعها أمّ أيمن (بركة) الحبشيّة، فأقامت عندهم، وكان الرسول بعد الهجرة يذكر أموراً حدثت في مقامه ويقول: **«إنّ أمّي نزلت في تلك الدّار، وكان قوم من اليهود يختلفون وينظرون إليّ فنظر اليّ رجل من اليهود فقال: يا غلام ما اسمك؟ فقلت: أحمد، فنظر إلى ظهري وسمعته يقول: هذا نبيّ هذه الأمّة، ثمّ راح إلى إخوانه فأخبرهم فخافت أمّي عليّ فخرجنا من المدينة، فلمّا كانت بالأبواء تُوفّيَتْ ودُفنت فيها»**[٢].

٦ ـ ما رواه ابن هشام في سيرته حول سفر رسول الله ﷺ حينما كان غلاماً لم يبلغ الحِلْم وسافر مع عمّه أبي طالب إلى الشام مع قافلة قريش التجاريّة. فلمّا مرّوا ببُصرى ورآه بَحيرى الرّاهب تظلّله الغمامة، ولمّا استظلّ بالشجرة تدلّت أغصانها على رسول الله ﷺ فصنع لهم طعاماً وجعل يلحظه لحظاً شديداً وينظر إلى أشياء من جسده، قد كان يجدها عنده وجعل يسأله عن أشياء من حاله في نومه ويقظته وأموره، فجعل رسول الله ﷺ يُخبره، فيوافق ذلك ما عند بَحيرى من صفته. ثمّ نظر إلى ظهره، فرأى خاتم النّبوة بين كتفيه على موضعه بصفته الّتيعنده. فلمّا فرغ، أقبل على عمّه أبي طالب، فقال له: ما هذا الغلام منك؟ قال: ابني. قال له بَحيرى: ما هو بابنك، وما ينبغي لهذا الغلام أن يكون أبوه حيّاً. قال: فإنّه ابنُ أخي، قال: فما فعل أبوه؟ قال: مات وأمّه حُبلى به، قال: صدقت، فارجع بابن أخيك إلى

---

(١) بحار الأنوار ١٥ / ٩١-٩٧.

(٢) سيّد المرسلين ج ١ / ٢٩١.

بلده، واحذَر عليه يهودَ، فوالله لئن رأوه وعَرَفوا منه ما عرفتُ لَيَبغُنَنَّهُ شرّاً، فإنّه كائن لابن أخيك هذا شأن عظيم، فأسرِع به إلى بلاده. فخرج به عمّه أبو طالب سريعاً حتّى أقدمه مكّة حين فرغ من تجارته بالشام، فزعموا في ما روى الناس: أنّ ذُرَيراً وتمّاماً ودَريساً، وهم نَفَر من أهل الكتاب، قد كانوا رأوا من رسول الله ﷺ مثل ما رآه بحيرى في ذلك السفر، الذي كان فيه مع عمّه أبي طالب، فأرادوه فردّهم عنه بحيرى، وذكّرهم الله وما يجدون في الكتاب من ذكره وصفته وأنّهم أنّ أجمعوا لما أرادوا به لم يخلصوا إليه. ولم يزَل بهم حتّى عرفوا ما قال لهم، وصدّقوه بما قال، فتركوه وانصرفوا عنه[1].

ب ـ محاولات اغتياله ﷺ ما بعد البعثة:

١ ـ بعد انتهاء غزوة أُحُد ومصرع رجال التبليغ والدّعوة في بئر معونة وظهور فرح المنافقين واليهود بذلك، وبروز علامات تدلّ على تحيّنهم الفرصة لإثارة القلاقل في المدينة، مشى رسول الله ﷺ في جماعة من أصحابه إلى حصن بني النضير وكان هدفه المعلن هو الاستعانة بهم في دِيَة العامريْين اللذين قُتلا خطأً على يد عمرة بن أميّة بموجب الاتفاقية المعقودة بين رسول الله ﷺ واليهود القاضية بالتعاون معاً في تسديد الدِّية في مثل هذه الموارد. فلمّا وصل إليهم رسول الله ﷺ رحّبوا به ظاهراً ثمّ دعوه إلى أن يدخل بيوتهم فلم يقبل رسول الله ﷺ بل جلس مستنداً إلى جوار بيت من بيوتهم. ثمّ إن رسول الله ﷺ أحسّ بشرّ من ذلك الترحيب الحار الذي قابلته به رجال بني النضير، والذي رافق حركات مشبوهة صدرت عنهم ممّا أثار سوء الظن بهم. وقد كان سوءالظن هذا في محله، فقد قرّر سادة يهود ـ لمّا أتاهم رسول الله ﷺ ـ أن يتخلّصوا منه باغتياله والغدر به على حين غفلة منه ﷺ، فانتدبوا أحدهم وهو عمرو بن جحاش لتنفيذ هذه الجريمة وذلك بأن يعلوَ البيت الذي استند رسول الله ﷺ إلى جداره فيُلقي عليه

---

(١) سيرة ابن هشام ج١ / ١٨٠-١٨٣.

صخرة تقتله. إلّا أنّ هذه المؤامرة انكشفت ـ ولحسن الحظ ـ قبل تنفيذها، أمامه من خلال الحركات المشبوهة لأولئك اليهود الخبثاء، أو بخبر أتى رسول الله ﷺ من السماء، فمضى رسول الله ﷺ سريعاً، كأنه يريد حاجة، وتوجّه من توه إلى المدينة...[1].

٢ ـ ما رواه المحدّثون وأرباب السّير من أنّ امرأة يهوديّة، بعد غزوة خيبر، قامت بتخطيط إجراميّ ماكر وهو قتل رسول الله ﷺ من خلال الشّاة المسمومة الّتي أهدتها إلى رسول الله ﷺ. لكنّ الله سبحانه وتعالى أخبر رسول الله ﷺ من طريق نفس الذّراع المسموم الذي أراد رسول الله ﷺ أكله، حيث تكلّم وأخبر النبيّ ﷺ بكونه مسموماً، فباءت مؤامرة اليهود بالفشل.

قال اليعقوبي: (وجاءته زينب بنت الحارث أخت مرحب بالشاة المسمومة فأخذ منها لقمة، وكلّمه الذّراع. فقالت: إنّي مسمومة. وكان يأكل معه بشر بن البراء بن معرور فمات)[2].

و قيل أن رسول الله ﷺ لاكَ اللّقمة بفمه فأخبره الذّراع فأثّر شيء من السّم في بدنه الشّريف ومات شهيداً من أثر ذلك السّمّ. وأمّا زينب اليهوديّة، قيل انّها أسلمت فعفا عنها الرسول ﷺ وقيل إنّها قُتلت قصاصاً ببشر بن البراء.

استمرار العداء اليهودي للإسلام والمسلمين

اليهود، وإن قضى رسول الله ﷺ على وجودهم الاجتماعي والاقتصادي في المدينة فقُتل من قُتل منهم ونفي الآخرون، إلاّ انّهم لم يُقضَ عليهم بتاتاً فاستمرّوا يحملون أحقادهم على الإسلام ويكيدون المكائد ضدّ المسلمين.

ومن مكائدهم نفوذ بعض أحبارهم في بلاط الخلفاء الأمويّن والعباسيّن مستترين بستار الإسلام، ومن ثمّ تسنّى لهم أن يبثّوا أفكارهم اليهوديّة ويؤثّروا

---

(١) سيّد المرسلين ج٢ / ٢٠٦، ٢٠٧.

(٢) تاريخ اليعقوبي٢ / ٥٦، ٥٧.

في بعض الرّواة والمحدّثين المغفّلين، فنقلوا ركاماً هائلاً من الإسرائيليّات وملأت بذلك كتب الحديث والتّفسير وأصبحت وبالاً على الإسلام حيث ارتطم المسلمون بتلك الشّبهات وتفرّقوا إلى مذاهب مختلفة.

كما قام بعض اليهود بمؤامرات التفرقة بين المسلمين مثل ما صنعه شاس (شماس) بن قيس اليهودي بتحريض الأوس على الخزرج والخزرج على الأوس بتذكيرهم بأيّام الجاهليّة مثل يوم بغاث[1]، بحيث كاد المسلمون يتقاتلون ويعيدونها جَذْعة جاهليّة نكراء، لولا أن تدخّل رسول الله ﷺ في ما بينهم وأصلحهم وأحبط بذلك مؤامرات اليهود.

ومن مؤامراتهم ارتباطاتهم السّرّيّة بالمنافقين الّذين كانوا يُضمرون الكفر ويتظاهرون بالإسلام. وقد فعلوا ما فعلوا بتمزيق أشلاء المسلمين وتفريق صفوفهم وإذهاب قدراتهم، إلى غير ذلك من أصناف المكائد التي صنعها اليهود المجرمون ضدّ المسلمين والتي كان ملؤها العنف والإرهاب.

وبهذه المناسبة نشير إلى تيّارين من التيّارات اليهوديّة ضدّ الإسلام، ولازال المسلمون يعانون ويذوقون الأمرّين منهما، وهما الماسونيّة والصهيونيّة.



(١) يوم بُغاث: يوم وقعة كانت بين الأوْس والخزرج قبيل هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة.

الماسونيّة[١]

هي حركة سرّيّة يهوديّة تتقبّع تحت أغطية ظاهرها مليح وإنساني مثل الأُخوّة والعدالة والحرّيّة والبناء وما إلى ذلك، وقد تشعّبت إلى شُعَب كثيرة في العالم. وترتبط الشُّعب حسب تنظيم سرّي دقيق بالمحافل الماسونيّة.

بلغ عدد الماسونيّين في الثمانينيّات حوالي ستة ملايين ماسوني منتشرين في أنحاء العالم على الشكل الآتي:

أوّلاً: أربعة ملايين ماسونيّ في الولايات المتّحدة الأميركيّة.

ثانياً: مليون ماسونيّ في بريطانيا.

ثالثاً: مليون ماسوني في باقي دول العالم بما في ذلك البلاد العربيّة والكيان الصهيوني[٢].

ويسيطر الماسونيّون على دفّة الحكم في كثير من بلدان العالَم، إذ إنّهم يربّون الكوادر السّياسيّة ويهيّئون لهم المناخ المناسب والإمكانات اللّازمة لذلك. والّذي يتخطّى ما يخطّطه الماسونيّة أو يقف حجر عَثْرة أمامها فمصيره الاغتيال، كما حدث كثيراً.

(١) إنّ الماسونيّة، اشتقّت من لفظة (فراماسون) المركّبة من كلمتين فرنسيّتين، الأولى: (فرانك) وتعني باللغة الفرنسية (الصادق) و(ماسون) وتعني (الباني). إذاً فمعنى (الماسون) (الباني الصادق)، والجماعة الماسونيّة تعني البناة الصادقين (أو البنائين الأحرار، أو البناية الحرّة. وإنّ اسم البنّاء الحرّ الذي وجد منذ القرن الثالث عشر ١٣٠٠م كان يدلّ على العمّال الّذين يشتغلون ببناء الحجر غير الفاس (Freestone) الذي يمكن صقله بالمطرقة والإزميل، وذلك للتمييز بينه وبين الحجر الفاس. (الماسونيّة، سعيد الجزائري ص ٢٠ ـ ٢١).

(٢) الماسونيّة، ماضيها وحاضرها لغاية عامَ ٢٠٠٠، سعيد الجزائري، دار الجيل بيروت، الطبعة الثانية ١٩٩٢م، ص ١٨.

وهذه الجمعيّة السّرّية، منذ تأسيسها إلى اليوم، تسير في فلك اليهود وفي إطار مخطّطهم وتأمين مآربهم. ويحاول الماسونيّون إضفاء القداسة والأصالة على حركتهم فيعيدون مبدأ تأسيسها إلى ألف ما قبل الميلاد، أو إلى ستة آلاف، بل هناك من ادّعى أنّ الماسونيّة قديمة قِدَمَ الزمن حتى تصل إلى عصر آدم عليه السلام. وعند بعضهم أن الله ـ تعالى عن ذلك علوّاً كبيراً ـ أسّس الماسونيّة في جنّة عدن، وأنّ الجنّة كانت أوّل محفل ماسوني. وميخائيل رئيس الملائكة، كان يحمل لقب أوّل أستاذ أعظم فيها إلى غير ذلك من ادعاءاتهم(١).

ولكنْ يمكن أن يقال: من الممكن إرجاع جذور الماسونيّة إلى نشأة القوّة الخفيّة في عامَ ٤٣ بعد السيّد المسيح، حيث:

كان يحكم فلسطين ومنطقة (القدس ـ أورشليم) الملك هيرودوس الثاني المسمّى أكديبا أو أغريبا. وكان له مستشار يهوديّ يدعى (حيرام أبيود) الذي كان شديد النّقمة على المسيحيّة ومتعصّباً للدّيانة اليهوديّة. ولمّا رأى أتباع يسوع يكثرون ويجتهدون ويكشفون تضليل الأحبار والطّواغيت اليهود لشعبهم، دخل على الملك هيرودوس واقترح عليه تأسيس جمعيّة سرّيّة هدفها محاربة كيان المسيحيّين أتباع المسيح ودعوتهم، فوافق الملك هيرودوس على فكرة حيرام حالاً.

وبتاريخ ٢٦ حزيران عامَ ٤٣م اجتمع الملك هيرودوس مع حيرام وموآب لافي الذي كان بمثابة وزير الإعلام، فاتفقوا على تأسيس الجمعيّة برئاسة الملك، وأنّ حيرام آبيود نائب للرئيس، وهو صاحب الفكرة، وأنّ موآب لافي كاتم لسرّ الجمعيّة وأضافوا إليهم ستة آخرين من كبار المسئولين اليهوديّين، فأصبح المؤسّسون تسعة. وكان قَسَم اليمين عندهم يبدأ بهذه العبارة: (أنا فلان بن فلان أُقسم بالله وبالتوراة وبشرفي بأنّي حيث صرت عضواً من التسعة أعضاء المؤسّسين جمعيّة

(١) لماسونيّة، ماضيها وحاضرها لغاية عامَ ٢٠٠٠، سعيد الجزائري، دار الجيل بيروت، الطبعةالثانية ١٩٩٢م، ص ٢٠.

القوّة الخفيّة: أتعهّد بأن لا أخون إخواني أعضاءها بشيءٍ يضرّ بشخصيّتهم، ولا بكلّ ما يعود لمقرّرات الجمعيّة... أتعهّد بأن أتبع عبادتها... وأتعهّد بمناهضة كلّ من يتّبع تعاليم الربّ يسوع، ومحاربة رجاله حتى الموت. وأتعهد أن لا أبوح بأيّ سرّ من الأسرار المحفوظة بيننا... وإذا خُنت بيميني... فيحقّ لهذه الجمعيّة أن تميتني بأيّ طريقة كانت، على ذلك أُقسم)[1].

واتسع نطاق الجمعيّة. وبعد موت المؤسسين لها استمرّت على أيدي أبنائهم وحفَدَتهم جيلاً بعد جيل إلى أن ظهر الإسلام في بداية القرن السّابع الهجري، وجرى ما جرى من مواجهة بين اليهوديّة والإسلام، فصمّم اليهود، لاستمرار الحركة بنصب العداء للإسلام. إلّا أنّ اليهود لم يتمكّنوا من القيام بتنظيمات علنيّة في حوزة الأقاليم الإسلاميّة، لذلك اضطرّوا إلى نقل تنظيماتهم إلى أوروبّا.

تشكيل الماسونيّة في أوروبّا:

يقول أيدون آدونيرام أحد أحفاد آدم ونيروم (من المؤسّسين الأوَل للجمعيّة الخفيّة):

بعد الجيل الثامن (سنة ٨٠٠م) نشط أعضاء محفل أورشليم السري في الدّعاية للجمعيّة وإعادة العمل بنشاطها، فقرّروا إنشاء هياكل في غير مملكة (بلاد جديدة). فأوفدوا خليفة من سلالة (لامي) إلى روسيا، وخليفة ذريّة آدونيرام إلى بلاد (عاليا) التي أصبحت في ما بعد فرنسا. وخليفة من سلالة آبيود إلى (جرمانيا) التي أصبحت المانيا. فأخذوا يُنشئون هياكل بعضها تابع للهيكل السرّي المركزي في أورشليم، والبعض الآخر تابع لهيكل رومية الذي كان فرعاً من الهيكل المركزي. وقد ظهر أنّ أكثر رؤساء هياكل أوربا كانوا يُعرفون بالخفيين الجُدد، إلّا أنّ أتباعهم ينتمون لهيكل رومية الّذي مرّ على إنشائه سبعة قرون ولم يزل زاهراً

(١) الماسونيّة، ماضيها وحاضرها لغاية عامَ ٢٠٠٠، سعيد الجزائري، ص ٣٣ ـ ٤٧.

لامعاً. وهذه هي الهياكل التي أُنشئت إثر هذا النشاط.

أوّلاً: أربعة محافل في روسيّا.

ثانياً: ثلاثة محافل في جرمانيا (ألمانيا).

ثالثاً: أربعة محافل في عاليا (فرنسا).

ثمّ أخذت هذه المحافل تتزايد في تلك العواصم. وكانت كلّ مملكة تتبع هيكل العاصمة الأوّل، ومرجع كافّة محافل العواصم هو الهيكل الرئيسي الأعلى في أورشليم. واستمرّ نشاط تلك المحافل وازدياد عدد الخفيّين حتى الجيل الثاني عشر. غير أنّ ازدهار نشاط وأعمال هيكل رومية وخدماته الجليلة للخفيّين اضطرّ (عُمّار) بقيّة الهياكل، حتى هيكل أورشليم السّرّي، أن يتنازلوا له بموجب صكّ مسجّل يتضمّن تسلّم محفل رومية (الرئاسة العليا) لجميع هياكل الغرب. فشدّد كلّ التشديد في وصيّة التكتّم ومنع في الأخص أن تعقد الاجتماعات إلّا في الهياكل الخفيّة تماماً (تحت الأرض) فكان الأعضاء في إدارة المحفل والذين يجتمعون معهم يخرجون عقب كلّ اجتماع مسودي الوجوه حتى إذ رآهم الناس يقولون إنّهم يشتغلون في مناجم الفحم. تلك بعض الحيل التي اعتمدها (أجدادنا) كتماً لحقيقة أعمالهم. وظلّت هذه القاعدة متبعة حتى أواخر القرن الثاني عشر أي إلى ما بعد إبدال اسم الجمعيَّة إلى (فرانماسونيري) بنحو ثمانين سنة..[1].

انتقال نسخة القوّة الخفيّة (الماسونيّة) إلى إنكلترا:

يقول جوناس أحد المشاركين في التّرجمة العربيّة:

في عام ١٧١٦ سعى الجَدّ لافي مع ولده إبراهيم، وينسب إليهما أيضاً (إبراهيم آبيود)، وجميعهم من اليهود الوارثين نسخة من مبادئ جمعيّة القوّة الخفيّة إلى بعض البلاد، وهم يحملون النسخة ويبشّرون بها ولم يتوفقوا في

(١) الماسونيّة، ماضيها وحاضرها لغاية عامَ ٢٠٠٠، سعيد الجزائري، ص ١٥٥، ١٥٦.

مسعاهم وهو (تجديدالجمعية كما جاء في النسخة العبريّة التي يحملونها). لذلك فضّلوا (لندن) لعراقتها والمجال الخصب فيها لاستقطاب أعضاء خفيّين. فاجتمعوا مع رجلين من الإنكليز قديرين في المعارف، رأوْا فيهما، بعد أن عاشروهما، الموافقة التامّة لإتمام غرضهم، وهما (دجون ديزاكولية)،(جورج).

واختاروا اسماً جديداً للجمعيّة وهو فراماسونيري، أي البناية الحرّة، وكان ذلك بتاريخ ٢٥ / آب ١٧١٦م[1].

وكانت التشكّلات الّتي شكّلها البنّاؤون الحقيقيّون للأمور المختصّة بصنفهم، خاصّة بهم، ولم يدخل فيها غيرهم. إلّا أنّ التنظيمات الماسونيّة الّتي استغلّت ذلك العنوان كغطاء نشاطاتها غير مختصّة بذلك الصّنف، وإنّما أُسّست لأهداف سياسيّة، وكان اليهود هم النّواة الأولى لها. ولمّا رأوا أنّهم لايتمكّنون من الوصول إلى أهدافهم السّلطويّة إذا انحصرت التنظيمات بهم ولا بدّ لهم من توظيف بقيّة الأصناف والقطاعات وأصحاب الأديان الأخرى، لاسيّما من يتواجدون في أوروبا وعلى الأخص في لندن، ويبقون هم وراء الكواليس لتسيير الأمور الماسونيّة. وعلى هذا الأساس تمكّنوا من إدخال شخصيّات مرموقة مسيحيّة بروتستنتيّة من الّذين يحملون روح العداء والتّنافس ضدّ الكنيسة الكاثوليكيّة كالأسقف ديزاكولية فيمركزيّة الماسونيّة. ومن ثمّ تمكّنوا من إدخال شخصيّات مرموقة سياسيّة وعلميّة كبعض الملوك والرؤساء والوزراء والعلماء والأثرياء وسائر الطبقات البورجوازيّة الّذين رأوا في الماسونيّة مركزاً للحفاظ على مواقعهم السياسيّة والاقتصاديّة ليقفوا في وجوه الطبقات المستضعفة الّذين بدأوا يشنّون عليهم ثورات اجتماعيّة عارمة.

وبعد أن شَكَّل المحفل المركزي في لندن محافل فرعيّة في أوروبّا وخارجها في إفريقيا وآسيا وأميركا، تطوّرت الماسونيّة إلى مراكز استعماريّة تسعى في إطار

(١) الماسونيّة، ماضيها وحاضرها لغاية عامَ ٢٠٠٠، سعيد الجزائري، ص ١٥٨،١٥٩.

الاستعمار الغربي.

وكانت تلك المحافل هي الطّليعة للإستعمار الغربي الإرهابيّ في البلدان الإسلاميّة مثل مصر وسوريا وتركيّا وإيران والعراق وأفغانستان والهند.

وحاولت المحافل الماسونيّة أن توظّف الطبقات الثّريّة والمنبهرين بالثقافة الغربيّة في أعمالها، ولذلك أصبح الكثير من الوزراء وأبناء الملوك والشعراء وغيرهم من أعضاء الماسونيّة.

بداية الماسونيّة في إيران ونهايتها

كانت إيران من البلدان الإسلاميّة الّتي ترزح تحت وطأة السّلطة الماسونيّة. وطليعة الماسونيّين الإيرانييّن مجموعة من الوزراء والسّفراء الّذين قُدّر لهم الذّهاب إلى الغرب لمهامّ سياسيّة ودبلوماسيّة في بداية الحكومة القاجاريّة كأمثال الميرزا عسكر خان الأفشاري السفير الكبير لبلاط الملك القاجاري فتحعليشاه في بلاط نابليون الفرنسي، حيث قُبلت عضويته في عامَ ١٨٠٨ م في المحفل الماسوني الاسكُتْلَندي.

وكذلك الميرزا أبو الحسن خان الإيلجي، كان النفر الثاني الذي دخل في المحفل الماسوني الإنكليزي عامَ (١٨١٠م-١٢٢٤هـ). وقد صار بعد ذلك وزيراً للخارجيّة في البلاط القاجاري. والذي أسّس أوّل محفل ماسوني في إيران هو الإنكليزي (سركورا وزلي) في عامَ (١٢٢٦هـ) بمعونة أصدقائه الماسونيين الإيرانيّين. والنفر الثالث الذي دخل المحفل هو المهندس الميرزا صالح الشيرازي الكازروني.

ولكن يبدو أنّ ذلك المحفل لم يحالفه الحظّ في الاتّساع والنّشاط، وذلك أمره إلى أن بزغ نجم الميرزا ملكم خان الأرمني (١٢٤٩هـ-١٣٢٦هـ) الذي ذهب إلى الغرب وانبهر بثقافته، فرجع إلى إيران وارتبط بالشاه ونال المناصب العليا في الداخل والسّعادة الكبرى في بريطانيا. ودخل المحافل الماسونيّة هناك، ثمّ

قام بتأسيس ذلك التنظيم في إيران عامَ ١٢٧٥هـ وأسّس جريدة القانون، وبذلك أسهم في ترويج العلمانيّة في إيران. ولعب دوراً في خدمة بريطانيا لتحريف ثورة المشروطة عن مسارها الإسلامي، كما لعب دور الوسيط لمعاهدات استعماريّة بين الشاه القاجاري والبريطانيّين مثل معاهدة رويتر ولاتاري ريجي التي سبّبت ثورة تحريم التنباك وما إلى ذلك[1].

وكان للماسونيّة النصيب الأوفر في السّيطرة على البلاد ـ حيث تشاطر أعضاؤها المناصب السياسيّة والاقتصاديّة والثّقافيّة في ما بينهم ـ وتذليل صعابها وتقديم ثروتها إلى المستعمرين البريطانيّين ثمّ الأمريكيّين طوال حكومة البهلوي الأوّل والثّاني.

وقد قام عملاء الماسونيّة، تحت لواء السافاك، بالمجازر الوحشيّة عندما واجهوا المقاومة الإسلاميّة الجماهيريّة للشعب المسلم الإيراني الثائر. كما ملأوا السّجون والزّنزانات بالآلاف من كبار العلماء والمناضلين. إلاّ أنّ ذلك الإرهاب الوحشيّ لم يدم حيث تحقّقت الإرادة الإلهيّة بانتصار الشعب المسلم بقيادة الإمام الخميني، فأسقط فلول النظام البهلوي السّفّاك وقضى على المحافل الماسونيّة كما احتلّ وكر الجاسوسيّة الأميريكي إثر تلك الثورة الإسلاميّة العارمة، وكان بذلك نهاية الماسونيّة في إيران.

يقول سعيد الجزائري:

وبعد هذه العمليّة تفرّغ الحرس الثّوري للماسونيّة باعتبارها من ركائز الصهيونيّة والإمبرياليّة، فقاموا بمداهمة المحافل الماسونيّة في إيران، واستولوا على موجوداتها، ثمّ أغلقوها أو حوّلوها إلى مراكز ثقافيّة تمّ في هذه العمليّة إغلاق ٤٠ محفل ماسوني دفعة واحدة. وقد كان على رأس المحفل الأعظم الماسوني في طهران الذي تتبعه بقيّة المحافل، الرئيس الأكبر والأستاذ الأعظم للمحافل

---

(١) يراجع كتاب: فراموشخانه وفراماسونري در ايران، اسماعيل رائين، ج ١ ص ٤٨٧ ـ ٥٠٣.

الماسونيّة، الشخصيّة السّياسيّة الثانية في البلاط الشاهنشاهي، في حينه رئيس مجلس الوزراء (سابقاً) ورئيس مجلس الشيوخ الإيراني لمدّة خمسة عشر عاماً (جعفر شرف إمامي) وكانت هذه المحافل تضمّ حوالي سبعمائة ماسوني إيراني، وهؤلاء هم الذين عثر الحرس الثّوري على لوائح بأسمائهم في منزل الرئيس الأعظم جعفر إمامي.

ويعتقد العارفون بتأسيس الماسونيّة في إيران انّ عدد الماسونيّين في هذا البلد قبل الثورة يُعَدُّ بالآلاف، لكنّ اختفت اللّوائح الخاصّة بهم من المحافل، ومن أهمّ الشّخصيّات الإيرانيّة التي حوكمت بتهمة الانتماء إلى الماسونيّة الهدّامة بالإضافة إلى استغلال السّلطة في عهد الشّاه، أمير عبّاس هويدا رئيس وزراء إيران سنين عديدة...»[1].

الماسونيّة والفكر الصّهيوني

إنّ حقيقة الأمر تتجلّى بوضوح لمن يعرف مغزى الحركة الماسونيّة أنّ هذه الحركة إنّما هي آلة بيد اليهود، والحاكم عليها هو الفكر الصهيوني. فقد صنعها اليهود حربة قاتلة لمواجهة أعداءاليهود. وذلك أنّ اليهود نصبوا العداء للكنيسة الكاثوليكيّة من جانب، وللإسلام والمسلمين من جانب آخر. والمطّلع على هوية الماسونيّة يرى بوضوح البصمات اليهوديّة عليها.

وقد أفرط اليهود في هذا الجانب فقرّروا التصريح بإهانة السّيّد المسيح عليه السلام. جاء في بعض الكتب المعنيّة بشؤون الماسونيّة: أنّ الماسونيّين أعضاء محفل (غراند أوريان) حين الدخول إلى المحفل ـ حتى ولو كانوا مسيحيّين ـ ملتزمون بأن يدوسوا تمثال السيّد المسيح المنصوب على صليب وموضوع في عتبة الباب ويمرّون عليه[2].

(١) الماسونيّة، سعيد الجزائري / ٢٦٤، ٢٦٥.

(٢) كتاب: افتضاحات فراماسونري، ص ١٩٨ نقلاً عن فراموشخانه وفراماسونري در إيران اسماعيل رائين ج ١ / ٢٦٧.

وإنَّ كثيراً من الرموز الماسونيّة هي إشارات ومدلولات يهوديّة.

من ذلك أنّ المحفَل الماسوني يعني (خيمة موسى في البريّة) وأنّ النور عند الماسون يعني (النور الذي تجلّى لموسى فوق الجبل) وأنّ الهيكل يعني (هيكل سليمان)، وأنّ العشيرة التي تستخدم بمعنى (الجمعيّة الماسونيّة) تشير إلى عشائر بني اسرائيل، وأنّ المعهد الملوكي تُمثّله قلادة نقش عليها أسماء (أسباط) بني إسرائيل.

كما أنّ الماسونيّة الرمزيّة تستخدم بعض أسماء أنبياء بني إسرائيل للدّلالة عليها مثلاً: بوعز، بمعنى: الأخ، وجاكي، بمعنى الأستاذ ويهوذا أو جاهونا بمعنى: الأستاذ الأعظم. وإنّ درجات الماسونيّة الملوكيّة تقابل أسماء أبطال السّبْي البابليّ مثل: ذربابل ونحميا وعزرا ويشوح.

ومن دلالات علاقة الماسونيّة باليهوديّة العالميّة أنّ طالبي الترقية الى الدرجات العليا يتقدمون إلى غرفة العقد الملوكي التي ترمز لهيكل سليمان وهم (خالِعو الأحذية) تشبّهاً بموسى الذي أمره الله بأن يخلع نعليه لأنّه بالوادي المقدّس. كما أنّ الحوار بين رؤساء المحافل، والأعضاء قبل ترقيتهم إلى رتب ماسونيّة أعلى يؤيد هذا الزعم، إذ يقول العضو إنّه قادم من بابل، وإنّه يقدّم مساعدته في بناء هيكل أورشليم ثانية لإله بني إسرائيل (مهندس الكون الأعظم) وإنّ بينه وبينهم (أي اليهود) أخوّة، كما عليه أن يستنكر أنّه من أولاد الإخاء الّذين هربوا حينما كان الهيكل وأورشليم تحت الحصار، وغير ذلك من المقابلات التي يقصد بها تأييد الماسونيّة[1].

الإرهاب اليهودي الماسوني

من مواصفات الحركة الماسونيّة استعمال العنف والإرهاب كمسلك عامَ

(١) الماسونيّة، سعيد الجزائري ص ١٢.

من أجل الوصول إلى الأهداف السلطويّة في كلّ زمان ومكان. وحوت تلك الحركة ظروفاً مؤاتية لها، كما أنّهم يسلكون الطرق الاقتصاديّة والسّياسيّة والثقافيّة والإعلاميّة في سبيل ذلك. وإليكم نماذج من المنظّمات الإرهابيّة الّتي نظّمتها الماسونيّة في آلمانيا وانتشرت شُعَبُها في كثير من البلدان وقامت بمجازر تاريخيّة وأعمال إجراميّة أخرى اقتصاديّة وسياسيّة وثقافيّة خاصّة في البلدان الإسلاميّة.

١ ـ منظّمة بلوتو الماسونيّة:

المنتسبون لهذه المنظّمة من أصحاب الملايين والمليارات من اليهود الألمان، وهم الّذين يتحكّمون في الحياة التجاريّة والاقتصاديّة، فهم قادرون على إزالة دولة (ما) اقتصادياً أو سياسيّاً.

٢ ـ منظّمة الورشيت الماسونيّة:

مهمّة هذه المنظّمة هي هدم وإبادة استقلال الدول التي تعادي الماسونيّة الصهيونيّة بشتّى الوسائل. وقد قامت هذه المنظّمة بإثارة مذبحة ٣١ آذار عامَ ١٩٠٨ في استانبول، والتي ذهب ضحيتها ٦٨ ألف مسلم تركي.

ولم تنته هذه المذبحة البشعة إلّابإزالة السّلطان عبد الحميد الثاني عن الحكم. ثمّ قامت هذه المنظّمة بتدبير حرب البلقان التي استمرّت من عامَ ١٩١٢ حتى عامَ ١٩١٤، وكذلك اشتركت المنظّمة في إشعال نار الحرب العالميّة الأولى التي قتل فيها أكثر من ثمانية ملايين إنسان وتركت عشرة ملايين بين مشرّد ومشوّه.

٣ ـ منظّمة ثيرويدرست الماسونيّة:

قامت هذه المنظّمة بإغتيالات عالميّة مدروسة على مستوى رؤساء المحافل النظاميّة التي كان نتيجتها، في غالب الأحيان، وقوع حروب أو حوادث عالميّة. ومن أخطر الأعمال التي نفذتها هذه المنظّمة اغتيال الأمير فرديناند، وليّ عهد النمسا الذي اغتاله الماسوني (برنحيب). ومن أعمال هذه المنظّمة تدبير الانقلاب

الدمويّ الذي قاده الماسوني اليهودي بيلاكون من يهود المجر، والذي نَجَمَ عنه قتل ثمانين ألف نفس من المجر. ومنها مذبحة ديلي باش التي وقعت في قونيَة والتي ذهب ضحيّتها ثلاثة آلاف وخمسمائة شخص، بينهم النّساء والأطفال.

ومن مجازرهم عام ١٩٣٠م مجزرة أخرى في مدينة عانيمان التركية ذهب ضحيّتها حوالي خمسة وعشرين ألف نفس من المعلّمين والشيوخ المتديّنين والعلماء.

٤ ـ المنظّمة الماسونيّة البروليتاريّة:

أعضاء هذه المنظّمة هم فئة من الماركسيّين الماسون. وتقوم بتقديم المساعدة للماركسييّن، ولتوجيه الحركات العمالية (خِفْية) نحو الأهداف الماسونيّة عن طريق ادّعاء المحافظة على مصالح العمّال وإنقاذهم من سطوة الرأسماليّين، وقد عرف من هذه المنظّمة آرام باناروياس وهو يهوديّ من بلغاريا.

٥ ـ منظّمة أندية الروتاري الماسونيّة:

هذه المنظّمة شُكّلت في عامَ ١٩٠٤ في شيكاغو ـ الولايات المتّحدة، ولها فروع في أكثر بلاد العالم. ومن أعضائها البارزين المليونير كوزاد هيلتون اليهودي الماسوني، وهو صاحب مجموعة فنادق هيلتون المنتشرة في العالم. ومن المنتسبين أيضاً للروتاري الماسوني جماعة من لوردات البرلمان البريطاني. وقد لعب هؤلاء دوراً مهماً في عمليّة ضرب الاقتصاد المصري عامَ ١٩٥٦ عندما أمّم الرئيس المصري جمال عبد النّاصر قناة السّويس.

٦ ـ منظّمة الريفورم الماسونيّة:

ينتسب إلى هذه المنظّمة الصحفيّون والكتّاب المؤلّفون وطلبة الجامعات. ومؤسّس هذه المنظّمة هو اليهودي (مارتن لوثر) الذي أقام في الفاتيكان عدّة سنوات، حيث ادّعى أنّه اعتنق النصرانية. ثمّ ترجم الإنجيل إلى اللّغة الألمانية.

وأعلن بعد ذلك، حرباً شعواء على الكنيسة.

ومن أعضاء هذه المنظّمة ملك الأفغان أمان الله خان ورضا بهلوي إمبراطور إيران السابق والد الشاه، وعثمان نورجرمان وهو تركيّ من أب يهوديّ قدم إلى تركيّا من بلاد البلقان. وعثمان هذا هو ممثل منظّمة الريفورم الماسونيّة في تركيا، ومصطفى كمال أحد أقطاب مدينة أدرنة وعميد رابطة (مصطفى كمال). ومنهم أحمد أمين يلمان صاحب ورئيس تحرير جريدة (وطن) التركيّة الواسعة الانتشار والتي تصدر في استانبول[1].

الصهيونيّة

الصهيونيّة حركة يهوديّة، سياسيّة قوميّة ظهرت في القرن التاسع عشر الميلادي في روسيّا، على أيدي مجموعة من الشّخصيّات اليهوديّة، من أبرزهم آحادها عامَ وتيودور هرتزل. وهي تدعو إلى عودة اليهود إلى فلسطين وتشكيل دولة إسرائيليّة.

وقد بات هذا الحلم التاريخي يخامر أدمغة اليهود منذ تبدّدت دولتهم في عام ٧٠ بعد الميلاد على يد الإمبراطوريّة الروسيّة. فانتشر اليهود أياديَ سبأ في ربوع الأرض، ولم يجمعهم إلاّ الإحساس القوميّ المشوب بالعقيدة الدينيّة.

وهذه الحركة نسبت نفسها إلى صهيون كرمز تاريخيّ وجغرافيّ يرمز إلى الحكومة الدينيّة لداود النبيّ عليه السلام حيث كان مركز حكومته فوق جبل صهيون. وصهيون كلمة كنعانيّة لليبّوسيّين الّذين كانوا يشكّلون الأكثريّة في فلسطين قبل ظهور بني إسرائيل بقرون عديدة، إلى أن ظهر بنو إسرائيل عليهم في أورشليم القدس فانتزعوا جبل صهيون منهم.

وقال البكاني في دائرة معارفه: (صهيون: لفظة عبرانيّة معناه كوم حجارة.

(١) الماسونيّة، سعيد الجزائري ص ١٢.

وهي إحدى التلال التي بنيت عليها أورشليم، تشغل القسم الجنوبي الغربي من المدينة. وأمّا الجهة الشماليّة فهي التي ابتنى عليها اليبوسيون أبراجهم الحصينة. يُظَنُّ أنّ جبل صهيون هو القسم الذي بُني أوّلاً من مدينة أورشليم. وأنّه هو شليم بمملكة مليك صادق.

أخذها الملك داود من اليبوسيين ووضعه مقرّ سلطانه ومكان تابوت العهد ومن ثمّ عُرفت باسم مدينة داود والجبل المقدّس. كثيراً مايطلق اسمها على كلّ أورشليم)[1].

وعلى أساس ذلك الحبّ القومي والعاطفة الدينيّة شُكّلت منظّمة باسم (عشّاق صهيون) بصورة علنيّة ـ سريّة في روسيّا، وقامت بعدّة أعمال إرهابيّة ضدّ حكومة التزار، كما شكّلت فروعاً خارج روسيا وقد انضمّ إليها كثير من اليهود النشيطين من قبيل والد (وايزمن) و(كيش) و(بن غوريون) وأضرابهم.

وقامت منظّمة الصّهاينة بتشكيل أوّل مؤتمر صهيوني عالمي في مدينة (بال) من سويسرا برياسة تيودور هرتزل عامَ ١٨٩٧م.

وقد قرئت في ذلك المؤتمر بروتوكولات حكماء صهيون. وهي أربعة وعشرون بروتوكلاً يُظَنُّ قويّاً أنّ مصنّفها هو آحادماعام وهو (آشو غينز برغ) من يهود روسيا، ويعتبر فيلسوفاً ومنظّراً للحركة الصهيونيّة. والبروتوكولات عبارة عن تصميمات استراتيجيّة لبناء دولة اليهود وتهجير يهود العالم من جنسيّات مختلفة إلى فلسطين. والروح الطافحة عليها روح شريرة ملؤها العنف والإرهاب. وهي في الواقع ترجمة مصداقيّة لتعاليم التّلمود.

وحينما كشف البوليس السّرّي التزاري ذلك المؤتمر الصّهيوني السّرّي هجم عليه وصادر أوراق البروتوكولات إلى أن ظهرت بعد نهاية الحرب العالميّة الأولى ١٩١٨م.

(١) دائرة المعارف: بطرس البستاني ج ١١ / ٥٣.

ولكي نعرف الروح السائدة على البروتوكولات، إليكم فقرات من البروتوكول رقم ١:

(إنّ ما أوضّحه لكم الآن هو الأسلوب العمليّ لنا. وإنّي أشرح هذا الموضوع من منظارين: أحدهما منظارنا نحن وثانيهما منظار الغوييم[1].

وقبل كلّ شيء يلزم أن يُعرف بأنّ الناس ينقسمون من حيث الطبيعة إلى فريقين: أحدهما صحيح وثانيهما سقيم. ودائماً يكون الفريق الثاني أكثر من الأوّل، وعليه فإنّ أفضل النتائج التي من خلال حكومتنا على (الغوييم) نريد كسبها إنّما تحصل من طريق استعمال العنف والإرهاب. ولن تحصل بالمباحثات الآكاديميّة. وذلك لأنّ كلّ إنسان يطلب الوصول إلى القدرة. وكلّ شخص يريد ـ لو تمكن ـ أن يكون ديكتاتوراً. وهناك قليل من الأفراد الّذين لايريدون تضحية مصالح الناس في سبيل مصالحهم الخاصّة.

أيّ أسباب تمنع (الغوييم) هذه البهائم الكاسرة من الهجوم؟ وأيّ شيءٍ تمكّن من ضبطهم إلى الآن؟

إنّهم في بداية تشكيل المجتمع كانوا مقهورين لقدرة ظالمة، ثمّ سيطر عليهم القانون بعد ذلك، وليس ذلك القانون إلاّ نفس تلك القدرة الظالمة لكنّها تظهر بثوب جديد. وأستنتج من هذا الواقع أنّ الحقّ مع القدرة بناءً على ناموس الطبيعة.

والحرّيّة السياسيّة ليست إلاّ خيالاً ولا واقع لها. ولكن في نفس الوقت ينبغي لكلّ واحد منا أن يعلم كيف يستغلّ هذا الشيء في الوقت المناسب كطعمة لاصطياد الفئات والجماهير إلى حزبنا، والقضاء على الحزب المخالف لنا الذي بيده زمام الحكومة والاقتدار...)[2].

---

(١) المقصود من (Goyem) غير اليهود بمعنى البهائم النّجسة حيث يعتبرون غيرهم كفاراً أنجاساً وبهايم لا تعقل.

(٢) پروتكلهاى دانشوران صهيون، ترجمة حميد رضا شيخي ص ٢٥٠ ـ طبع مؤسسة چاپ وانتشارات=

لماذا اختارت الصهيونيّة فلسطين للدولة اليهوديّة:

إنّ الحركة الصهيونيّة، بقيادة هرتزل وغيره، استمرّت بعد عقد مؤتمرها العالمي عام ١٨٩٧ لتحقيق هدفها الأسمى وهو تشكيل الدولة اليهوديّة، بالمفاوضة مع القوى الاستعماريّة. واقتُرح عليهم عدّة أماكن غير فلسطين مثل (أوغندا) و(العريش) بلدة بين فلسطين ومصر، و(قبرص). ونظراً للمشاكل العديدة في طريق هجرة اليهود إلى فلسطين بدأت فكرة اختيار مكان غير فلسطين تختمر عند بعض القادة الصَّهاينة أمثال هرتزل، إلّا أنّ الرّأي العامّ لدى الصّهاينة، الذي كان محراثه بيد أمثال آحاهاعام، طغى على تعيين فلسطين لا غير. ووافق هرتزل على ذلك، إلّا أنّه هلك عامَ ١٩٠٢، ولم ير تحقّق أمانيه. واستمرّ الصَّهاينة في حركتهم إلى أن عُقد المؤتمر العالمي الصّهيوني عامَ ١٩٠٨م في لاهاي، فقرّر اختيار فلسطين بصورة جازمة[1].

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن: ما هو السّبب لاختيار فلسطين من أجل تشكيل الدّولة الإسرائيليّة؟

للاجابة عن هذا السؤال نقول إنّ هناك عدّة عوامل أملت اختيار فلسطين، من هذه العوامل ما يتعلّق باليهود أنفسهم، ومنها ما هو ذوعلاقة بالاستعمار الأوروبي.

على الصعيد اليهودي فإنّ فلسطين تكون أكثر جاذبيّة لليهود لما يمكن أن ترتبط به من مشاعر دينيّة وعاطفيّة يصعب توفّرها في بلاد غيرها. إذاً اختيار فلسطين أضمن لنجاح المخطّط الصّهيوني، فمجرّد اسم فلسطين (صرخةجامعة عظيمة) كما يقول هرتزل. وقد لاحظ الصحفيّ الفرنسيّ أريك رولو، أنّه:

=آستان قدس رضوى، ١٣٧٣ ش. وعنوان الكتاب المعرّب (بروتوكولات حكماء صهيون).

(١) سركذشت فلسطين يا كارنامه سياه استعمار، ترجمة كتاب (قضيّة فلسطين) للأستاذ أكرم زعيتر، المترجم: عليّ أكبر هاشمي رفسنجاني ص ٩٤،٩٥.

يستولي على الصّهاينة ظاهرة أشبه بالهوس والهستيريا الدينيّة عند ذكر القدس، فيخلفون وراءهم كلّ اعتبارات المنطق السّياسي، ويسلمون أنفسهم إلى ميدان العاطفة المشبوبة[1].

... وبعد أن بيّنّا السبب على الصعيد اليهودي، فنقفل إلى بيان السبب على الصعيد الاستعماري الأوروبي. إنّ اختيار فلسطين لم يكن عبثاً ولا صدفة، بل جاء منسجماً مع المخطّط الاستعماري للسيطرة على المنطقة. ولا بأس من العرض التالي لنماذج من التطلّعات الاستعماريّة للمنطقة وغرس دولة يهوديّة فيها:

عام ١٧٩٩ أيّ قبل ١١٩ عاماً من وعد بلفور، دعا نابليون اليهود إلى تمويل حربه مع بريطانيا مقابل أنّ يقيم لهم دولة في فلسطين ويعيد لهم بناء الهيكل. وبعد أن انتصرت بريطانيا على نابليون تلقّفت الفكرة، وعرضت على اليهود الاستيطان في فلسطين، ودعا اللورد (مونتنفيوري) إلى ذلك عامَ ١٨٢٤.

وفي عامَ ١٨٣٧ أعلن (بالمرستون) وزير خارجية بريطانيا أنّ اقامة كيان يهودي في فلسطين سيكون بمثابة رقيب على طموح محمّد عليّ الكبير حاكم مصر في خططه لتوحيد المنطقة العربيّة.

وبعد ذلك أصدرت بريطانيا قانوناً للوصاية على اليهود الشرقيين وأخذت تعمل لإقناع اليهود الأوروبيين بالهجرة إلى فلسطين.

وتتالت الأفكار الاستعمارية الخاصة باستخدام اليهود لحماية المصالح الاستعمارية عن طريق إقامة دولة لهم في فلسطين.

وفي عامَ ١٩٠٧ عقد مؤتمر استعماري بمبادرة بريطانية عرف بمؤتمر (بنيرمان)، ضمّ علماء ومتخصّصين من الدّول الأوروبيّة الإستعمارية، وكان موضوع المؤتمر: (البحث عن وسيلة لمنع انحدار الحضارة الأوروبيّة، أو تأجيل انحدارها أطول فترة ممكنة).

(١) د. أسعد رزوق، إسرائيل الكبرى، ص ٦٠.

وقد انتهت اللّجنة من اجتماعاتها إلى نتيجة مؤدّاها أنّ الخطر الذي يتهدّد أوروبّا يكمن في المنطقة المترامية بين طنجة وخليج البصرة، لأنّ هذه المنطقة تسكنها أمّة تتمتّع بكلّ مقوّمات الوحدة، ولها تأثير ثقافي واسع في إفريقيا وآسيا، إضافة إلى الثروات الّتي تمتلكها. ورأت اللّجنة الّتي عرفت باسم (لجنة الخبراء) أنّ أفضل حلّ لمواجهة هذه الأمّة هو شطرها إلى شطرين بوساطة شعب غريب عنها، يحول دون وحدتها ويعمل على استنزاف قدراتها.

وهكذا تزاوجت الأفكار الصهيونيّة مع المخطّطات الاستعماريّة الأوروبيّة لتشهد المنطقة ولادة دولة يهوديّة أوروبية الطابع، آسيويّة من حيث الموقع فقط لأنّها كانت منذ البدء جنيناً لما في الرحم الأوروبّي وتُغذى بالأفكار الأوروبيّة[1].

تشكيل دولة إسرائيل الغاصبة في أرض فلسطين المحتلّة:

إنّ تأسيس دولة إسرائيل الغاصبة في أرض فلسطين المحتلّة عامَ ١٩٤٨ كان مسبوقاً بعدّة مقدّمات واحداث حدثت خلال عشرات السنين، منها تأسيس الحركة الصهيونية، ومنها تذمّر العرب الشديد من الحكم الإستبدادي العثماني واتجاههم إلى تحصيل الاستقلال وتشكيل دولة عربيّة مستقلّة، ومنها أطماع الدول الاستعماريّة الغربيّة في الشّرق الأوسط، ومنها انصباب الأهداف الصهيونيّة في مسار الاستعمار الأوروبي وما إلى ذلك. وبالفعل فقد تحققت الاطماع الغربيّة بعد سقوط الخلافة العثمانية في خضم الحرب العالميّة الأولى بفعل من الحركات الثوريّة العربيّة، وضغوط من قبل الاستعمار الغربي لاسيّما بريطانيا وفرنسا وأميركا، فغزت الدول الاستعماريّة البلدان العربيّة وقسمتها في ما بينها فأصبحت لبنان وسورية في حصّة فرنسا، وأمّا العراق وفلسطين والأردن فقد صارت في حصّة بريطانيا. وصدر وعد بلفور الوزير البريطاني في تضامن الإنكليز مع اليهود

(١) التربية اليهوديّة في فلسطين المحتلّة و(الدّياسبورا)، عارف توفيق عطاري ص ٢٤ ـ ٢٧، طبع مؤسّسة الرسالة، بيروت.

بهجرة اليهود إلى فلسطين وتشكيل دولة إسرائيل لهم هناك. واستقرت الجمعيّة الصهيونيّة في فلسطين تحت ظلال الحكم البريطاني فجعلوا يشترون الأراضي الفلسطينيّة، وتأتي اليهود زرافات من روسيا وغيرها من بقاع العالم، للاستيطان في تلك الأراضي المحتلّة. وبدأت الثورات الإسلاميّة والانتفاضات العربيّة كثورة الشهيد الشيخ عزّ الدين القسّام وثورة الحاجّ محمّد أمين الحسينيّ وغيرهما ضدّ الإحتلال البريطاني والغزو اليهودي. وقدّم الفلسطينيّون مِئات الضحايا. وقام اليهود بتنفيذ المجازر الإرهابيّة، إلى أن تقوّت الصَّهاينة بفضل الإمدادات البريطانيّة والأميركيّة حتّى قامت بالمجازر الرهيبة مثل دير ياسين، حيث راحَ ضحيّتها أكثر من ٢٥٠ فلسطينيّاً رجالاً ونساءً وأطفالاً، وكذلك مجزرة ناصر الدين وغيرهما.

وبعد أن مهّدت بريطانيا جميع الأمور وأمدَّت اليهود بجميع ما يحتاجونه من عتاد وأسلحة وقوّات مسلّحة، أعلنت خروجها من فلسطين في الخامس عشر من حزيران عامَ ١٩٤٨. وفي نفس الساعة أعلن الصَّهاينة تشكيل دولتهم المسماة بإسرائيل لأوّل مرّة. وبعد مرور دقائق من ذلك الإعلان أعلن ترومن رئيس الولايات المتحدة الأميركيّة، آنذاك، اعتراف بلاده رسميّاً بإسرائيل.

المنظّمات الإرهابيّة الصهيونيّة:

من القضايا المسلّمة أنّ دولة إسرائيل لم تقم بثورة بيضاء خالية من نزيف الدم، ولم يهجّر الفلسطينيّون من بيوتهم ومدنهم وقراهم طَواعِيَةً ...

وإنّما حصل ذلك بفعل حمّامات من الدّماء، بدأت منذ وضع الإنكليز اليهود أقدامهم في أرض فلسطين عامَ ١٩١٨، واستمرّت خلال ثلاثين سنة، إلى أن تشكّلت إسرائيل عامَ ١٩٤٨. وهي على ذلك المنوال إلى يومنا الحاضر. ولكن من الّذي قام بذلك الإرهاب الفظيع والمجازر الشنيعة؟

هناك عدّة منظّمات سرّيّة وعلنيّة نظمّها الصَّهاينة ونفّذها جنودهم تحت

ظلال البريطان والأمريكان. وترأسها مجموعة من قادة الصَّهاينة الّذين احتلّوا المناصب والوزارات، بل حتى رياسة الوزراء ورياسة الجمهوريّة في إسرائيل من قبيل: بن غوريون، وايزمن، بغين، موشه ديان، شارون، وأضرابهم.

وإليك نماذج من تلك المنظّمات الإرهابيّة:

١ ـ أرغون تسفاي لِئومي:

تأسّست هذه المنظّمة السّرّية عامَ ١٩٣١ بالاشتراك مع جماعة مسلّحة من حركة بيتار الإرهابيّة والهاغاناه. وكان فلاديمير جابوتنسكي الزّعيم الصّهيوني المتطرّف هو الأب الروحيّ للمنظّمة، ودافيدرازيل القائد العسكريّ لها، وأبرهام شتيرن رئيسها السياسيّ، أمّا شعارها فكان يداً تمسك بندقيّة كتب تحتها: هكذا فقط.

وفي عامَ ١٩٤٣ استلم مناحيم بيغن زعامة الأرغون الّتي صعّدت عمليّاتها الإرهابيّة التي استهدفت العرب. وأهمّ تلك العمليّات نسف فندق الملك داود في القدس عامَ ١٩٤٦ والهجوم الوحشيّ على قرية دير ياسين عامَ ١٩٤٨. وفي ذلك العام دُمجت الأرغون في الجيش الإسرائيلي بناءً على أوامر الحكومة الإسرائيليّة. وكان بن غوريون رئيس الحكومة ووزير الدفاع. وأسّس بعد ذلك مناحيم بيغن حزب حيروت الذي حمل الأيديولوجيّة العنصريّة الإرهابيّة نفسها. وقد كرّم رئيس الدولة قيادات هذه المنظّمة في ١٩٤٨ لدورهم القياديّ في خلق دولة إسرائيل.

٢ ـ الهاغاناه:

وهي منظّمة من المتطوّعين اليهود المتحمّسين لأهداف سياسيّة وعسكريّة، وقد أدّى نشاطهم إلى تقوية الهاغاناه في فترة ١٩٢٠ ـ ١٩٣٠... وفوق ذلك كلّه أدّى تطوّر الهاغاناه إلى إقامة قيادتين سرّيّتين: قيادة مدنية عُليا، وقيادة عسكريّة

عُليا، لها رئاسة أركان كاملة. وتخضع القيادتان للتنظيم الصّهيوني المتمركز في الوكالة اليهوديّة.

٣ ـ الهاشومير، فِرَق الحرّاس:

إنّها أولى قوى الدفاع اليهودي التي تشكّلت في الشّتات في أوروبا الشرقيّة أواخر القرن التاسع عشر، وان حزب بوعال الصّهيوني (العمل) ـ وهو الحزب الذي سبق الحركة الاشتراكيّة الصهيونيّة ـ هو الذي أشرف أيضاً على تشكيل فِرَق الحرّاس المعروفة بها شومير. وكانت فرق الهاشومير تعمل كنواة تآمريّة تغلغلت في معظم المنظّمات الإشتراكيّة الصهيونيّة في فلسطين لتنافس الهستدروت، وهكذا سعت فرق الهاشومير الماركسيّة تحت ستارة تأمين الدفاع أن تحوّل فعاليّة الصّهيونيّة الإشتراكيّة إلى اتّجاه ماركسيّ.

٤ ـ فِرَق العمل:

شكّلها يوسف ترمبلدور، وهو صهيوني إشتراكي راديكالي ومحارب قديم، اشترك في الحرب الروسيّة اليابانية عام ١٩٠٥. واشترك مع جابوتنسكي ووايزمن في الدعوة لتشكيل فرقة يهودية تحارب في صفوف الحلفاء في الحرب العالميّة الأولى، وقد تمّ تشكيلها بالفعل، وكانت القاعدة لِبُنية سياسيّة تنافس حولها الأحزاب الصهيونيّة عندما قاربت الحرب العالميّة الأولى نهايتها.

وقد نظر جابوتنسكي إلى الفرق اليهودية على أنّها المرحلة الأوّلى من تطوير جيش يهوديّ في فلسطين.

٥ ـ البالماخ:

هي القوّة الضّاربة، انتُخب عناصرها من أقوى عناصر الهاغاناه وشباب المستعمرات. وإنّ الإرهابيّ إسحاق سادة هو الّذي أدّت جهوده إلى تشكيل البالماخ. وفي حرب سنة ١٩٤٨ كانت فرق البالماخ تقاتل في الجبهة الجنوبيّة، وهي

التي احتلت النقب. ومن الأدوار الرئيسيّة التي قامت بها إخراج الأكثريّة العربيّة من فلسطين عن طريق المجازر التي ارتكبها الإرهابيون الصَّهاينة ضدّ العرب، كمذبحة دير ياسين التي شاركت البالماخ في التخطيط لها وفي تنفيذها مع الأرغون وعصابة شتيرن. ومن إرهابيي البالماخ الّذين اشتهروا وأصبحوا رؤساء أركان الجيش الإسرائيلي موشي دايان وإسحاق رابين وحاييم بارليف، وعرف الجيش الإسرائيلي خمسة وأربعين رجلاً برتبة لواء من إرهابيّي البالماخ السّابقين، ومنهم من أصبح وزيراً.

٦ ـ عصابة شتيرن أوليجي:

انشقّت هذه الزّمرة عامَ ١٩٤٠ عن الأرغون. أسّسها أبراهام شتيرن الذي قُتل عامَ ١٩٤٢. وفي عمليّات شتيرن في السّطو على المصارف وقتل الأفراد ونسْف المنازل وقتْل الحرّاس وغير ذلك، نماذج وأدلّة على ممارسته العنف والإرهاب بمختلِف أنواعهما(١).



(١) المجازر اليهوديّة والإرهاب الصّهيوني، عبدالمجيد همو، ١٢٥ـ١٢٩، نشر الأوائل، سورية، دمشق عامَ ٢٠٠٢م.

نماذج من المجازر اليهودية قبل عامَ ١٩٤٨

إنّ المجازر البشعة التي قام بها اليهود قبل عامَ ١٩٤٨، أي عامَ إقامة الدولة اليهوديّة، كثيرة للغاية، ونشير هنا باختصار إلى عشرين نموذجاً من تلك المجازر التي حدثت في فلسطين خلال فترة سنة واحدة من (١٩٤٧حتى ١٩٤٨)[١].

مكان المجزرة	الفئة المجرمة	عدد الضحايا
١ ـ قرية الخصاص	الهاغاناه	١٠ شهداء
٢ ـ القدس	أرغون	١٤ شهيداً و٢٧ جريحاً
٣ ـ بلد الشيخ وحواسة	الهاغاناه	١٧ شهيداً و٣٣ جريحاً
٤ ـ يافا	الهاغاناه	١٧ شهيداً و٣٣ جريحاً
٥ـالقدس، حيّ القطمون فندق سميراميس	الهاغاناه	١٨ شهيداً و٢٠ جريحاً
٦ ـ أماكن مختلفة	أرغون	١٨ شهيداً و٤١ جريحاً
٧ ـ يافا، شارع صلاح الدّين	بعض الصّهاينة بلباس جنود الإنكليز	٣١ شهيداً و٩٢ جريحاً
٨ ـ قرية سعيسع	الهاغاناه	٢١ شهيداً
٩ ـ القدس، بناية السّلام	شتيرن	١٤شهيداً و٢٦ جريحاً
١٠ ـ قرية الحسينيّة	الهاغاناه	أكثر من ٣٠ شهيداً
١١ ـ دير ياسين	أرغون وشتيرن	٣٦٠ شهيداً وجريحاً

(١) المجازر اليهوديّة والإرهاب الصّهيوني، عبدالمجيد همو، ص ١٣٢ ـ ١٤١.

١٢ ـ قرية قالونيا	الهاغاناه	احراق القرية وقتل معظم رجالها
١٣ ـ بيت داراس	عدّة من الصّهاينة باؤوا بالفشل في المرّة الأولى لمقاومة أهلها	نسف دارين من القرية
١٤ ـ بيت داراس	أعداد كبيرة من الصَّهاينة بمعونة الإنكليز	قتل عدد كبير من السادة والأطفال وتدمير القرية مرّات عديدة
١٥ ـ طبرّية قوامة	الهاغاناه	عدد كبير من أهالي القرية
١٦ ـ مدينة عكا	مجموعة من الصهاينة	٩١ شهيداً أكثرهم نساء وأطفال
١٧ ـ قرية الدوايمة	مجموعة من الصَّهاينة	القضاء على جميع أهلها في المسجد
١٨ ـ قرية قزازة	مجموعة من الصهاينة	كثير من أهلها
١٩ ـ قرية ناصر الدّين	ليجي وأرغون	أكثر أهالي القرية
٢٠ ـ مدينة اللّدّ	مجموعات من الصهاينة	٤٢٦ منهم ١٧٦ استشهدوا في المسجد

نماذج من المجازر الصّهيونيّة بعد ١٩٤٨م:

بعد أن قامت الدّولة الغاصبة الإسرائيليّة في أرض فلسطين بمباركة من عصبة الأُمم المتحدة، ومساعدات فائقة من الدّول الغربيّة، وعلى رأسها أميركا وبريطانيا وتأييد كامل من قبل الاتحاد السوفيتي، وبعد أن صنعت المجازر الرهيبة واتّخذت أسلوب العنف طريقاً جدّيّاً للحركة، استمرّت في إرساء دعائم تلك الدّولة بنفس النهج الملتوي والأسلوب الإجرامي الذي انتهجه الجيش الإسرائيلي الغاصب بدباباته وطيّاراته ومنظماته الإرهابيّة لاغتيال الشّخصيّات الفلسطينيّة وغيرها. وإليكم نماذج من المجازر الوحشيّة التي قام بها الصَّهاينة بعد تشكيل دولتهم الفاشيّة. والمجرم على الأغلب في تلك المجازر هو الجيش الإسرائيلي فلا حاجة إلى ذكر الفئة المجرمة بعد كلّ مجزرة.

مكان المجزرة	التاريخ	عدد الضحايا
١ ـ نصير الدين	١٤ / ٤ / ١٩٤٨	نجا من المذبحة أربعون فقط
٢ ـ القبو	١ / ٥ / ١٩٤٨	٣٠ شهيداً
٣ ـ بيت داراس	٣ / ٥ / ١٩٤٨	استئصال السّكّان جميعاً
٤ ـ بيت خوري	٥ / ٥ / ١٩٤٨	استئصال السّكّان جميعاً
٥ ـ الزيتون	٦ / ٥ / ١٩٤٨	استئصال السّكّان جميعاً
٦ ـ دير أيوب	٢ / ١١ / ١٩٥٤	شهيدان من الأطفال

٧ ـ خان يونس	٣٠/ ٥/ ١٩٥٥	٢٠ شهيداً ـ ٢٠ جريحاً
٨ ـ غزة	٢٨/ ٨/ ١٩٥٥	٢٦ شهيداً و٣٣ جريحاً
٩ ـ خان يونس	٣١/ ٨/ ١٩٥٥	٤٦ شهيداً ـ ٥٠ جريحاً
١٠ ـ قلقيلية	١٠/ ١٠/ ١٩٥٦	٧٠ شهيداً وجرح كثيرين
١١ ـ كفر قاسم	٢٩/ ١٠/ ١٩٥٦	٤٩ شهيداً
١٢ ـ قرية السموع	١٢ تشرين الثاني ١٩٩٦	٦٢ شهيداً ـ ٦٤ جريحاً وتدمير ١٢٥ منزلاً
١٣ ـ محلّات قرى في جبال الخليل	عام ١٩٦٤	٦٢شهيداً ـ ٥٤ جريحاً وإبادة ثلاث قرى بكاملها ونسف أربعين منزلاً
١٩ ـ وادي عربة	٣١/ ٥/ ١٩٥٠	٣٠ شهيداً
٢٠ ـ رفح	٧/ ٢/ ١٩٥١	١٠شهداء
٢١ ـ بيت لام	٦/ ١/ ١٩٥٢	٦ شهداء
٢٢ ـ قيبيّة	١٤/ ٥/ ١٩٥٣	٤٢ شهيداً
٢٣ ـ نحالين	٢٨/ ٣/ ١٩٥٤	٤٢ شهيداً
٢٤ ـ غزّة	٢٨/ ٢/ ١٩٥٥	٢٩ شهيداً
٢٥ ـ خان يونس	٣١/ ٥/ ١٩٥٥	٢٢ شهيداً
٢٦ ـ خان يونس	٣١/ ٨/ ١٩٥٥	٤٦ شهيداً
٢٧ ـ الكونتلا	٢٨/ ١٠/ ١٩٥٥	١٢ شهيداً
٢٨ ـ الصّحبة	٢/ ١١/ ١٩٥٥	٥٦ شهيداً
٢٩ ـ غزّة	٢/ ٤/ ١٩٥٦	١٠ شهداء
٣٠ ـ الرّهوة	١٢/ ٦/ ١٩٥٦	١٩ شهيداً

٣١ـ قطاع غزّة	٢٩ / ١٠ / ١٩٥٦	٢٣٠٠ شهيد
٣٢ـ السّموع الأردنيّة	١٣ / كانون الثاني ١٩٦٦	عدد مجهول
٣٣ ـ الحرم الإبراهيمي مدينة الخليل	٢٥ / شباط ١٩٩٤ ١٥ رمضان على يد المجرم باروخ جولدشتاين اليهودي من أصل آلماني	٥٤ شهيداً من المصلّين و٢٥٠ جريحاً

ما ذُكر نماذج من الاعتداءات الإسرائيليّة على المدن والقرى الفلسطينيّة ناهيك عمّا اقترفوه في حقّ الشعب الفلسطيني من تهجير الملايين من أراضيهم وأوطانهم، وكذلك ما اقترفوه قتلاً وتشريداً وسجناً في حقّهم، خاصّة بعد اندلاع نار الانتفاضة الإسلاميّة الأولى في العقد الأخير من القرن العشرين، وكذلك الانتفاضة الثانية في القرن الواحد والعشرين حيث ذهب الآلاف من الرّجال والنّساء والأطفال الفلسطينيّين، ومن بينهم الشهيد محمّد الدّرّة، ضحايا لتلك الإعتداءات.

إنّ تلك الوحشية الإسرائيليّة هي التي اضطرت الفتيان والفتيات في فلسطين إلى القيام بالعمليّات الاستشهاديّة. وهذا السّلاح العديم النظير هو الذي أقلق الصّهاينة وأوقف مدّ اعتداءاتهم الشيطانيّة.

والغريب أنّ المجامع الدوليّة كهيئة الأمم المتّحدة ومجلس الأمن وحقوق الإنسان وما شاكلها لم تنبس بكلمة في الاستنكار على تلك الأعمال الإجراميّة، واكتفت أحياناً بإظهار الأسف. وأمّا موقف الغرب، وعلى رأسه أميركا، فلا حاجة إلى بيان، حيث وصف تلك الأعمال بالدّفاع الإسرائيلي المشروع. وأمّا المقاومة

المشروعة الّتي سلكها الفلسطينيّون، وكذلك حزب الله في لبنان لطرد المعتدي الإسرائيلي، فقد وصفها بالإرهاب!



الإرهاب الصّهيوني في اغتيال الشخصيّات الفلسطينيّة واللبنانيّة

من أبرز نماذج الإرهاب الدّولي هو الإرهاب الإسرائيلي الذي تجسّد في اغتيال الشّخصيّات الفلسطينيّة واللّبنانيّة، بحيث أصبحت المراكز الإعلاميّة للإرهاب تعلن بأنّ الحكومة الإسرائيليّة وافقت على اغتيال تلكم الشخصيّات، كما أعلنت أسماء المحكوم عليهم بالاغتيال. وقد نفّذت تلك القرارت في حقّ بعضهم، وإليكم نماذج من الشّخصيّات العلميّة والجهاديّة الّتي تعرّضت للاغتيال الصّهيونيّ.

١ ـ المجاهد الشّيخ عزّ الدين القسّام، استشهد في ١٩ / ١١ / ١٩٣٥ قرب مدينة خبس مع أربعة من أصحابه المجاهدين على أيدي الصّهاينة والبريطانيين.

٢ ـ المجاهد الشهيد الشيخ فرحان السعدي قتل في سجن عكّا عامَ ١٩٣٨ ، وهو صائم في شهر رمضان عن عمر يناهز الثمانين وكان أحد تلامذة وأصحاب الشيخ القسّام.

٣ ـ الشهيد البطل الشيخ محمّد الحلموني ١٤ / ١١ / ١٩٣٥ وهو من أصحاب الشيخ القسّام.

٤ ـ المجاهد الشيخ محمّد حنفي أحمد، وهو مصريّ استشهد مع الشيخ قسّام.

٥ ـ المجاهد الشيخ عبدالله الزيباوي استشهد مع الشيخ القسّام.

٦ ـ سعيد حمامي وهو مناضل وصحفي ومدرس فلسطيني، اغتيل يوم

٤ / ١ / ١٩٧٨ وكان أول ممثلي منظّمة التحرير الفلسطينية في بريطانيا.

٧ ـ عبدالوهّاب الكيّالي (١٩٢٩ ـ ١٩٨١) سياسي ومفكّر فلسطيني اغتيل في بيروت يوم ٧ / ١٢ / ١٩٨١.

٨ ـ عليّ سلامة (١٩٤٠ ـ ١٩٧٦) مناضل فلسطيني وابن القائد الشيخ حسن سلامة، كان مديراً لدائرة التّنظيم الشّعبي في منظّمة التحّرير الفلسطينيّة، استشهد في بيروت يوم ٢٢ / ١ / ١٩٧٦.

٩ ـ غسان كنفاني (١٩٣٦ ـ ١٩٧٢) أديب وفنّان ومناضل وعضو المكتب السّياسي للجبهة الشّعبيّة لتحرير فلسطين.

١٠ ـ فايز الجابر (١٩٣١ ـ ١٩٧٦) مناضل فلسطيني في جبهة تحرير فلسطين. استشهد في تمّوز سنة ١٩٧٦ على أرض مطار عين تيبة في أوغندة.

١١ ـ كمال ناصر (١٩٢٤ ـ ١٩٧٣) مناضل وسياسي وشاعر فلسطيني.

١٢ ـ كمال عدوان (١٩٣٥ ـ ١٩٧٣) مناضل قيادي فلسطيني وعضو اللّجنة المركزيّة لحركة التحرير الوطني الفلسطيني فتح، استشهد في بيروت يوم ١٠ / ٤ / ١٩٧٣.

١٣ ـ صبحي ياسين (١٩٢٠ ـ ١٩٦٨) مجاهد فلسطيني اغتيل في الأردن يوم ١٩ / ١٠ / ١٩٦٨.

١٤ ـ ماجد أبو شرار (١٩٣٦ ـ ١٩٨١) كاتب ومناضل فلسطيني وعضو في اللجنة المركزية لحركة فتح. اغتالته المخابرات الصهيونيّة يوم ٩ / ١٠ / ١٩٨١ في أحد فنادق روما.

١٥ ـ محمّد يوسف النجّار (١٩٣٠ ـ ١٩٧٣) قيادي فلسطيني بارز في حركة فتح، انتمى إلى جماعة الإخوان المسلمين عامَ ١٩٥١ ولكنّه تركها عامَ

١٩٥٨. واغتيل في بيروت يوم ١٠ / ٤ / ١٩٧٣.

١٦ ـ محمّد الهمشيري (١٩٣٨ ـ ١٩٧٢) مناضل فلسطيني في حركة فتح، اغتيل يوم ٨ / ١٢ / ١٩٧٢ في باريس.

١٧ ـ عزّ الدين القلق (١٩٧٨ ـ ١٩٣٦) مناضل وكاتب فلسطيني استشهد في باريس يوم ٣ / ٨ / ١٨٧٨.

١٨ ـ المجاهد الشهيد السّيد عبّاس الموسوي عالم دين ومناضل لبناني وقائد حزب الله في لبنان استشهد في ١٦ فورية ١٩٩٢ في جبشيت في الذكرى السنويّة الثامنة لاستشهاد شيخ الشهداء اللبنانيّين الشيخ راغب حرب.

١٩ ـ المجاهد الشهيد الشيخ راغب حرب اغتاله إرهابيو الصّهاينة المحتلّين في ليلةالجمعة ١٦ (فورية) عامَ ١٩٨٤ بعد قراءة دعاء كميل في قرية جبشيت في جنوب لبنان.

٢٠ ـ المجاهد الشهيد الدكتور فتحي الشقاقي قائد منظّمة الجهاد الإسلاميّ في فلسطين.

٢١ ـ المجاهد الشهيد محمّد أبو هنود.

٢٢ ـ المجاهد والعالم الشهيد الشيخ أحمد ياسين الأب الرّوحي لحركة حماس الفلسطينيّة.

٢٣ ـ المجاهد الشهيد الدكتور عبدالعزيز الرنتيسي قيادي عظيم في حركة حماس الفلسطينيّة.

٢٤ ـ المجاهد الشهيد محمّد من قادة الجهاد الإسلاميّ في فلسطين.

٢٥ ـ المجاهد الشهيد السيّد عبداللطيف أمين، عالم ديني استشهد في ١٥ / ١١ / ١٩٨٤ في لبنان.

الأطماع التوسعيّة الصّهيونيّة في احتلال البلدان الأخرى

إنّ من يطّلع على طموحات الصَّهاينة ويمعن في تعبيراتهم يعرف أنّ الخطر الصّهيوني الدّاهم لايختصّ بفلسطين، إذ ليسوا قانعين بذلك، بل يشمل البلدان العربيّة والإسلاميّة الأخرىٰ أيضاً. فإنّ خارطتهم المنشودة تشمل فلسطين ومصر ولبنان والأردنّ وسورية والعراق، بل حتّى الجزيرة العربيّة، إذ إنهم يحلمون بالسيطرة على المدينة المنوّرة!

إذاً فوجودهم في فلسطين يعتبر نقطة ارتكاز وقنطرة للقفز على البلدان الأخرى. فهذا هرتزل مؤسّس الصّهيونيّة يقول في يوميّاته: (الأرض المطلوبة هي المساحة المترامية ما بين مصر ونهر الفرات).

وأصبح الشعار الرسمي لبرلمان إسرائيل هذا الشعار: (حدودك يا إسرائيل من الفرات إلى النيل).

وقد صرّح نور من بنتويج أحد قادة الصَّهاينة ـ وهو مَنْ ساعد رئيس دولتهم في كتابه (فلسطين اليهوديّة) ـ: لايلزم أن تكون فلسطين المنشودة محصورة بهذه الحدود التاريخيّة الموجودة، وأن يحبس هدفنا في حدود فلسطين، فإنّ المجتمع اليهودي بإمكانه أنّ يوسّع حدود فلسطين المستقبّلة على حسب ما وعدت به التوراة.

ومعلوم أنّ وعد التوراة في سعة فلسطين المستقبّلة لليهود، هو من البحر الأبيض إلى الفرات ومن لبنان إلى النّيل حيث ينبغي أن تكون عند الشعب المختار (اليهود)[1].

والأدهى أنّ الصَّهاينة لم يقنعوا بهذا الوعد المزعوم فقط وإنّما يحلمون بإسرائيل الكبيرة المسيطرة على العالم كلّه حيث لايعتبرون حدوداً معيّنة لأرضهم الموعودة!

---

(١) تعريب كتاب قضيّة فلسطين، لأكرم زعيتر (سركذشت فلسطين ص ٤٢١،٤٢٢).

فهذا بن غوريون، وفي غمرة الغرور الإسرائيلي، كان يقول بكلّ قوّة: (حدود دولتنا حيث تصل أقدام جيشنا) وهو بذلك يستلهم نصّ التوراة:

(كلّ موضع تدوسه بطون أقدامكم، لكم أعطيه كما كلّمت موسى)[1].

ومن المؤشّرات العينيّة على تلك الآمال والأحلام اليهوديّة اعتداءاتهم السّافرة على البلدان المجاورة لفلسطين من قبيل مصر، سورية، لبنان والأردن. فهذا الجولان إلى الآن في احتلال إسرائيل، كذلك لبنان رزحَ تحت احتلال الصّهاينة، إلّا أن القدر الإلهيّ قد شاء أن يُحرّر على أيدي المقاومة الإسلاميّة في لبنان (حزب الله) وكذلك صحراء سينا والأراضي المحتلّة الأردنيّة.

خُلاصَة الباب:

إلى هنا تبيّن لنا أنّ الأصل الأولي في الشريعة الإسلاميّة هو عدم مشروعيّة استعمال العنف والإرهاب لمنافاتهما للرّحمة الإلهيّة وغيرها من صفات المرسِل، وللأخلاق الكريمة الّتي اتّصف بها الرّسول، وللمباني التربويّة الّتي تبنّتها الرسالة. كما أنّ المواقف الصّارمة في القرآن والسّنّة ضدّ الإرهاب الغاشم والإرهابيّن الظّلمة، أكبر برهان على مصداقيّة ذلك الأصل الأوّليّ في الإسلام. وبطبيعة الحال لايتنافى القول بهذا الأصل الأوّليّ، مع القول بخروج موارد عديدة ثبت شرعيّتها بأدلّة خاصّة، كما سيأتي البحث في الباب اللّاحق.



(١) التربية اليهوديّة، عارف توفيق عطّاري، ص ٢٤.

فهرس الجزء الثاني

الباب الأوّل

الباب الثاني

الفصل الاوّل

أسماء الله الحسنى وصفاته العليا

الفصل الثاني

تجلّي الرّحمة الإلهيّة في شخصيّة الرسول

الفصل الثالث

تعاليم الشريعة المحمّديّة

المحور الأوّل

المحور الثاني